العدد
١٣١١
السنة السادسة والعشرون

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

الأحد
٨ رمضان ١٤٠٠ هـ
٢٠ يوليو (تموز) ١٩٨٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم
بتكليف وزير المالية القيام بأعمال وزير النفط

بعد الاطلاع على المادة ١/٥٦ من الدستور

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة الصادر فى ٨ من ربيع الاول سنة ١٣٩٨ هـ الموافق ١٦ من فبراير سنة ١٩٧٨ م

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتى

مادة أولى

يعهد الى عبد الرحمن سالم العتيقي وزير المالية ـ بالاضافة الى عمله ـ القيام باعمال وزير النفط على الخليفة الصباح ، أثناء غيابه فى الخارج •

مادة ثانية

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية •

أمير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢ رمضان ١٤٠٠ هـ
الموافق : ١٤ يوليو ١٩٨٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرســـوم

بتعيين مدير لكلية الشرطة

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ١٩ من شعبان سنة ١٣٨٨ هـ الموافق ١٠ من نوفمبر سنة ١٩٦٨ م بانشاء كلية للشرطة

وبناء على عرض وزير الداخلية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالاتي

مادة أولى

يعين العقيد عيسى شعيب العلى مديراً لكلية الشرطة .

مادة ثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به مـــن تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جـــابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

وزير الداخلية
نواف الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى ٢ رمضان ١٤٠٠ هـ
الموافـــق ١٤ يوليو ١٩٨٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرســوم
بالموافقة على الاتفاق الثنائي
بــين
دولة الكويت وجمهورية كوريا الجنوبية حول
تبادل الحوالات البريدية

بعد الاطلاع على المادة ٧٠ من الدستور

وبناء على عــرض نائب رئيس مجــلس الوزراء ووزيــر الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالاتى

مادة أولى

ووفق على الاتفاق الثنائي بين دولة الكويت وجمهورية كوريا الجنوبية حول تبادل الحوالات البريدية والموقع فى مدينة سيئول بتاريخ ٨ جمادى الاولى سنة ١٤٠٠ هـ الموافق ٢٥ مارس سنة ١٩٨٠ م وفى مدينة الكويت بتاريخ ١٤ جمادى الاخرة سنة ١٤٠٠ هـ الموافق ٢٩ ابريل سنة ١٩٨٠ م والمرافق لهذا المرسوم ٠

مادة ثانيــة

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ٠

أمير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزيــر الخارجيــة
صباح الاحمد الجابــر

صدر بقصر السيف فى ٢٤ شعبان ١٤٠٠ هـ
الموافق ٧ يوليو ١٩٨٠ م

استدراك

نشر بعدد الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) رقم ١٣١٠ الصادر فى ١ رمضان سنة ١٤٠٠ هـ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٨٠ مرسوم بالموافقــة على الاتفاق الثنائى بين دولة الكويت وجمهورية كوريا الجنوبية حول تبادل الحوالات البريدية ولم ينشر الاتفاق المذكور وفيما يلي نص الاتفاق الموافق عليه .

بسم الله الرحمن الرحيم

اتفاق ثنائي

حول تبادل الحوالات البريدية بين وزارة المواصلات ـ ادارة البريد ـ في دولة الكويت ووزارة المواصلات ـ مكتب البريد ـ في جمهورية كوريا

الماد الاولى

(موضوع الاتفاق)

ينظم هذا الاتفاق تبادل الحوالات البريدية (والتى تسمى فيما بعد الحوالات) بين دولة الكويت وجمهورية كوريا .

المادة الثانية

(طريقة تبادل الحوالات ومكاتب التبادل)

١ ـ يتم تبادل الحوالات على قوائم ترسل بالبريد .

٢ ـ يتم تبادل قوائم الحوالات بواسطة مكاتب التبادل المبينة ادناه :

أ ـ قسم الحركة البريدية الدولية ـ وزارة المواصلات ـ ادارة البريد ـ الكويت ـ دولة الكويت

ب ـ قسم الخدمة الدولية ـ قسم الخدمة البريدية ـ مكتب سيئول الاقليمى للمواصلات ـ سيئول ـ ١٠٠ كوريا .

المادة الثالثة

(العملة والتحويل)

تقيد قيمة الحوالات بالدلاور الاميركى وتدفع بالعملة المحلية وبموجب السعر السائد في بلد الدفع .

المادة الرابعه

(الحد الاعلى للقيمة)

قيمة الحوالة الواحدة الصادرة عن كل من البلدين لا تزيد عن ثلاثمائة دولار اميركى .

المادة الخامسة

(تحديد قيمة العمولة)

تقوم الادارة الساحبة بمنح الادارة المسحوب عليها عمولة مقدارها نصف واحد بالمائة عن مجموع قيمة الحوالات الصادرة.

المادة السادسه

(مدة صلاحية الحوالات)

١ ـ تبقى الحوالة البريدية سارية المفعول لمدة ستة أشهر اعتبارا من نهاية الشهر الذى صدرت فيه الحوالة .

٢ ـ الحوالات التى لا يتم دفعها خلال المدة المذكورة اعلاه تعاد قيمتها الى الادارة الساحبة للتصرف بها حسب نظامها .

٣ ـ اذا ما ثبت عدم امكانية دفع أية حوالة ، فتعاد قيمتها الى البلد الساحب قبل انقضاء المدة المقررة اعلاه مع بيان اسباب عدم الدفع .

المادة السابعة

(تظهير الحوالات واعادة تصديرها)

لا يجوز تظهير الحوالات البريدية ، ولكن يجوز اعادة تصدير الحوالات الى اشخاص آخرين في بلد الدفع وذلك بناء على طلب المرسل .

المادة الثامنة

(الاسترداد والتعديل)

اذا طلب المرسل استرداد قيمة الحوالة او تعديل عنوانها ، فتقوم الادارة الساحبة بتبليغ الادارة المسحوب عليها ، وتقوم الادارة المسحوب عليها بتلبية هذا الطلب ، الا اذا كانت الحوالة قد تم دفعها .

المادة التاسعة

(اشعار الدفع)

١ ـ يجوز لمرسل الحوالة الحصول على اشعار بالدفع على أن يدفع رسما يعادل رسم اشعار بالاستلام لمادة مسجلة ، ويكون هذا الرسم دخلا للادارة الساحبة .

٢ ـ ينظم الاشعار على النموذج الدولى (سي ٥) فى بلد الدفع بموجب التفاصيل الواردة فى قائمة الحوالات ، ويرسل الى مكتب التبادل فى البلد الساحب .

المادة العاشرة

(المسؤولية)

١ ـ الادارة الساحبة مسؤولة تجاه المرسل عن قيمة الحوالة الى أن يتم دفعها الى صاحب الحق .

٢ ـ تقع المسؤولية عن الاخطاء في ارسال تفاصيل الحوالة على الادارة التى ارتكبتها .

٣ ـ اذا نسب الخطأ الى الادارتين او تعذر تحديد المسؤولية ، فانهما تتحملان تعويض قيمة الحوالة بالتساوى .

المادة الحادية عشرة

(التشريع الداخلى)

ان عملية اصدار ودفع الحوالات البريدية تخضع للتشريع الداخلى فى كل من البلدين .

المادة الثانية عشر

(تبادل الحوالات)

تقيد تفاصيل الحوالات الصادرة بدون تأخير على قائمة مشابهة لنموذج الملحق رقم (١) وترسل هذه القائمة بالبريد الجوى الى مكتب التبادل فى بلد الدفع .

المادة الثالثة عشرة
(طريقة الترقيم)

١ ــ ترقم كل حوالة تم قيدها على قائمة الحوالات برقم متسلسل سنوى يبدأ برقم (١) ويعتبر هذا الرقم رقما دوليا •

٢ ــ ترقم كل قائمة أيضا برقم متسلسل سنوى يبدأ برقم (١) فى أول يناير من كل عام ، على أن يذكر على أول قائمة رقم اخر قائمة من السنة السابقة •

المادة الرابعة عشرة
(تدقيـــق القوائـــم)

١ ــ يقوم مكتب التبادل المسحوب عليه بتدقيق القوائم الواردة اليه ، واذا وجد فيها خطأ بسيطا يقوم باجراء التصحيح اللازم ثم يقوم بدفع الحوالات حسب الاصول ، ثم يبلغ هذه الاخطاء الى مكتب التبادل الساحب •

٢ ــ اذا كان الخطأ ذا خطورة فيحرر مكتب التبـادل المسحوب عليه استيضاحا ويرسله الى مكتب التبادل الساحب حالا ويوقف دفع الحوالة المخطوءة حتى ورود جواب على الاستيضاح •

٣ ــ اذا لاحظ المكتب المسحوب عليه اى اختلاف فى الارقام المتسلسلة لقوائم الحوالات فعلية اخطار المكتب الساحب بذلك حالا وعندها يقوم المكتب الساحب بالاجابة على الاخطار حالا اما بتصحيح الارقام او بارسال نسخة مصدقة عن القوائم الناقصة ، وفي نفس الوقت يقوم المكتب المسحوب عليه بدفع الحوالات حسب الاصول •

٤ ــ اما اذا وجدت القوائم صحيحة فيقوم مكتب التبادل المسحوب عليه بدفع الحوالات الى اصحابها وذلك بموجب الانظمة المتبعة فى بلد الدفع •

المادة الخامسة عشرة
(تنظـــيم الحسابـات)

تقوم ادارة الدفع فى كل من البلدين بتنظيم الحساب العام على نموذج خاص مشابه للنموذج الملحق رقم (٢) وترسله الى الادارة الساحبة •

المادة السادسة عشرة
(طرق ومدد تسوية الحسابات)

١ ــ تقوم الادارة المدينة بسداد الرصيد المستحق عليها خلال خمسة عشر يوما بعد تسلمها الحساب العام •

٢ ــ عندما يكون الرصيد المستحق لحساب ادارة الكويت، فيتم سداده بتحويل مصرفى بالدولار الاميركى باسـم مدير مكتب سيئول الاقليمى للمواصلات مسحوب على بنك كوريا المصرفي ــ سيئول •

المادة السابعة عشرة
(الاقســـــاط)

١ ــ عندما يتبين لاحدى الادارتين بأن الادارة الاخرى قد سحبت حوالات بمبالغ تتجاوز (ــ/١٢٠٠٠) دولار اميركى شهريا ، فيمكنها المطالبة بدفع قسط شهرى وذلك خلال الشهر الذى تصدر فيه الحوالات •

٢ ــ يحسب المبلغ المقسط على اساس المعدل للحساب المقبول للثلاثة أشهر الاخيرة •

٣ ــ تقوم الادارة المدينة بدفع الاقساط على اساس مرة واحدة شهريا بحيث لا يتعدى اليوم الخامس عشر من كل شهر •

المادة الثامنة عشرة
(الحوالات البرقية او المستعجلة)

لا تقبل الحوالات البرقية او المستعجلة بموجب احكام هذا الاتفاق •

المادة التاسعة عشرة
(ايقاف الخدمة)

اذا اضطرت احدى الادارتين الى ايقاف تبادل الحوالات البريدية ، فيجب عليها اخطار الادارة الاخرى برقيا •

المادة العشرون
(اجراءات اضافية)

١ ــ للادارتين المتعاقدتين سلطة تعديل احكام هــذا الاتفاق عن طريق تبادل المراسلات الرسمية وبدون اللجوء الى أية اجراءات دستورية •

٢ ــ يجوز لكل من الادارتين اتخاذ اجراءات اضافية من شأنها زيادة فى تأمين الحوالات ضد الاخطار والتزوير على ان لا تتعارض هذه الاجراءات مع احكام هذا الاتفاق وعلى ان تقوم الادارة المعنية باعلام الادارة الاخرى عن مثل هذه الاجراءات •

المادة الحادية والعشرون
(تنفيذ الاتفاق ومدة العمل به)

١ ــ تتم الموافقة على هذا الاتفاق من كل من الطرفين المتعاقدين وذلك بموجب الاجراءات القانونية وبعدئذ يبدأ العمل به اعتبارا من تاريخ تتفق عليه ادارتا البريد للطرفين المتعاقدين •

٢ ــ يستمر العمل فى هذا الاتفاق لمدة اثنى عشر شهرا بعد ان يخطر احد الطرفين المتعاقدين الطرف الاخر برغبته فى انهاء الاتفاق •

المادة الثانية والعشرون

حرر هذا الاتفاق باللغة الانجليزية من نسختين أصليتين ووقع فى الكويت بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٩ وفي سيئول بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢٥ م ولكل مــن النسختين الاصليتين نفس الصفة الالزامية •

عن وزارة المواصلات
مكتب البريد فى جمهورية كوريـا
توقيـع
مدير عام البريد

عن حكومة دولة الكويت
توقيـع
وكيل وزارة المواصلات
عبد الرحمن خالـد الغنـيم

نموذج رقم (١)

قائمة الحوالات الصادر عن مكتب بريد الكويت الى كوريـــا

رقم القائمة **صفحة رقم** **التاريخ**

تاريخ الاصدار	الرقم الدولى للحوالة	الرقم الاصلي للحوالة	مكتب الاصدار	اسم وعنوان مرسل الحوالة	اسم المرسل اليه	عنـوان المرسل اليه	القيمة		اشعار الدفع	لاستعمال مكتب التبادل للدفع				
							بالدينار الكويتي	بالدولار الاميركي		رقم الحوالة الداخلية	القيمة بالعملة المحلية	تاريخ الحوالة الداخلية	مكتب الدفع	ملاحظات

حضرت من قبل : دققت من قبل :

نموذج رقم (٢)

شهر ١٩

كشف تفصيلي بالحوالات الصادرة عن الكويت للدفـع فى كوريا

فى الشهر المذكـور أعـلاه

رقم القائمة	تاريخ القائمة	الارقام الدولية للحوالات طبقا للقائمة		مجاميع القوائم	
		من	الى	العملة الكويتية	الدولار الاميركى

بسم الله الرحمن الرحيم

مرســوم

بالموافقة على اتفاق بين
حكومة دولة الكويت والصندوق العربي للانماء
الاقتصادى والاجتماعي بشأن المقر

بعد الاطلاع على المادة ٧٠ من الدستور

وعلى المرسوم بالقانون بالموافقة على الاتفاقية الخاصة بانشاء الصندوق العربي للانماء الاقتصادى والاجتماعي الصادر بتاريخ ٢٨ ذو القعدة سنة ١٣٩٠ هـ الموافق ٢٥ يناير سنة ١٩٧١ م

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالاتي

مادة اولى

ووفق على الاتفاق بين حكومة دولة الكويت والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعي بشأن المقر الموقـع في الكويت بتاريخ ١٨ رجب سنة ١٣٩٩ هـ الموافق ١٣ يونيـو سنة ١٩٧٩ م والمرافق لهذا المرسوم .

مادة ثانية

على الوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

امير الكويت
جـابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح
نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الخارجية
صباح الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى ٢ رمضان ١٤٠٠ هـ
الموافـق ١٤ يوليو ١٩٨٠ م

اتفاق بين حكومةدولة الكويت والصندوق العربي للانماء الاقتصادى والاجتماعي بشأن المقر

رغبة في تقرير تحديد دقيق لنطاق الحصانات والامتيازات التييتمتع بها الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بمقتضى العرف الدولى فى شأن المنظمات الدولية ، وتطبيق أحكام الاتفاقية الدولية المنشئة للصندوق •

وتنفيذا لقرار مجلس محافظي الصندوق رقم (٨) لسنة ١٩٧٣ ، الصادر استنادا الى الفقرة (٢) من المادة (٣٤) من اتفاقية انشاء الصندوق بتفويضرئيس الصندوق في توقيع اتفاقية مقر مع حكومة دولة الكويت على النحو المألوف بالنسبة للمنظمات الدولية المماثلة •

فقد اتفق على ما يأتى : ــ

مادة (١)

يقصد بالعبارات المستعملة فى هذا الاتفاق ما يلى : ــ

« الحكومة » حكومة دولة الكويت بوصفها دولة المقر •

« الصندوق » الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعي •

« مبنى المقر » كافة المبانى واجزاء المباني والاراضى الملحقة بها التي يشغلها الصندوق سواء أكان الصندوق يملكها او يستأجرها او يشغلها باية صفة اخرى وكذامقر رئيس الصندوق

« رئيس الصندوق » رئيس مجلس الادارة ، مدير عام الصندوق •

« مندوبو الدول » المحافظون ونوابهم ، والمديرون اعضاء مجلس الادارة ونوابهم وسائر ممثلي الدول والبلاد الاعضاء في الصندوق بما فى ذلك الممثلون المناوبون والمستشارون وامناء سر الوفود لحضور اجتماعات الاجهزةالرئيسية او الفرعية او المؤتمرات التى يدعوالصندوق الى عقدها •

« موظفو الصندوق » جميع العاملين في الصندوق بما فى ذلك الخبراء والموظفون الدوليون والمحليون والمستخدمون •

« الموظفون الدوليون » مديرو الدوائر ونوابهم وكبار موظفي الصندوق الذين يقوم رئيس الصندوق بابلاغ اسمائهم الى وزارة الخارجية الكويتية •

« العائلة » الزوج او الزوجةوالاولاد القصر ومنيعولونهم من فراد اسرهم من اصول وفروع وخدمهم الخصوصيون •

« اموال الصندوق » كافة الموجودات والاموالوالارصدة والودائع والحسابات االمصرفية التى يديرها الصندوق لتحقيق اهدافه •

مادة (٢)

أ ــ حرمة مبنى مقر الصندوق مصونة ، ولا يجوز لاى موظف او شخص يتولى اية سلطة عامة دخوله لمباشرة مهمة تتعلق بوظيفته الا باذن خطى وصريح من رئيس الصندوق ، وبالشروط التى يوافق عليها ، على ان لا يسمح الصندوق باستعمال مبانيه كملجأ يأوى اليه اى شخص •

ب ــ تتخذ الحكومة كافة الوسائل اللازمة لحماية مبنى المقر ومنع اقتحامه او الاضرار به ماديا او تعكير أمنه او الحط من كرامته ، على ان لا تستعمل مبانى الصندوق في أغراض تتنافى مع صلاحياته واهدافه •

مادة (٣)

لمحفوظات ووثائق الصندوق حرمتها فى كل وقت وحيثما كانت •

مادة (٤)

تمنحالحكومة كافة التسهيلاتكى يتمكنمن اداءصلاحياته وتحقيق اهدافه •

مادة (٥)

يحق للصندوق ان يرفع شعاره على مبانيه وعلى مقررئيس الصندوق ، وكذلك على كافة وسائل تنقلاته •

مادة (٦)

أ ــ لا تخضع اموال الصندوق ووسائل النقل والمواصلات التي يستخدمها،اينما تكون وايا كان حائزها للتفتيش او الحجز او الاستيلاء او ما ماثل ذلك من الاجراءات الجبرية •

ب ــ ولا يجوز التنازل عن هذه الحصانةالا بقرار صريح يقوم رئيس الصندوق بتبليغه خطيا الى الجهة المعنية من الحكومة •

مادة (٧)

تكون للصندوق ــ فى حدود الضرورة التى تقتضيها الاعمال المنصوص عليها فى اتفاقية انشائه ، وطبقا لنصوصها ــ الحرية الكاملة فى اجراء التصرفات التالية ، دون ان تخضع فى ذلك لاية قيود مالية وانظمة قانونيةاو امر بايقاف تسديد الديون مهما كانت : ــ

أ ــ احتيازالنقودمن مختلف العملات وتشغيل حساباته باية عملة كانت •

ب ــ الحق فى تحويل ونقل نقوده وودائعه من دولة الكويت الى أية دولة اخرى وكذلك تحويل ما يكون لديه من نقود من أية عملة الى عملة اخرى .

وعلى الصندوق ــ في ممارسته للحقوق التى تنص عليها هذه المادة ــ ان يأخذ بعين الاعتبار اية ملاحظات تقدمها الحكومة ، وذلك الى الحد الذى لا تعرقل معه هذه الملاحظات مصالح الصندوق .

مادة (٨)

يعفى الصندوق واملواله المنقوله والثابتة ودخله وممتلكاته الاخرى من الاعباء التاليـــة : ــ

أ ــ جميع الضرائب المباشرة ، ولا يشمل هذا الاعفـاء الرسوم التى تحصل لقاء استعمال مرافق عامة او مقابل خدمات عامـــة .

ب ــ الرسوم الجمركية والموانع والقيود المفروضة على تصدير واستيراد المواد التى يصدرها او يستوردها الصندوق لاستعماله الرسمي ، وكذلك تلك المفروضة علـى تصديـر واستيراد مطبوعاته مع استثناء رسوم التخزين والنقل وما الى ذلك من مصروفات يجرى تحملها مقابل خدمات عامة . ولايجوز بيع المواد المستوردة بموجب هذا الاعفاء في دولة الكويت قبل مضى سنتين من تاريخ استيرادها .

جـ ــ وتطبق احكام هذه المادة ايضا على اية اموال او مبالغ يحصل عليها الصندوق من اعماله الرسمية او يديرها مما يسهل اداءه لصلاحياته وتحقيق اهدافه .

مادة (٩)

يتمتع الصندوق ــ بالنسبة لاغراض المواصلات الرسميةـ في دولةالكويت بالمعاملة التى تقدمها الحكومة لاية منظمـة دولية او حكومة اخرى بما فيها بعثاتها الدبلوماسـية ، وذلك بالنسبة للافضلية والاجور والرسوم على البريد والبرقيـات والتليفونات ونقل الصور بالراديو وما شابه ذلك من وسائـل المواصلات ، وكذلك بالنسبة للاجور المطبقة على الصحافـة فى شأن ارسال المعلومات الى الصحف والراديو والتلفزيون .

مادة (١٠)

على الحكومة ان تمكن موظفي الصندوق من حريـة التنقل والمرور فى اقليم دولةالكويت وذلك مع مراعاة ما تقضى به النظم والتعليمات بشأن المناطق المحرمة او المحدد دخولها لاسباب تتعلق بالامن الوطنى .

مادة (١١)

أ ــ لا يجوز فرض رقابة على المراسلات والاتصالات الرسمية للصندوق ، ويكون له حق استعمال الرموز فيمراسلاته واتصالاته ، كما ان له حق استعمال كافة وسائل الاتصـال اللازمة بما فى ذلك استعمال الحقائب الدبلوماسية .

ب ــ على انه لايجوز للصندوق تركيب او استعمال محطة ارسال بالراديو الا بموافقة الحكومة .

جـ ــ لايجوز فتح او حجز الحقيبة الدبلوماسية الخاصة بالصندوق ، الا انه اذا كان لدى سلطات الحكومة اسـباب جدية للاعتقاد بان الحقيبة تحوى اشياء اخـرى غير المذكورة بالفقرة (د) من هذه المادة ، فيجوز لتلك السلطات ان تطلب فتح الحقيبة فى حضور وبمعرفة مندوب الصندوق فاذا رفض الصندوق ذلك تعاد الحقيبة الى مصدرها .

د ــ يجب ان تحمل الربطـات التي تكـون الحقيبة الدبلوماسـية للصندوق علامات خارجية ظاهرة تبين طبيعتها ويجب الا تشتمل الحقيبة الا على المستندات والاشياء المرسلة للاستعمال الرسـمي .

هـ ــ ويجب ان يكون لدى حامل الحقيبة الدبلوماسية للصندوق مستند رسمي يثبت صفة وعدد الربطات التي تكون الحقيبة الدبلوماسية ، ولا يجوز اخضاع حامل الحقيبة لاى نوع من انواع القبض او الحجز .

مادة (١٢)

يتمتع مندوبو الدول الاعضاء الى اجتماعات الصندوق واثناء ممارستهم لمهامهم المتعلقة بالصندوق وسفرهم الى مقر الاجتماع وعودتهم منه بالامتيازات والحصانات التالية : ــ

أ ــ الحصانة فيما يتعلق بالقبض عليهم او اعتقالهم او حجز امتعتهم الشخصية والحصانة القضائية فيما يصدر عنهم من قول او كتابة او عمل بصفتهم الرسمية كمندوبي الدول الاعضاء، وتبقى هذه الحصانة القضائية الى ما بعد زوال صفتهم التمثيلية فيما صدر عنهم بصفتهم المذكورة .

ب ــ حرمة المحررات والوثائق جميعها .

جـ ــ حق استعمال الرموز فى رسائلهم وتسلم مكاتباتهم بواسطة رسول خاص او فى حقائب مختومة .

د ــ منحهم هم وعائلاتهم الحق في الحصول على الاقامة اللازمة وتأشيرات العودة .

هـ ــ التسهيلات التي تمنح لممثلي الدول الاجنبية الموفدين في مهمة رسمية مؤقتة فيما يتعلق بالنظم الخاصة بالعملة والقطع .

و ــ الحصـانات والتسـهيلات التي تمنـح للممثلين الدبلوماسيين فيما يتعلق بامتعتهم الخاصة .

ز ــ لا تمنع احكام هذه المادة من ان يتمتع المنـدوب بامتيازات وحصانات اضافية اذا كان مركزه الخاص يبرر ذلك .

خ ــ لاتسرى احكام الفقرات السابقة من هذه المادة على مندوبي دولة الكويت فى اجتماعات الصندوق .

ط ــ لاتمنح الامتيــازات والحصانات لممثلي الــدول الاعضاء لمصلحتهم الخاصة ، ولكن ضمانا لتمتعهم بكامل حريتهم واستقلالهم فى اداء مهامهم المتعلقة بالصندوق •

وعلى هذا يحق لكل دولة عضو فى الصندوق ، بل يتوجب عليها رفع الحصانة عن مندوبيها كلما رأت أن هذه الحصانة تحول دون أن تأخذ العدالة مجراها ، وان من الممكن رفعها دون الاضرار بالغاية التي منحت من أجلها •

مادة (١٣)

يتمتع موظفو الصندوق بالحصانة والامتيازات التالية : ــ

أ ــ الحصانة القضائية في كل ما يصدر عنهم بصفتهم الرسمية من قول او كتاب او عمل ، وتبقى هذه الحصانة الى ما بعد زوال صفتهم الرسمية •

ب ــ الاعفاء من الضريبة على المرتبات والمكافآت التي يتقاضونها من الصندوق

جـ ــ منحهم هم وعائلاتهم الحق فى الحصول على الاقامة اللازمة وتأشيرات العودة •

د ــ التسهيلات عينها التي تمنح للموظفين الذين هم في مثل درجتهم من اعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى دولة الكويت فيما يتعلق بالتسهيلات الخاصة بالقطع •

هـ ــ التسهيلات عينها التي تمنح للمبعوثين الدبلوماسيين فى وقت الازمات الدولية فيما يتعلق بالعودة الى وطنهم وذلك بالنسبة لهم ولعائلاتهم •

و ــ الاعفاء ، فى بحر سنة من تاريخ تسلمهم العمل ، من الرسوم الجمركية عما يستوردون من اثاث ومتاع بمناسبة اول توطن لهم في دولة الكويت •

مادة (١٤)

دونما أجحاف بالحصانات والامتيازات المحددة في هــذا الاتفاق يتمتع رئيس الصندوق المدير العام واعضاء مجلس الادارة هم وأزواجهم واولادهم القصر ، بنفس الامتيازات والحصانات والاعفــاءات والتســهيلات الممنوحــة للممثلين الدبلوماسيين كل فى مثل درجته •

مادة (١٥)

يتمتع موظفو الصندوق بالحصانات والامتيازات الممنوحة لهم من تاريخ ابلاغ اسمائهم ومراكزهم الى وزارة الخارجية ، وتنتهي هذه الحصانات والامتيازات من تاريخ ابلاغ الوزارة بانتهاء عملهم فى الصندوق • على انه اذا لم يكن الموظف مــن رعايا دولة الكويت ، ولم يكن مقيم بها اقامة دائمة ، فيبقى متمتعا بالحصانات والامتيازات الممنوحة له حتى انقضاء مهلة معقولة تمكنه من مغادرة اقليم الدولة •

مادة (١٦)

تمنح الحصانات والامتيازات للموظفين تمكينا لهم من ممارسة مهامهم وظائفهم بحرية واستقلال ، لا لمصالحهم الخاصة • ويحق لرئيس الصندوق ، بل يتوجب عليه ان يرفع الحصانة عن اى موظف وفى أية حالة يرى معها تلك الحصانة تحول دون ان تأخذ العدالة مجراها وانه من الممكن رفعهــا دون الاضرار بمصالح الصندوق •

مادة (١٧)

يتعاون الصندوق في كل الاوقات مع السلطات المختصة فى دولة الكويت لتسهيل سير العدالة سيرا حسنا وتأمين مراعاة القوانين والانظمة المحلية والحيلولة دون حصول أى تعسف في استعمال الحصانات والامتيازات والتسهيلات المنصــوص عليها فى هذا الاتفاق •

مادة (١٨)

لا يجوز ان يقوم موظفوا الصندوق فى دولة الكويت باى نشاط مهني او تجارى في سبيل الكسب الخاص •

مادة (١٩)

لا يعتبر أى نشاط يمارسه في نطاق مهامه الرسمية اى من الاشخاص الذين يتمتعون بحصانات وامتيازات وفقا لهذا الاتفاق سببا لمنعه من دخول اقليم دولة الكويت او سببا لمطالبته بمغادرته •

على انه اذا اساء هؤلاء الاشخاص استعمال امتيازات الاقامة او مارس فى دولة الكويت نشاطا متعارضا مع مصلحة هذه الدولة وخارجا عن حدود صفته الرسمية ، فلا تعفيه هذه الامتيازات والحصانات من حق ذلك القطر فى ابعاده بشرط موافقة وزير الخارجية بعد التشاور مع رئيس الصندوق •

مادة (٢٠)

تطبق وتفسر احكام هذا الاتفاق على هدى العرف الدولي فى شأن الحصانات والامتيازات المقررة للمنظمات الدوليــة والعاملين فيها •

حرر هذا الاتفاق في مدينة الكويت فى يوم ١٨ رجب ١٣٩٩ هـ الموافق ١٣ يونيو ١٩٧٩ م من نسختين اصليتين باللغة العربية ولكل منهما حجية كاملة • ويصبح سارى المفعول من تاريخ ابلاغ الحكومة الصــندوق باســتيفائها للاجــراءات الدستورية اللازمة لوضعه موضع التنفيذ •

عن حكومة دولة الكويت
نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الخارجية

عن الصندوق العربي للانماء
الاقتصادى والاجتماعي
رئيس الصندوق

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٨٠ بالموافقة على انضمام دولة الكويت الى الاتفاقية الخاصة بانشاء اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربى

بعد الاطلاع على الامر الاميرى الصادر فى ٤ من رمضان سنة ١٣٩٦ هـ الوافق ٢٩ من اغسطس سنة ١٩٧٦ م بتنقيح الدستور

وعلى المادة ٧٠ فقرة ٢ من الدستور

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

اصدرنا القانون الآتى نصه

مادة أولى

ووفق على انضمام دولة الكويت الى الاتفاقية الخاصة بانشاء اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربي والموقعة فى مدينة أبو ظبي بتاريخ ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٤ والمرافقة نصوصها لهذا القانون .

مادة ثانية

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

امير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبد الله الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الخارجية
صباح الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى ٢٤ شعبان ١٤٠٠ هـ
الموافق ٧ يوليو ١٩٨٠ م

استدراك

نشر بعدد الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) رقم ١٣١٠ الصادر فى ١ رمضان سنة ١٤٠٠ هـ الوافق ١٣ يوليو سنة ١٩٨٠ مرسوم بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٨٠ بالموافقة على انضمام دولة الكويت الى الاتفاقية الخاصة بانشاء اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربي ولم تنشر الاتفاقية المذكورة وفيما يلي نص الاتفاقية الوافق عليها .

بسم‌الله الرحمن الرحيم

مذكرة ايضاحية

لمشروع قانون بالموافقة على انضمام دولة الكويت الى الاتفاقية الخاصة بانشاء اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربى

بتاريخ ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٤ وقع فى مدينة ابو ظبي اتفاقية بانشاء اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربي بين كل من دولة الامارات العربية المتحدة ودولة البحرين ودولة قطر .

وبموجب احكام هذه الاتفاقية تنشأ لجنة ذات شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة تسمى « اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربي » .

وتهدف هذه اللجنة الى الهيمنة الكاملة على جميع المسائل المتعلقة بتخصيص الترددات اللاسلكية للاغراض الرسمية والتجارية للدول الاعضاء ، وذلك باتباع جميع الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الاغراض والمبينة في المادة الثانية من هذه الاتفاقية .

وتقوم اللجنة على تحقيق اغراضها بواسطة اجهزتها الرئيسية وهي الجمعية وامانة السر .

وتعرضت الاتفاقية في المادة السابعة منها لموازنة اللجنة وقضت في الفقرة (ب) من هذه المادة بأن تحدد الجمعية العامة نصيب كل عضو فى النفقات ويجوز ان تعيد النظر فيه عند الاقتضاء .

وقضت المادة الثانية عشرة من الاتفاقية بأن لكل دولة من دول الخليج العربي الحق فى الانضمام الى هذه الاتفاقية بعد موافقة الجمعية العمومية على ان يتم بعد ذلك ايداع وثيقة التصديق على الاتفاقية بالطرق الدبلوماسية الى وزارة خارجية دولة البحرين ، وتكتسب الدول صفة العضوية في اللجنة منذ تاريخ ايداع وثائق انضمامها .

وقد وافقت الجمعية العمومية على انضمام دولة الكويت الى عضوية اللجنة .

ومن حيث ان وزارة المواصلات قد وافقت على الاتفاقية المذكورة وطلبت الانضمام اليها .

ومن حيث ان الانضمام الى هذه الاتفاقية من شأنه تحمل الدولة بنفقات غير واردة فى الميزانية لذلك فان الموافقة على هذا الانضمام يكون بقانون طبقا للمادة ٢/٧٠ من الدستور .

لذلك أعد مشروع القانون المرافق .

اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربى

ان حكومات

دولة الامارات العربية المتحدة ــ دولة البحرين ــ دولة قطر ــ رغبة في التعاون على تنسيق الاتصال وتوزيع استعمال الموجات اللاسلكية للاغراض المختلفة فيما بينها •

فقد وافقت على عقد اتفاقية بانشاء لجنة دائمة تقوم على تحقيق هذا الغرض بالتنسيق مع الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية بجنيف واتحاد المواصلات العربي وفقا للاحكام الآتية :

القسم الاول
انشاء اللجنة ومقرها ــ اغراضها ووسائلها ــ العضوية فيها ــ أجهزتها ــ موازنتها

المادة الاولى
انشاء اللجنة ومقرها

أ ــ تنشأ بموجب احكام هذه الاتفاقية لجنة ذات شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة تسمى « اللجنة الدائمة للاتصالات لمنطقة الخليج العربي » ويشار اليها كلما ورد ذكرها في هذه الاتفاقية « باللجنة » •

ب ــ تكون مدينة المنامة مقر اللجنة واجتماعاتها ويمكن عقد اجتماعات الجمعية العامة في دولة اخرى بناء على دعوة من أى عضو من الاعضاء وموافقة الجمعية العمومية •

المادة الثانية
اهداف اللجنة ووسائلها

١ ــ تهدف اللجنة الى الهيمنة الكاملة على جميع المسائل المتعلقة بتخصيص الترددات اللاسلكية للاغراض الرسمية والتجارية للدول الاعضاء ، ولها فى سبيل ذلك اتباع جميع الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الاغراض وعلى الأخص :

أ ــ التنسيق بين كافة مستخدمي الترددات اللاسلكية فى الدول الاعضاء •

ب ــ تتولى اللجنة وحدها الاتصال بالاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية بجنيف نيابة عن الدول الاعضاء لتخصيص وتسجيل الترددات وفي كل ما يدخل فى اختصاصاتها ويساعدها على اداء مهامها على الوجه الاكمل •

٢ ــ التنسيق بين الدول الاعضاء على النحو التالي :

أ ــ تبادل الدراسات الفنية والاقتصادية والقانونية الخاصة بمرافق الاتصالات •

ب ــ تشكيل لجان فنية للتنسيق بين خطط ومشروعات الدول الاعضاء في مجال البرق والهاتف •

٣ ــ التعاون مع المنظمات العربية والدولية التي ترتبط مع اللجنة بالمصالح المتبادلة وأوجه النشاط المشترك •

المادة الثالثة
أعضاء اللجنة

تتألف اللجنة من دول الخليج العربي الموقعة والمصدقة على هذه الاتفاقية وكذلك دول الخليج العربي التي تنضم اليها مستقبلا •

المادة الرابعة
أجهزة اللجنة

تقوم اللجنة على تحقيق اغراضها بواسطة الاجهزة الرئيسية الآتية :

١ ــ الجمعية العامة •

٢ ــ امانة السر •

المادة الخامسة
الجمعية العامة

أ ــ تتألف الجمعية العامة من ممثلين عن الدول الاعضاء في اللجنة وكبار مستخدمي الموجات اللاسلكية في مجال الاتصالات فى المنطقة الذين يدعون عند اللزوم للحضور بصفة مراقبين •

ب ــ يظل ممثلو الدول الاعضاء محتفظين بصفاتهم التمثيلية ما لم تبدلها دولهم •

جـ ــ تختص الجمعية العامة برسم السياسة العامة الكفيلة بتحقيق اغراض اللجنة واتخاذ الاجراءات اللازمة لتحقيق هذه الاغراض وعلى الاخص بما يأتى :

١ ــ النظر فى اعتماد التقرير السنوى عن اعمال امانة السر •

٢ ــ اعتماد موازانة اللجنة واقرار مشروع الموازنة التالية تمهيدا للنظر فيه فى الدورة المقبلة •

٣ ــ تشكيل لجان للدراسة المختلفة اللازمة لدراسة أية موضوعات تحيلها اليها الجمعية العمومية •

٤ ــ اعتماد نظام شئون موظفي امانة السر والنظام المالي والانظمة الداخلية الاخرى •

٥ ــ مناقشة الحساب الختامي والنظر في اعتماده •

٦ ــ تعديل احكام هذه الاتفاقية •

د ــ تعقد الجمعية العامة دورة عادية واحدة كل ستة شهور وتعقد دورات استثنائية بناء على طلب كتابي من أى دولة من الدول الاعضاء على ان تحدد تلك الدول تاريخ الاجتماع في فترة لا تقل عن خمسة عشر يوما من تاريخ استلام الطلب •

هـ ـ تسند رئاسة الجمعية العامة الى الدول الاعضاء حسب الترتيب الهجائي لاسمائها وتكون الرئاسة سنوية ويظل الرئيس يباشر اعمال الرئاسة الى ان تسند لخلفه .

و ـ يكون انعقاد الجمعية العامة قانونيا بحضور الاغلبية العادية لعدد الدول الاعضاء .

ز ـ لكل عضو صوت واحد مهما تعدد ممثلوه .

ح ـ تصدر قرارات الجمعية العامة بالاغلبية العادية لعدد الاعضاء وعند التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس .

المادة السادسة
أمانه السر

أ ـ تتألف امانة السر من امين السر وعدد كاف من الموظفين الذين يفضلون ان يكونوا من رعايا الدول الاعضاء .

ب ـ تعين الجمعية العامة امين السر لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويشترط فى امين السر ان يكون من مواطنى احدى الدول الاعضاء في اللجنة او احدى الدول الاعضاء فى جامعة الدول العربية وفى حالة تعذر وجود شخص من رعايا الدول العربية يجوز ان يستعان بشخص اخر من رعايا الدول الاجنبية على ان يكون فى كل حالة من المتخصصين في شئون الاتصالات السلكية واللاسلكية وتوزيع وتسجيل الترددات اللاسلكية طبقا لانظمة اللاسلكي الملحقة بالاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية المبرمة بمنترو سنة ١٩٦٥ ويكون أمين السر مسئولا امام الجمعية العامة عن جميع اعمال الامانة العامة .

جـ ـ تختص أمانة السر بكل ما تعهده اليها الجمعية العامة من مهام وعلى الاخص بما يأتي :

١ ـ التحضير لاجتماعات الجمعية العامة والقيام بالاعمال التمهيدية اللازمة لذلك وتبليغ قراراتها وتوصياتها الى الدول الاعضاء .

٢ ـ الاتصال بالدول الاعضاء قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بشهر على الاقل لارسال ما يكون لديها من اقتراحات ، وعلى ان ترسل هذه الاقتراحات الى امانة السر قبل موعد انعقاد الجمعية بخمسة عشر يوما على الاقل .

٣ ـ تنسيق وطبع المقترحات وارسالها الى الدول الاعضاء مع مشروع جدول الاعمال على ان تصلها قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة باسبوع على الاقل .

٤ ـ تأمين أعمال سكرتارية الجمعية العامة .

٥ ـ تلقى ودراسة الطلبات المتعلقة بالترددات اللاسلكية من ممثلي الدول الاعضاء في اللجنة على ان تكون هذه الطلبات معتمدة من الجهات المعنية ولا تقبل أية طلبات تقدم عن غير طريق هؤلاء الممثلين .

٦ ـ اعداد الاخطارات اللازمة لتسجيل الترددات طبقا لاحكام المواد .... من انظمة اللاسلكى (طبعة ١٩٦٨) وما قد يطرأ عليها من تعديلات واضافات وارسال هذه الاخطارات الى المجلس الدولي بجنيف لتسجيل هذه الترددات ومتابعة اجراءات تسجيلها .

٧ ـ دراسة التعميمات CIRCULARS التي يصدرها المجلس الدولي لتسجيل الترددات اسبوعيا بالنسبة لما ترسله الامانة العامة من اخطارات لتسجيل الترددات وبالنسبة لاخطارات الدول الاخرى التى قد يترتب عن استعمالها تداخل على الترددات المخصصة للدول والامارات اعضاء اللجنة الدائمة واتخاذ الاجراءات اللازمة حيالها .

٨ ـ دراسة الخطابات الدورية CIRCULAR LETTERS التي يصدرها المجلس الدولي لتسجيل الترددات حول الجداول الموسمية للترددات العالية للاذاعة او ترددات الخدمة البحرية وخدمة الطيران وكل ما يتعلق بالترددات واتخاذ الاجراءات اللازمة نحوها .

٩ ـ متابعة ما ينشر في قائمة الترددات الدولية
INTERNATIONAL FREQUENCY LIST
وقائمة المحطات الثابتة
LIST OF FIXED STATIONS OPERATING INTERNATIONALLY
وقائمة محطات الاذاعة التى تعمل فى النطاقات اقل من ٥٩٥٠ كيلو هيرتز .
وقائمة محطات الاذاعة التى تعمل في النطاقات بين ٥٩٥٠ و ٢٦١٠٠ كيلو هيرتز
LIST OF BROADCASTING STATIONS OPERATING IN BANDS BELOW 5950 KHZ
وقائمة محطات الاذاعة التي تعمل في النطاقات بين ٥٩٥٠ و ٢٦١٠٠ كيلو هيرتز
LIST OF BROADCASTING STATIONS OPERATING IN BANDS BETWEEN 5950 AND 26100 KHZ
فيما يتعلق بالترددات المخصصة للدول والامارات أعضاء اللجنة الدائمة ، والتأكد من نشرها في هذه القوائم .

١٠ ـ تنظيم سجلات ووثائق الاجتماعات وكافة الاعمال الفنية والادارية .

١١ ـ القيام بالمراقبة الفنية الدورية لاستخدام الذبذبات اللاسلكية وذلك حسب ما تقرره اللجنة .

المادة السابعة
موازنة اللجنة

أ ـ يعد أمين السر مشروع موازنة اللجنة ويعرضه على الجمعية العامة للنظر في الموافقه عليه قبل بدء كل سنة مالية

ب ـ تحدد الجمعية العامة نصيب كل عضو فى النفقات ويجوز ان تعيد النظر فيه عند الاقتضاء .

القسم الثاني
احكام عامة

المادة الثامنة

يكتفى بموافقة الاغلبية العادية لعدد الاعضاء لاتخاذ الجمعية العامة قرارات نافذة وملزمة بمجرد صدورها .

المـادة التاسعة

تتمتع اللجنة (أموالها وموجوداتها ــ ممثلو الدول لديها ــ هيئاتها ــ اجتماعاتها ــ مقرها ومحفوظاتها ــ موظفوهـا وخبرائها) بالمزايا والحصانات التى تحددها الجمعية العـامة وترى انها لازمة لقيام اللجنة بمهامها ، ويتم ذلك وفقا لما يجرى الاتفاق عليه مع حكومات الدول الاعضاء •

المـادة العاشرة

يصدق على هذه الاتفاقية من الدول الموقعة وتودع وثائق التصديق لدى وزارة الخارجية بدولة البحرين التى تعد محضرا بايداع كل وثيقة وتبليغها الى الدول الاخرى وامانة السر •

المادة الحادية عشر

يجوز تعديل هذه الاتفاقية بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة بموافقة ثلثى عدد الدول الاعضاء •

المـادة الثانية عشر

أ ــ لكل دولة من دول الخليج العربى الحق في الانضمام الى هذه الاتفاقية بعد موافقة الجمعية العمومية على أن يتـم بعد ذلك ايداع وثيقة التصديق على الاتفاقية بالطرق الدبلوماسية الى وزارة خارجية دولة البحرين التى تعد محضرا بذلك وتخطر الدول الاعضاء والامانة العامة بذلك •

ب ــ تكتسب الدول صفة العضوية في اللجنة منذ تاريخ ايداع وثائق انضمامها •

المادة الثالثة عشر

يحق لكل طرف من هذه الاتفاقية ان ينسحب منهـا بموجب اخطار يوجهه الى دولة المقر التى تقوم بابلاغه الى الاطراف الاخرى ، والامانة العامة للجنة ولا يكون الانسحاب نافذا الا بعد مضى سنة اعتبارا من تاريخ وصول الاخطار •

المـادة الرابعة عشر

توجه الدولة التى يتواجد بها مقر اللجنة الدعوة لعقـد الاجتماع الاول للجمعية العامة للجنة واثباتا لما تقدم وقع المندوبون المفوضون المبينة اسماؤهم بعد هذه الاتفاقية نيـابة عـن حكوماتهم •

حررت الاتفاقية الاصلية بالعربية فى مدينة المنامة وعدلت في الاجتماع الغير عادى للجمعية العمومية الذى عقد فى مدينة أبو ظبى بتاريخ ٢٦ شباط ١٩٧٤ • وقد اودعت نسخة من الاتفاقية الجديدة لدى وزارة خارجية دولة البحرين • كمـا أعطيت نسخة من الاتفاقية لكل دولة عضو وارسلت نسخة الى الامانة العامة لجامعة الدول العربية والاتحاد العربى للمواصلات السلكية واللاسلكية واتحاد الاذعات العربية والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية •

عن حكومات :

دولة الامارات العربية المتحدة
دولة البحـــــــرين
دولة قطـــــــر

وزارة العدل

قرار رقم ٨٠/٧٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته .

وعلى المرسوم الاميرى رقم ٢ لسنة ١٩٦٢م باعادة تنظيم الوزارات .

وعلى القرار الوزارى رقم ٣ لسنة ١٩٧٨ باعادة تنظيم اجهزة ادارة التسجيل العقارى والتوثيق .

وبناء على عرض وكيل الوزارة بعد أخذ رأى وكيل الوزارة

قرر :

مادة (١) ينشأ بادارة التسجيل العقارى والتوثيق ـ مراقبة للمعلومات العقارية الآلية .

مادة (٢) تتكون المراقبة المذكورة من الاقسام والشعب الآتية :

ا ـ قسم التسجيل النهائي :

وتتحدد اختصاصاته باعطاء الارقام النهائية للوثائق وتفريغ بياناتها حسب القواعد المقررة لذلك وتلغى تبعيته من مراقبة العقود .

ب ـ قسم التدقيق الآلي : ويضم :

١ ـ شعبة التدقيق الآلي :

وتتحدد اختصاصاتها بتدقيق جميع المعاملات الواردة من السجل العام اليا والتأكد من مدى صحتها او قانونيتها .

٢ ـ شعبة التدقيق النهائي :

وتتحدد اختصاصاتها بتدقيق جميع المعاملات التي يتم تسجيلها يوميا وذلك عن طريق استخراج كشف بها آليا ومطابقته مع البيانات الخاصة بتلك المعلومات ومتابعة البيانات التي تحصل عليها الجهات الحكومية ذات الاختصاص عن طريق اجهزة الاتصال المباشر ومراقبة تلك المعلومات من حيث الكمية والنوعية .

ج ـ قسم المعلومات الآلى : ويضم :

١ ـ شعبة المعلومات :

وتتحدد اختصاصاتها بالاجابة على جميع الاستفسارات الخاصة بالملكية والعقارات والوثائق .

٢ ـ شعبة الاحصاء :

وتتحدد اختصاصاتها باعطاء البيانات الاحصائية عن جميع الانشطة العقارية والملكيات والوثائق وما تم انجازه من المعاملات يوميا واعداد شهادات الملكية المطلوبة لاصحاب الشأن بها .

د ـ قسم السكرتارية : ويضم :

١ ـ شعبة التسجيل :

وتتحدد اختصاصاتها باستلام طلبات الاستفسارات والمعاملات الواردة للمراقبة وتسجيلها بالسجلات الخاصة بها واحالتها الى الاقسام المختصة بها وتسجيل المعاملات الصادرة عنها وحفظ نسخ منها بالملفات المعدة لهذا الغرض .

٢ ـ شعبة الطباعة :

وتتحدد اختصاصاتها بطباعة المعاملات التي تحال اليها من أقسام المراقبة .

مادة (٣) على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار وابلاغه لذوى الشأن . وينشر بالجريدة الرسمية .

وزير العدل

صدر فى : ٢٩ شعبان ١٤٠٠ هـ
الموافق : ١٢ يوليه ١٩٨٠م

وزارة الصحة العامة

قــرار وزارى رقم ٨٠/٢٦٩

وزير الصحة العامة

ــ بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٨٠
بتعديل المادة ١٣ من القانون رقم ٨ لسنة ١٩٦٩ بالاحتياطــات
الصحية للوقاية من الامراض السارية ،

ــ وبناء على ما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة ،

ــ قــرر ــ

مادة اولى ــ يخول الموظفون المبينة اسماؤهم فيما يلــى حق دخول المساكن لاغراض مكافحــة العشرات والقوارض ، وذلك بعد اخطار اصحاب المساكن أو من ينوب عنهم وبعدابراز ما يثبت شخصيتهم ، على ان يستعينوا في سبيل اداء وظيفتهم ــ **بأفراد قوة الشرطة وذلك طبقا لمقتضى المادة ١٣ من القانــون رقم ٨ لسنة ١٩٦٩ المعدله بالمرسوم بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٨٠** وهؤلاء الموظفون هم :

١ ــ الدكتور محمد طلعت زغلول

٢ ــ الدكتور محمد محمد بلبع

٣ ــ السيد / عبد الله مبارك المناعي

٤ ــ السيد/عباس جوهر حيات

٥ ــ السيد/مهدى حبيب عريان

٦ ــ السيد/سعيد عبد الله

٧ ــ السيد/محمود احمد براهان

٨ ــ السيد/نورى حسن عبد الكريم

٩ ــ السيد/يوسف رجب

١٠ ــ السيد/احمد محمد عبد الله

١١ ــ السيد/عبد الفتاح فواز

١٢ ــ السيد/ممدوح محمد الزغفرانى

مادة ثانية ــ يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخه ، وينشر في الجريدة الرسمية .

وزير الصحة العامة

التاريخ : ٢٥ شعبان ١٤٠٠ هـ
٨ يوليــو ١٩٨٠ م

بلدية الكويت

اعلان رقم ٨٠/١٨١

تعلن بلدية الكويت بأن المجلس البلدى بقراره رقم م ب/ ٨٠/٩/٧١ المتخذ بتاريخ ١٩٨٠/٤/١٤ ، قد وافق على مشروع تنظيم جزء من منطقة الشرق المحدود بشوارع الخليج العربي وعبد الله الاحمد وجابر المبارك وخالد بن الوليد ونصت الفقرة (ب) من هذا القرار على ان يخير أصحاب العقارات والملكيات الخاصة ضمن هذا المشروع بين الاستملاك او تأكيد تخصيص القسيمة للمالك .

يرجى من اصحاب العقارات ضمن هذا المشروع التقدم لمدير ادارة التنظيم فى البلدية بأبداء رغباتهم فى الاستملاك أو تأكيد تخصيص القسيمة وذلك خلال شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٨٠/١٨٣

يرجى من السيدين محمد سليمان البصيرى وعيسى سالم صالح امان أو من ينوب عنهما مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات بادارة المساحة فى البلدية مصطحبين وثيقة تملكهما الرسمية وذلك لانهاء الاجراءات المالية والعقارية المتعلقة بالقسيمة التي خصصت لهما ضمن مشروع تنظيم وتوزيع القطعة التنظيمية رقم ٢٣ في جليب الشيوخ التي ووفق على تنظيمها وتوزيع قسائمها بموجب قرار المجلس البلدى رقم (م ب/٩٨/ ٧٦/٨) المتخذ بتاريخ ٢٨ ربيع الاول ١٣٩٦ هـ الموافق ٢٩/٣/ ١٩٧٦ م والقرار رقم (م ب/٥٥/٨/٨٠) المتخذ بتاريخ ٣١/٣/ ١٩٨٠ والتي تم تقدير نتائجها المالية بتاريخ ١٧/١/١٩٧٨ وستقوم البلدية بتطبيق احكام القانون رقم ٧٨/٤٠ بحق المتخلفين .

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٨٠/١٨٤)

يرجى من السيد وكيل الشيخ جابر العلي الصباح أو من ينوب عنه مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات بادارة المساحة فى البلدية مصطحبا وثيقة التملك الرسمية الخاصة بعقار موكله الممثل بالقسيمة رقم ٣ من المخطط رقم م/٢٤٨٨٢ فى السالمية وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة باضافة فرق المساحة بين العقار المذكور والقسيمة ٣أ من المخطط رقم م/٢٤٨٨٢ .

مدير البلدية العام

غرفة تجارة وصناعة الكويت

دعوة لحضور الجمعية العامة التاسعة عشرة للغرفة

يسر مجلس ادارة غرفة تجارة وصناعة الكويت دعوة جميع أعضاء الغرفة الذين سددوا اشتراكاتهم عن عام ١٩٨٠ لحضور اجتماع الجمعية العامة التاسعة عشرة للغرفة والذي سيعقد فى قاعة الاجتماعات بمبنى الغرفة ـ شارع علي السالم . وذلك فى تمام الساعة التاسعة من مساء يوم الاربعاء الثامن عشر من رمضان ١٤٠٠ هـ والموافق الثلاثين من يوليو (تموز) ١٩٨٠ م .

ويتضمن جدول اعمال الاجتماع البنود التالية :

أولا : المصادقة على الحسابات الختامية للغرفة كما هي في ١٩٧٩/١٢/٣١ والموضحة بالتفصيل في الفصل الرابع من التقرير السنوى عن عام ١٩٧٩ .

ثانيا : خطاب السيد رئيس الغرفة والذي يتضمن ملخصا للتقرير السنوى لعام ١٩٧٩ .

ثالثا : بحث أية مواضيع يرغب السادة اعضاء الغرفة طرحها للمناقشة . علما بان كتب الدعوة الخاصة قد ارسلت بالبريد لكل اعضاء الغرفة يوم الثالث من يوليو ١٩٨٠ مرفقة نسخة من التقرير السنوى لعام ١٩٧٩ .

ومجلس ادارة الغرفة اذ يأمل تلبيتكم هذه الدعوة يود تذكيركم بأنه لا يوجد نصاب محدد لانعقاد الجمعية العامة للغرفة وبالتالي سيتم انعقادها بمن يحضر دون تأجيل او انتظار ، وان الدعوة شخصية لاعضاء الغرفة الكويتيين ، وللمفوضين من الشركاء او أعضاء مجلس الادارة الكويتيين في شركات الاموال .

رئيس غرفة تجارة وصناعة الكويت

لجنة المناقصات المركزية

اعــلان

عن مناقصة رقم ا ط م / ص / ١٠٦

لتوريد انابيب دكتايل وبلاستيكية وملحقاتها ــ مشروع الاستفادة من مياه المجارى المعالجة لاغراض الرى

يسر لجنة المناقصات المركزية ان تدعو السادة المناقصين الذين يرغبون بالاشتراك فى المناقصة المذكورة اعــلاه لحضور الاجتماع التمهيدى الذى سيعقد فى قاعة الاجتماعات الملحقة بادارة الطرق والمجارى بوزارة الاشغال العامة في تمام الساعــة التاسعة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٨/١٧ •

وذلك لبحث امور فنيه متعلقة بالاعمال •

رئيس اللجنــة

اعلان عن مناقصة رقم ١/م م

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد سماد كيماوى مركب وذلك بناء على طلب وزارة الاشغــال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ،ويمكن الحصول على وثائــق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقــة بمقر مجلــس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٧/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٠ د٠ك) لا يرد واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانيةعشرةظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٨/٣١ وتوضع العطاءات في صنــدوق لجنة المناقصات المركــزية الكائن في مقر اللجنة ، وتســرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريفــ العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٪) وينبغــى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنــة

اعلان عن مناقصة رقم ٣ ــ ٨٠ ــ ٨١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريــد اوراق ومواد لطباعة الخرائط وذلك بنا ءعلى طلب بلدية الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصولعلى وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحدالموافق ١٩٨٠/٧/٢٨ وذلكمقابل دفع رسم مقداره (ــ/١٠ د٠ك) لايرد ، واخر موعد لتقديــم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٨/٣١ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصــات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة ٩٠ يوما اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم م ع م/١/٨٠/٨١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصــة لانجاز عمليــات التنزيل والتحميــل والتستيف للحــاويات بمناطــق التخزين العائدة للمؤسسة العامــة للموانىء طبقــا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائــق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنــة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فيمواعيــد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافــق ١٩٨٠/٧/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١٠ د٠ك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٨/٢٤ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٥٠٠٠ د٠ك) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم م ع / ١٥ ــ ٨٠ / ٨١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريــد ادوات ومــواد لمختبرات الجيولوجيا وذلك بنــاء على طلب وزارة التربية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامــة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول علــى وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٧/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١٠ د٠ك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٨٠/٩/٩ وتوضع العطاءات

اعلان عن مناقصة رقم ولم/٢٢/م٣/١٦ ـ ٨٠ / ٨١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد وتركيب كيبلات ارضية ١٣٢ كيلو فولت مملوءة بالزيت مع ملحقاتها .

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٧/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/١٠٠ د.ك) لايرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٩/٢١ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢ ٢/١٪) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة محدودة بالشركات المذكورة في الكشف المرفق .

رئيس اللجنة

المناقصة رقم ولم/٢٢/٣ م/١٦ ـ ٨٠/٨١

١ ـ شركة اولاد فهد سلطان وشركاهم
٢ ـ صالح جمال وشركاه
٣ ـ شركة المقاولات الكهربائية
٤ ـ شركة العامر الكهربائية
٥ ـ شركة طارق عبد اللطيف محمد ثنيان الغانم وشركاه المحدودة
٦ ـ الشركة الوطنية الالمانية للالكترونيات والخدمات الكهربائية .
٧ ـ شركة رضايات التجارية .
٨ ـ عبد العزيز عبد المحسن الراشد
٩ ـ عبد الله حمد الصقر واخوانه
١٠ ـ شركة الميكانيك والكهرباء الهندسية
١١ ـ شركة المعدات
١٢ ـ مؤسسة عبد الله السيد هاشم الغربللى.

اعلان عن مناقصة رقم م ت / ٨٣ / ٨٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد مبادل حرارى ذا صفائح من التيتانيوم لمبردات المياه للمصنع «أ» .

وذلك بناء على طلب شركة صناعة الكيماويات البترولية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٨٠/٧/٢٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٠ د . ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٤ / ٩ / ١٩٨٠ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢ ٪) وينبغى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ١٠٥٣ / ١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تبديل الكابلات الالكترونية المعطوبة تحت الارضية لوحدات مختلفة فى المصفاة .

وذلك بناء على طلب شركة البترول الوطنية الكويتية ـ مصفاة الشعيبة طبقا للشروط والمواصفات العامة والخاصة الواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٠ / ٧ / ١٩٨٠ وذلك مقابل دفع رسم قدره (ـ/٣٠ د.ك) لا ترد . وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢٤ / ٨ / ١٩٨٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢ر٥ ٪) وينبغى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المذكورين أدناه :

١ ـ شركة اتحاد المقاولين « كونكو »
٢ ـ شركة الخليج للهندسة الكهربائية
٣ ـ شركة العامر الكهربائية
٤ ـ شركة المقاولات الكهربائية المحدودة
٥ ـ شركة بوبيان للصناعة والتجارة والمقاولات
٦ ـ شركة اليقظة للتجارة والمقاولات الكهربائية
٧ ـ مؤسسة خزعل للتجارة العامة والمقاولات
٨ ـ مؤسسة خليفة الفليج الانشائية
٩ ـ مؤسسة مصطفى كرم للتجارة والمقاولات
١٠ ـ شركة الروضان للتجارة والمقاولات
١١ ـ الشركة الوطنية للمقاولات الميكانيكية والكهربائية

يرجى الاحاطة بأنه سيعقد اجتماع الزامى للمقاولين المذكورين أعلاه ، وذلك في الساعة التاسعة من صباح يوم الاحد الموافق ٣ / ٨ / ١٩٨٠ في مصفاة الشعيبة من أجل التعرف على طبيعة وموقع العمل وللحصول على أى استفسار قبل تقديم العطاءات •

رئيس اللجنة

اعلان
عن مناقصة رقم ولم/٢٢/٣/٢٢ ــ ٨١/٨٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد محولات توزيع كهربائية وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والورادة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٠/٧/١٩٨٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٢٠ دك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢١/٩/١٩٨٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

ان هذه المناقصة محدودة بالشركات المذكورة فى الكشف المرفق : ــ

رئيس اللجنة

الشركات المقبولة للاشتراك فى المناقصة رقم ولم / ٢٢ / ٣ / ٢٢ ــ ٨٠ / ٨١
تزويد محولات توزيع كهربائية

١ ــ الشركة الوطنية الالمانية للالكترونيات والخدمات الكهربائية
٢ ــ خالد صالح الغنيم
٣ ــ الشركة الكويتية الالمانية
٤ ــ شركة النرجس للمعدات الدقيقة
٥ ــ شركة سيد حميد بهبهانى واولاده
٦ ــ شركة سيد حميد بهبهانى واولاده
٧ ــ شركة يهمن وعدلوني التجارية
٨ ــ شركة يوسف احمد الغانم واولاده
٩ ــ شركة العامر الكهربائية المحدودة
١٠ ــ عبد العزيز عبد المحسن الراشد
١١ ــ عبد الله الحمد الصقر واخوانه
١٢ ــ مرزوق خالد الغنيم
١٣ ــ شركة رضايات التجارية
١٤ ــ شركة موتوكييف
١٥ ــ شركة سالم محمد النصف وشركاه
١٦ ــ مساعد عبد الله الساير وشريكه

وكلاء سيمنس الالمانية
وكلاء براون بوفيرى الالمانية
وكلاء شركة ليبرز الالمانية
وكلاء شركة جى•اى•سى• الانجليزية
وكلاء شركة ساوث ويلز الانجليزية
وكلاء شركة وودن ترانسفورمر الانجليزية
وكلاء شركة بونار لونج الانجليزية
وكلاء شركة هيتاشى اليابانية
وكلا شركة ميتسوبيشى اليابانية
وكلاء شركة كوجيلكس الفرنسية
وكلاء شركة اسيا السويدية
وكلاء شركة ايلن النمساوية
وكلاء شركة ان•اى•اى•بروس بيبلز الانجليزية
وكلاء شركة جولد اى•تى•اى
وكلاء شركة بروش الانجليزية
وكلاء شركة وستنجهاوس الامريكية

اعلان عن مناقصة رقم : م / ١٩٨٠ / ٤٧

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء طريق دائرى جديد فى ميناء الاحمدى

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٠ / ٧ / ١٩٨٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٥٠ دينارا) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩ / ٨ / ١٩٨٠ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢ ١/٢ ٪ من قيمة العطاء) وينبغى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء•

سيعقد اجتماع الزامى في الساعة التاسعة من صباح يوم

٤ / ٨ / ١٩٨٠ في مركز الاتحاد بالاحمدى وذلك لزيارةالموقع وشرح شروط ومواصفات المناقصة .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المدرجة اسماؤهم أدناه :

١ ـ مساعد الصالح وأولاده
٢ ـ شركة خالد الزيد الخالد للتجارة والمقاولات
٣ ـ جنرال سنديكيت تريدنك لميتد
٤ ـ شركة المبانى والطرق (باركو)
٥ ـ شركة الاتحاد العربى للمقاولين
٦ ـ شركة على الصايغ للمقاولات
٧ ـ شركة كوبرى للمشاريع الانشائية
٨ ـ الشركة الاحمدية للتجارة والمقاولات
٩ ـ شركة المروة للتجارة والمقاولات
١٠ـ شركة الخليج المتحدة للانشاءات
١١ـ شركة الصحراء الغربية للمقاولات

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم : م/١٩٨٠/٤٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة فصل حمامات خارجية فى (٢٠٦) بيوت في شمال الاحمدى

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٠ / ٧ / ١٩٨٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٢٥ دينارا) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢٤ / ٨ / ١٩٨٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢ ٪ من قيمة العطاء) وينبغى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

سيعقد اجتماع الزامى في الساعة التاسعة من صباح يوم ٥ / ٨ / ١٩٨٠ في مركز الاتحاد بالاحمدى وذلك لزيارة الموقع وشرح شروط ومواصفات المناقصة .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المدرجة اسماؤهم فى الكشف المرفق

رئيس اللجنة

كشف بأسماء المقاولين المقبولين للاشتراك فى المناقصة رقم : م / ١٩٨٠ / ٤٨

١ ـ شركة خزعل للانشاءات الكويتية
٢ ـ مؤسسة مصطفى كرم للتجارة والمقاولات
٣ ـ مؤسسة دنيا خزعل
٤ ـ شركة خليفة دعيج الدبوس واخوانه
٥ ـ مؤسسة الراقع
٦ ـ شركة البداح والمصيريع للتجارة والمقاولات
٧ ـ مؤسسة خليل محمود للتجارة والمقاولات
٨ ـ مؤسسة الصباحية للتجارة العامة والمقاولات
٩ ـ شركة على الصايغ للمقاولات
١٠ ـ شركة الرابية للانشاءات
١١ ـ مؤسسة مناور للتجارة والمقاولات
١٢ ـ مؤسسة أسوان الهندسية
١٣ ـ مؤسسة ناصر فهد العجمى
١٤ ـ شركة التجهيز والبناء
١٥ ـ الشركة المحمدية الانشائية للتجارة والمقاولات
١٦ ـ شركة الصانع ونمر للتجارة والمقاولات
١٧ ـ مؤسسة نادية للتجارة العامة والمقاولات
١٨ ـ شركة مصانع العلم
١٩ ـ الشركة التجارية العامة
٢٠ ـ شركة الفيحاء للمشاريع العقارية

اعلان عن مناقصة رقم : ١٩٨٠ / ٤٩

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توسيع وترميم ورشة وساحة الحفر

وذلك بناء على طلب شركة نفط الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٠ / ٧ / ١٩٨٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٥ دينارا) لا يرد وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢٤ / ٨ / ١٩٨٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢ ٪ من قيمة العطاء) وينبغى أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

سيعقد اجتماع الزامى في الساعة التاسعة من صباح يوم ٦ / ٨ / ١٩٨٠ في مركز الاتحاد بالاحمدى وذلك لزيارة الموقع وشرح شروط ومواصفات المناقصة .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المدرجة اسماؤهم فى الكشف المرفق :

رئيس اللجنة

كشف بأسماء المقــاولين المقبولين للاشتراك فى المناقصة رقم : م / ١٩٨٠ / ٤٩

١ ــ شركة خزعل للانشاءات الكويتية
٢ ــ مؤسسة مصطفى كرم للتجارة والمقاولات
٣ ــ مؤسسة دنيــا خــزعل
٤ ــ شركة خليفة دعيج الدبوس واخوانه
٥ ــ مؤسسة الراقع
٦ ــ شركة البداح والمصيريع للتجارة والمقاولات
٧ ــ مؤسسة خايل محمود للتجارة والمقاولات
٨ ــ مؤسسة الصباحية للتجارة العامة والمقاولات
٩ ــ شركة على الصــايغ للمقاولات
١٠ ــ شركة الرابية للانشاءات
١١ ــ مؤسسة مناور للتجارة والمقاولات
١٢ ــ مؤسسة أســوان الهندسية
١٣ ــ مؤسسة ناصر فهد العجمى
١٤ ــ شركة التجهيــز والبنــاء
١٥ ــ الشركة المحمدية الانشائية للتجارة والمقاولات
١٦ ــ شركة الصانع ونمر للتجارة والمقاولات
١٧ ــ مؤسسة نادية للتجارة العامة والمقاولات
١٨ ــ شركة مصــانع العــلم
١٩ ــ الشركة التجــارية العــامة
٢٠ ــ شركة الفيحاء للمشاريع العقــارية

اعــلان

تسجيل موردين/مقاولين معدات كهربائية للاشتراك كموردين/مقاولين معتمدين فى المناقصة :
س ب و/٦٤ ب ــ الاعمال الكهربائية للمرافق الساحلية فى توسعة ميناء الشعيبة •
حيث أن الادارة العامة لمنطقة الشعيبة تنوى أن تطرح قريبا مناقصة عالمية محدودة لتنفيذ المشروع المذكور أعلاه •
وحيث أن هذا المشروع يشمل توريــد وتركيب واختبــار وتشغيل محطة سويتشجير قوة ١١٠٠٠ فولت ومحولات كهربائية فى منطقة المشروع قــوة ١١٠٠٠ فولت ، ٤١٥ فولت وكابلات كهربائية قوة ٢٤٠ فولت وكابلات تليفون وانذار الحريق موزعة فى منطقة المشروع وكابلات قوة ١١٠٠٠ فولت مدفونة تحت الارض لانارة الشوارع وكذلك أجهزة المراقبة وأعمال متفرقة •
وحيث أن الادارة العامة لمنطقة الشعيبة ترغب فى تنفيذ هذا المشروع بواسطة مورد/مقاول مؤهل ولديه خبرة واسعة فى المشاريع المشابهة •
لذلك
تدعو لجنة المناقصات المركزية بدولة الكويت نيابــة عن الادارة العامة لمنطقة الشعيبــة الشركات العالميــة الراغبــة فى الاشتراك فى المشروع أعلاه للتسجيل كموردين/كمقاولين معتمدين بأن تتقدم الى لجنة المناقصات المركزية بطلب التسجيل على النموذج المعد لهذا الغرض •
ويمكن الحصول على هذه الطلبات من مقر لجنة المناقصات المركزية فى مواعيد العمل الرسمية مقابل دفع رسم لا يرد مقداره ١٠/٠٠٠ د•ك (عشرة دنانير كويتية) للمجموعة الواحدة اعتبارا من اليوم • وتعاد • الطلبات المعبأة كاملة الى اللجنة فى موعــد أقصاه يوم الاحد الموافق ٢٤ اغسطس ١٩٨٠ •

وسوف تعلن أسماء الشركات المعتمدة فى الجريدة الرسمية (كويت اليوم) •
ويمكن الحصــول على أية معلومات اضافية تتعــلق بهــذا المشروع من الادارة العامة لمنطقة الشعيبة فى مواعيد العمل الرسمية •
رئيس لجنة المناقصات المركزية

اعــلان

التسجيل المسبق لمصنعى معدات مناولــة الحاويــات العالميين للاشتراك فى المناقصة/المناقصات س ب و/١٢٩ المتعلقة بمعــدات مناولة الحاويات فى ميناء الشعيبة

وتشتمل :

أ ــ رافعة جسرية (متحركة على اطارات مطاطية) •
ب ــ رافعات علوية للحاويات (سترادل) •
جـ ــ شاحنات رافعات شوكية •
د ــ شاحنات ومقطورات •

تدعو لجنة المناقصات المركزية بدولة الكويت نيابة عن الادارة العامة لمنطقة الشعيبة الشركات العالمية الراغبة فى الاشتراك في المشروع / المشاريع المذكــورة أعــلاه للتســجيل المسبق كمصنع / كمصنعين معتمدين لمراجعة لجنة المناقصات المركزية طالبين التسجيل المسبق على النماذج المعدة لهــذا الغرض • ويمكن الحصول على هذه النماذج خلال ساعات العمل الاعتيادية من لجنة المناقصات المركزية مقابل دفع مبلغ غير مسترد قــدره ــر١٠ د•ك• (عشرة دنانير) للمجموعة الواحدة وذلك اعتبارا من اليــوم •

وتقدم الطلبات المعبأة كاملة الى مكتب لجنة المناقصات المركزية فى موعد لا يتجاوز الساعة الثانية عشرة ظهرا بتوقيت الكويت من يوم ١٩٨٠/٩/١٦ •

وبناء عليه فانه يطلب من المصانع الكبرى ذات المركــز المالي السليم والسمعة الطيبة والخبرة الجيدة فى تصنيع وتركيب واختبار وتشغيل الرافعات الجسرية المتحــركة على اطــارات مطاطية والرافعات العلوية للحاويات (سترادل) وشاحنــات الرافعات الشوكية وساحبات ســفن الدحرجــة (الرورو) ومقطورات محطة استقبال الحاويات والراغبة في الاشتراك في مناقصة / مناقصات لهذا المشروع / المشــاريع ان تتقدم للتسجيل المسبق •

الشروط الاساسية للتسجيل المسبــق :

١ ــ يتم النظر فقط فى الطلبات المقدمة من المصانع العالمية الكبرى ذات القدرة والكفاءة المجهزة تجهيزا كاملا ذات الخبرة الواسعة في تصميم وتصنيع وتشغيل الرافعات الجسرية المتحركة على اطارات مطاطية والرافعات العلوية للحاويات (سترادل) وشاحنات الرافعات الشوكية وساحبات سفن الدحرجة (الرورو) ومقطورات محطة استقبال الحاويات وتتوفر لهــذه المصانع سجلات تثبت نجاحها في تجهيز وتوريد هذه المعدات •

٢ ـ يجب ان يكون لدى المصنعين الاجانب شريك و / أو وكيل كويتي مسجل فى غرفة تجارة وصناعة الكويت ويتم تقديم نسخ من هذا التسجيل مع طلبات التسجيل المسبق .

٣ ـ لا تعتبر البيانات والمعلومات الواردة فى هذا الاعلان ملزمة خلال فترة تقديم العطاءات .

٤ ـ يرد في مكان آخر من هذا العدد بيان موجز مستقل عن فئات المناقصة / المناقصات .

٥ ـ للجنة المناقصات المركزية الحق المطلق في رفض ، بدون ابداء الاسباب ، تسجيل أى متقدم للمشروع / للمشاريع اذا لم يكن متمشيا مع المستوى العالي المطلوب و / أو الطلبات الغير مصحوبة بالمستندات الثبوتية الكاملة المنصوص عليها فيما بعد .

٦ ـ يرجى من مقدمي الطلبات ملاحظة انه بالامكان تقديم الطلبات لفئة أو اكثر من المعدات .

أ ـ رافعات جسرية قدرة ٤١ طن (متحركة على اطارات مطاطية) و / أو .

ب ـ رافعات علوية للحاويات قدرة ٤١ طن (سترادل) قادرة على تخزين حاويات لثلاث طبقات طول الحاوية ٢٠ قدم الى ٤٠ قدم وبارتفاع يصل الى ٩ قدم و ٦ انش وكذلك الحاويات طول ٣٥ قدم التابعة لشركة سيلاند .

جـ ـ شاحنات رافعات شوكية قدرة ٤٠ طن و ١٥ طن و/ أو .

د ـ وحدات ساحبةلسفن الدحرجة (الرورو) ومقطورات محطة استقبال الحاويات .

وبالتوقيع على نموذج الطلب بالشكل المناسب يكون للادارة العامة لمنطقة الشعيبة ولجنة المناقصات المركزية الحق المطلق فى التأهيل والتسجيل المسبق لأى متقدم للفئة / الفئات المناسبة له من المناقصة / المناقصات .

٧ ـ يجوز للادارة العامة لمنطقة الشعيبة ان تختار ان يكون تنفيذ الاعمال المشمولة في المناقصة س ب و/١٢٩ تحت اكثر من مناقصة واحدة .

يتم تقديم نماذج طلبات التسجيل والتأهيل المسبق كاملة باربع نسخ مع كافة المستندات الثبوتية على النحو المنصوص عليه الى : لجنة المناقصات المركزية

مجلس الوزراء

دولة الكويت

وذلك في موعد لا يتجاوز الساعة الثانية عشر ظهرا بتوقيت الكويت من يوم ١٦/٩/١٩٨٠ .

وتنشر اسماء الشركات الموافق عليها فى الجريدة الرسمية (كويت اليوم) ولن ينظر فى الطلبات التي ترد بعد الموعد والتاريخ المحددين لاستلامها .

رئيس لجنة المناقصات المركزية

Containers will be placed on or removed from road vehicles and terminal trailers and in addition transferred between vehicles, the container freight station and reefer points. The 40 Tonnes machines will be equipped with hydreulicelly extending and contracting top lift attaching fremes and the 15 Tonnes capacity machines will be either similarly equipped or with side attaching lift frames to carry out the specified duties,

(D) The supply, delivery and commissioning of a quantity of Terminal Ro-Ro Tractors and Container Terminal Trailers with warrant maintenance.

The Terminal Ro-Ro Tractors will be required to be of the elevating fifth wheel type fitted with dual controls for pulling the trailers laden with full or empty containers (1 x 40ft. or 2 x 20 ft. or 1 x 35 ft.) between the ship to shore container handling cranes and various areas of the container terminal. In addition they will be engaged in loading and unloading operations of Ro-Ro vessels using a ramp of approximately 50 m. in length and a 1 : 10 gradient.

The Container Terminal Trailers will be required to attach to the Terminal Ro-Ro Tractors and carry full or empty containers of both I.S.O. and Sealand type. They shall be of sufficient design to securely carry one 40 ft. ISO or two 20 ft. ISO or one 35 ft. Sealand containers.

When not in use and unattached to the Tractor Units, the Trailers must be capable of free standing with loaded containers on their deck. The height of the King Pin when free standing must be such that the fifth wheel plate of the Tractors will easily engage and all air brakes, couplings etc. must be compatible and complimentary to the tractor unit fittings.

STATE OF KUWAIT
CENTRAL TENDERS COMMITTEE ADVERTISEMENT

Registration of Electrical Equipment Suppliers / Contractors to participate as Approved Supplier / Contractor

— for —

SBW/64B - Onshore Facilities for Harbour Expansion, Electrical Works.

Whereas the Shuaiba Area Authority intends shortly to call for a restricted International Tender for the execution of the abovementioned Project.

Whereas the Project comprises supply, installing, testing and commissioning of 11,000V Switchgear, Power Transformers, Site-wide 11,000V, 415V and 240V Power Cables, Site-wide Telephone and Fire Alarm cables, Roadway and Hi-Mast Liahting, 11,000V Buried Cables, Site-wide Fire Alarm and Monitoring System, and Miscelleneous Works.

Whereas the Shuaibe Area Authority desires to have this Project executed by qualified and widely experienced Supplier/ Contractor in similar Project.

— Therefore —

The Central Tenders Committee, Kuwait on behalf of the Shuaiba Area Authority invites International Companies desirous to participate in the above Project, for registration as an Approved Supplier/Contractor by approaching the C.T.C. requesting the filing of Registration on the Form provided for this purpose.

Such Application Forms may be obtained during normal working hours from the Office of the Central Tenders Committee against payment of non-returnable document fee of KD. 10/000 (Kuwaiti Dinnars Ten only) per set with effect from today. Completed Application shall be submitted to the Office of the said Committee by not later than Sunday, 24th August, 1980.

Names of Approved Companies shall be published in the Official Gazette (Al-Kuwait ALYOM).

Any further information concerning the Project may be obtained from the Shuaiba Authority during normal working hours.

CHAIRMAN.

CENTRAL TENDERS COMMITTEE

STATE OF KUWAIT
CENTRAL TENDERS COMMITTEE

NOTICE FOR PRE-REGISTRATION OF INTERNATIONAL MANUFACTURER /S OF CONTAINER HANDLING EQUIPMENT FOR PARTICIPATION IN TENDER /S SBW/129 : PORT OF SHUAIBA, CONTAINER HANDLING EQUIPMENT.

(A) BRIDGE CRANE (RUBBER TYRED MOBILE),
(B) STRODDLE CARRIERS
(C) FORK LIFT TRUCKS AND
(D) TRACTORS & TRAILERS.

The Central Tenders Committee of the State of Kuwait, on behalf of Shuaiba Area Authority, invites International Companies desirous to participate in the above Project/s for Pre-registration as an approved Manufacturer/s by approaching the C. T. C requesting the filing of Pre-registration on the form provided for this purpose. Such application forms may be obtained during normal working hours from the Central Tenders Committee, on payment of non-returnable document fee of KD. 10/000 per set with effect from today. Completed to the Office of the said Committee by not later than 12.00 noon Kuwait time on September 16th, 1980.

Therefore, applications are required from Major well established manufacturers, well experisenced in the manufacture, installation, testing and commissioning of Mobile Rubber Tyred Bridge Cranes, Straddle Carriers, Fork Lift Trucks, Ro-Ro Tractor Units and Container Terminal Trailers of sound financial status and repute, interested in participating in a Restricted Tender for this Project.

BASIC CONDITIONS FOR PRE-REGISTRATION.

1. Only competent International Manufactureres fully equipped and widely experienced in the design, manufacture and commissioning of Bridge Cranes (Mobile Rubber Tyred) Straddle Carriers, Fork Lift Trucks, Ro-Ro Tractor Units and Container Terminal Trailers with a proven success record in construction and supply of such equipment will be considered.

2. Foreign manufacturers shall have a Kuwaiti Partner and/or Agent registered with the Ministry of Commerce and Industry, copies of registration to be submitted with the application.

3. The information stated herein shall not be considered as binding during the tendering period.

4. Individual synopsis of the Tender/s (catagories) is given elsewhere in this issue.

5. The Central Tenders Committee has the absolute right to reject, without stating the reason the registration of any applicant for the project, should such applicant be considered as failing to meet with the high standard required and/or applications which are not accompanied by full supporting documentation called for hereinafter.

6. Applicants are advised that applications may be submitted for one or more categories of equipment i.e.,

(A) 41 Tonnes capacity Bridge Cranes (Mobile Rubber Tyred) and / or.

(B) 41 Tonnes capacity Straddle Carriers capable of three high stacking with 20ft. to 40 ft. containers of up to 9 ft. 6 in. height and Sealand 35 ft.

(C) 40 Tonnes and 15 Tonnes Capacity Fork Trucks and/or

(D) Ro-Ro Tractor Units and Container Terminal Trailers,

by signing the Form of Application as appropriate. Shuaiba Area Authority and the Central Tenders Committee shall have the absolute right to pre-qualify and pre-register each each applicant for the appropriate categorie/s (tender/s).

7. The Shuaiba Area Authority may elect to perform the work covered by Tender SBW/129 under more than one Tender.

For pre-qualification and registration completed application forms quadruplicate together with all supporting documents shall be submitted in the prescribed form to :

THE CENTRAL TENDERS COMMITTEE,
COUNCIL OF MINISTERS,
GOVERNMENT OF KUWAIT.

by not later than 12-00 noon, Kuwait Time on September 16th, 1980.

The names of approved companies will be announced in the Official Gazette (Kuwait Al-Youm).

APPLICATIONS FOR REGISTRATION RECEIVED AFTER THE APPOINTED HOUR AND DATE WILL NOT BE ENTRATAINED.

CHAIRMAN,
CENTRAL TENDERS COMMITTEE.

STATE OF KUWAIT

CENTRAL TENDERS COMMITTEE

DESCRIPTION OF PROJECTS

SBW 129 : PORT OF SHUAIBA, CONTAINER HANDLING EQUIPMENT.

(A) 41 Tonnes Capacity, Bridge Cranes (Mobile rubber tyred).
(B) 41 Tonnes Capacity Straddle Carriers.
(C) 40 Tonnes & 15 Tonnes Capacity Fork Lift Trucks.
(D) Ro-Ro Tractor Units Container Terminal Trailers.

The manufacture, construction and supply of the Container Handling Equipment could be the subject of -

Four Separate Contracts, which could be awarded to One, Two, Three or Four Approved Manufacturers.

(A) The manufacture, delivery, erection and commissioning and warranty maintenance of several 41 Tonnes capacity Bridge Cranes, Mobile Rubbee Tyred and diesel electric driven. The capacity of 41 Tonnes (40 Long Tons) to be under the adjustable container handling spreader. The Bridge Cranes are required to handle loaded containers of 20 ft. to 40 ft. I.S.O. and Sealand 35ft. They will be required to lift such containers to and from vehicles and to stack them four (4) high. They muct have sufficient height of lift to transfer such containers over a three (3) high stack, i.e. one x 9, 6 container over three x 9, 6 stacked containers with adequate clearance.

Each bridge crane must be designed to span six (6) rows of stacked containers and a vehicle roadway. The bridge cranes will have the facility to turn all their wheels through 90 degrees in order to travel in transverse direction when moving between stacking areas, and for stack area operations, a steering guidance system will be arranged.

(B) The manufacture, delivery, erection, commissioning and warranty maintenance of several 41 Tonnes capacity Straddle Carriers, diesel powered. The capacity of 41 Tonnes to be the SWL under the spreader (adjustable telescopic). The Straddle Carriers are required to handle fully loaded containers of mixed size 20 ft.to40 ft. I.S.O. and also Sealand 35 ft. They will be required to lift such containers to and from vehicles and to stack them up three high. They must have sufficient height of lift to transfer such containers over a two high stack, i.e. on 9 ft. 6 in. height container over two stacked containers each of 9 ft. 6 in. height with adequate clearance.

(C) The supply, delivery, commissioning and warranty maintenance of a number of 40 Tonnes capacity and 15 Tonnes capacity Fork Lift Trucks.

The 40 Tonnes capacity Fork Lift Trucks will be required to undertake the handling of **loaded**, and the 15 Tonnes capacity Fork Lift Trucks the handling of **empty** containers of 20 ft. to 40 ft.I.S.O. and Sealand 35 ft. of both standard and reefer designs. They will be required to stack such containers up to three (3) high and allowance should be made for such containers being of heights up to 9 ft. 6 in. as well as half heights.

وزارة الإسكان

لجنة توزيع البيوت الحكومية

محضر اجتماع اللجنة جلسة رقم ٨٠/٧٩/٥٤ ليوم الاحد/٢ شعبان/١٤٠٠ هـ الموافق ٨٠/٦/١٥ م

اجتمعت لجنة توزيع البيوت الحكومية بمقر اجتماعات الوزارة فى تمام الساعة الرابعة مساء الاحد ٢/شعبان/١٤٠٠هـ الموافق ١٩٠/٦/١٥م بحضور السادة :

خالد صالح عبد اللطيف السعيد وكيل الوزارة بالنيابة رئيسا
محمد حمد البراك عضو
محمد صالح الحميضي عضو
عبد العزيز عبد الله القطيفي عضو
عبد الله مبارك المناعى عضو
علي صالح الفضالة عضو

هذا ، ولاستكمال العدد القانوني لصحة الاجتماع ، فقد اعلن السيد/رئيس اللجنة افتتاحها للنظر فى جدول الاعمال المطروح عليها .

أولا : التصديق على محضرى اجتماع اللجنة جلسة رقم ٨٠/٧٩/٥٢ ليوم الاربعاء/٢٠ رجب/١٤٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠/٦/٤ م . جلسة رقم ٨٠/٧٩/٥٣ ليوم الاحد/٢٤ رجب ١٤٠٠ هـ ـ الموافق ١٩٨٠/٦/٨ م .

وبعد تلاوتهما تقرر : التصديق عليهما .

ثانيا : النظر فى بنود الاعمال الاتية : ـ

البند الاول

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/٢٠٤٨ بتاريخ ٦٨/٣/٢٤ المقدم من السيدة/لولوة على محمد فرس ـ جنسية رقم ١٧٠٨٢ ـ . وبعد الاطلاع على بيان اسرتها . وحالتها السكنية فى بيت مستملك بالنقرة .

تقرر

الاكتفاء بتأجير بيت حكومي للايجار في الصليبية باسم السيدة/لولوة على محمد فرس ـ جنسية رقم ١٧٠٨٢ ـ مع اخطار ادارة املاك الدولة والخدمات لاستلام البيت المستملك .

ملف رقم ٦٨/٢٠٤٨

البند الثاني

استعرضت اللجنةالتماس السيدة/عائشة عيسى العلي ـ جنسية رقم ٣٩٠٤٤ ـ وابنها/على مطر على عيسى ، التنازلعن البيت المخصص لهما رقم ٥١١ قطعة ٢ الرقة بموجب قراراللجنة بجلستها رقم ٧٤/٣ وتخصيص بيت لهما فى ضاحية صباح السالم .

ولسابقة استنفادهما لحقهما فى الرعاية السكنية باختيار البيت المخصص .

تقرر

عدم الموافقة على تنازل السيدة/عائشه عيسى العلي وابنها/علي مطر علي عيسى عن البيت المخصص لهما رقم ٥١١ قطعة ٢ الرقة ، وتأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٤/٣ .

ملف رقم ١٥٢٧٥ ج

البند الثالث

تدارست اللجنة وقائع التماس السيدة/حمدة جبار حاور تمكينها من السكن فى البيت رقم ٥٧٦ ،قطعة ٣ الصباحية ، المخصص باسم مطلقها/حسين عادن أحمد العنزى، بموجب قرار اللجنة المتخذبجلستها رقم ٧٧/٧ ف بتاريخ ٧٧/٢/١٢ .وبعد الاطلاع على بيان اسرته . وعلى اشهاد طلاقه للسيدة/حمدة رقم ٤٨٢ بتاريخ ١٩٧٩/٦/١٨ م . وعلى تعهده المودع بالملف .

تقرر

اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ٥٧٦ قطعة ٣الصباحية باسم السيد/حسين عادن احمد العنزى جنسية رقم ٥٤٠٣٢ ـ وزوجته/حسنة حمد هندى ، وابنائها : (خزنة ، عدنان ، عاتقة ، عبد الله) ومن غيرها : على ، محمد ، اقبال ، حسن ، عادل ـ مع الترخيص لمطلقته/حمدة جبار حاور بحق السكن .

ملف رقم ١٦٤٩٩ج

البند الرابع

تقرر تأجيل نظر التماس السيدة/فوزية سيد رفاعي فتح ملف طلب بيت لها لعدم الحضور . مذكرة رقم ٩٧٥ .

البند الخامس

تدارست اللجنة وقائع التماس السيدة/بشرىثابتابراهيم افرادها ببيتللايجارعليها بدلا من البيت الحكومي للايجار رقم ٢٤/٥٩٨ ضاحية ٣ الصليبية المؤجر عليها بالاشتراك مع السيدة/نوريةجبر مهاوش . وبعد الاطلاع على الحالةالاجتماعية لكل منهما .

تقرر

١ ـ عدم الموافقة على افراد كل من السيدة / بشرى ثابت ابراهيم والسيدة/نورية جبر مهاوش ببيت للايجار .

٢ ــ تأكيد تأجير البيت الحكومي للايجار رقم ٢٤/٥٩٨ ضاحية ٣الصليبية عليهما • وتمكين كل منهما من السكـــن فيه • وفي حالة مخالفة ذلك يلغى قرار التأجير وتتخذ اجراءات اعادته للوزارة • ملفرقم ٧٨/٩ شعبي+مذكرة •

البند السادس

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/٢٤٤٦ بتاريخ ٦٨/٨/١٣ المقدم من السيدة/منيرة خصيوى حامد العتيبي ــ جنسية رقم ٦٧٦١٨ ــ• وبعد الاطلاع على بيان اسرتها •وكتاب وزارة الداخلية رقم ٥٣٧٧ بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٢١ م •

تقـرر

١ ــ الاكتفاء بتأجير بيت حكومي للايجارفى الصليبية باسم السيدة/منيرة خصيوى حامد العتيبى ــ جنسية رقـــم ٦٧٦١٨ ــ ، ولدى استيفاء احد ابنائها شروط النظام يعـــاد العرض على اللجنة •

٢ ــ اخطار ادارة املاك الدولة والخدمات لاستلام البيت المستملك رقم ١٠٣٨/١٠٣٩ ــ النقرة ــ •

ملف رقم ٦٨/٢٤٤٦

البند السابع

تدارست اللجنة وقائع قرارها المتخذ بجلستها رقـــم ٦٥/٢٣ بتاريخ ٦٥/٣/١٧ بتخصيص البيت رقم ١٦٩ قطعة ٣ الدسمة المعاد بناؤه ، بدلا من البيت رقم ٣٤ قطعة ٦٦الفروانية السابق تخصيصه باسم السيدة/زمزم عبد النبي عبد اللـــه القطـــان •

وبعد الاطلاع على بيان اسرتها ، وعلى اشهاد طلاقها رقم ٢٥ بتاريخ ٧٠/٣/١٩ من السيد/محمد علي القطان •

تقـرر

تأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٦٥/٢٣ بتاريـخ ٦٥/٣/١٧ فيما تضمنه من تخصيص البيت رقم ١٦٩ قطعة ٣ الدسمة باسم السيدة/زمزم عبد النبي عبد الله القطان • وعند حصول احد ابنائها على الجنسية يعاد العرض للنظر في اتخاذ اجراءات نقل الملكية • ملف رقم ٣٣١٩ ج

البند الثامن

استعرضت اللجنة التماس السـيدة/زهرة عبد اللـه عبد السلام اصدار وثيقة تملك البيت المخصص لها ولابنتها/ فتوح وأختها/رقية • رقم ٣ بلوك ١١ الدوحة • بموجب قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٦٩/٢ بتاريخ ٦٩/١/٢٦ • وبعد الاطلاع على حالة ابنتها/فتوح الاجتماعية والسكنية •

تقـرر

١ ــ اعادة تسجيل تخصيص البيت رقـم ٣ بلوك ١١ الدوحة باسم السيدة/زهرة عبد الله عبد السلام ــ جنسية رقم ٣٥٣٤ ــ وأختها رقية عبد الله أحمد عبد السـلام ــ جنسية رقم ٥٦٢٦٣ ــ •

ملف رقم ١٠٣٩١ ج

البند التاسع

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/١٧٥٣ بتاريخ ٦٨/٩/١١ المقدم من السيدة/غالية مطلق هدية الرشيدى ــ جنسية رقم ٦٣٦٠٤ ــ • وبعد الاطلاع على بيان أسرتها المالية • وحالة أبنائها الاجتماعية • وعلى البيت رقم ١٢٠ أ قطعـة ٢ خيطان ، المخصص باسم مطلقها/خالد مهنا •

تقـرر

١ ــ اعادة تسجيل طلب البيت رقم ٦٨/١٧٥٣ بتاريخ ٦٨/٩/١١ باسم السيدة/غالية مطلق سعيد هدية الرشيدى ــ جنسية رقم ٦٣٦٠٤ ــ وأبنائها : (على ، فاطمة ، عيدة) من السيد/خالد مهنا سالم ، وعمشة عبد الله مذكر •

٢ ــ يخصص باسم الواردين فى الفقرة الاولى بيت فى عين بغزى •

ملفان : ٦٨/١٧٥٣+١٢٦٠١ ج

البند العاشر

تقرر تأجيل نظر طلب اتخاذ اجراءات نقل ملكية البيت رقم ٦٠ نموذج ١٠١ السالمية باسم السيدة/نورة براك الجيعان، وبقاء العرض بحضور زوجها حمد ناصر الجلاهمة •

ملفان : ٦٠٠٣ ج + ٧٠/١٩١٦

البند الحادى عشر

استعرضت اللجنة التماس السيدة/فاطمة احمد حسن ــ اعادة النظر فى قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٩/٤ بتاريخ ٧٩/١/٢٨ فيما تضمنه من الغاء طلبها رقم ٦٧/١٣٧٩ بتاريخ ٦٧/٤/١٦ وذلك لتوفر الرعاية السكنية لابنائها مع آبائهم ، مع تأجير بيت عليها في الصليبية عند التوفر • وبعد الاطلاع على حالتها السكنية فى بيت مستملك فى الشرق ، لدى تقدمها بالطلب • وعلى اجراءات تسلمها البيت المسـتملك بتاريخ ٧٩/٣/٨ • وتأجيرها البيت الحكومي للايجار رقم ٢٦/٥٥٢ ضاحية ١ الصليبية •

تقـرر

١ ــ تأكيد قرار اللجنـة المتخذ بجلستها رقـم ٧٩/٤ بتاريخ ٧٩/١/٢٨ •

٢ ــ عدم الموافقة على اعادة قيد الطلب رقم ٦٧/١٣٩٧ •

ملف رقم ٤٠١/ك•ص•

البند الثاني عشر

استعرضت اللجنة التماس السيدة/فاطمة عبد الله علي العيدان ، فتح ملف طلب بيت باسمها بتاريخ ٨٠/٢/١٧م • وبعد الاطلاع على بيان أسرتها المشكلة منها وأبنائها من المرحوم /فرحان علي محمد الشايع • وحالتهم السكنية فى البيت رقم ١٠ شارع ١٠ ضاحية عبد الله السالم الوراثي عن المرحوم زوجها • وعلى افادة التسجيل العقارى •

تقـرر

عدم الموافقة على فتح ملف طلب بيت باسم السيدة/فاطمة عبد الله علي العيدان • لتوفر الرعاية السكنية لها ولابنائها في البيت الوراثي بضاحية عبد الله السالم •

مذكرة رقم ١١٩١

البند الثالث عشر

تقرر تأجيل نظر التماس السيدة/مليحة سعد سلطان المرتجى ملف طلب بيت لها ولابنائها من المرحوم/مطلق عوض المرتجى ، وذلك لعدم الحضور • مذكرة رقم ١١٧٨

البند الرابع عشر

تدارست اللجنة وقائع قرارها المتخذ بجلستها المؤرخة ٧٩/١٢/٢٣ المتضمن الغاء طلب البيت رقم ٧٨/٩١٩ المقدم من السـيد/سليم سالم حويضان غضبان الرشـيدى ـ ودمج مستنداته بملف الطلب رقم ٧٥/٣٩٣ المقدم من/سالم ، ناصر ـ ابني المرحوم/ناصر سالم ناصر مبارك المسفر مـع اعادة تسجيل طلب البيت رقم ٧٥/٣٩٣ باسمهم جميعا ، وتخصيص بيت لهم فى بيان •

وبعد الاطلاع على كتاب ادارة شئون القصر رقم ٤٨٥٣ بتاريخ ٨٠/٤/١٤ •

تقـرر

١ ـ عدم الموافقة على افراد القاصرين : (سالم ، ناصر) أبني المرحوم/ناصر سالم ببيت مستقل •

٢ ـ تأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقـم ٩/١٠ بتاريخ ٧٩/١٢/٢٣ ببنوده الثلاثة •

٣ ـ اخطار ادارة شئون القصر بوزارة العدل •

ملف رقم ٧٥/٣٩٣

البند الخامس عشر

تدارست اللجنة وقائع طلب البيت رقم ٧٤/٤٠٢ بتاريخ ٧٤/٣/٢٦ المقدم من المرحوم/عبد الله عبد الله الداهـوم العازمي حال حياته ـ والمسجل باسم أبنائه بموجب قـرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٦/٦٦ بتاريخ ٧٦/١١/١٧ • وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٨/٤٠ بتاريخ ٧٨/١٢/٢٤ • وعلى الحالة السـكنية لهم في البيتين الحكوميين رقمي ٢٠١/٢٠٢ أم الهيمـان • وعلـى الحالة الاجتماعية لكل منهم •

تقـرر

اعادة تسـجيل طلب البيت رقـم ٧٤/٤٠٢ بتـاريخ ٧٤/٣/٢٦ باسم : (سلمان ، سفاح ، سفيح ، عواطف ، ربيعة ، نجفة) أبناء المرحوم/عبد الله عبد الله الداهوم العازمي ـ جنسية رقم ٦٥٨٥٩ ـ ويأخذ دوره فى التوزيع العادى •

ملف رقم ٧٤/٤٠٢

البند السادس عشر

استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت لايتام المرحوم/ سالم ركدان المرتكي العازمي • وبعد الاطلاع على ملف الطلب رقم ٦٨/٩٧٦ المقدم من المرحوم بتاريخ ٦٨/٨/٢١ والمقتصر تسجيله بأسماء المستحقين من أسرته وهم أرملته وأبنائه منها (شدة ، دغيمة ، مطيرة) • وملف الطلب رقم ٧٣/١٧٨١ المقدم من ابنه/راشد • ولورود أولوية الطلب الاول • ولقناعة اللجنة•

تقـرر

١ ـ اعادة تسجيل الطلب رقم ٦٨/٩٧٦ باسم السيدة ليليلة مبارك العازمي ـ جنسية رقم ٩٦٧٩٦ ـ وأبنائهـا : (راشد ، شدة ، دغيمة ، مطيرة) من المرحوم/سالم ركدان المرتكي العازمي مع الغاء طلب الابن/راشد رقم ٧٣/١٧٨١ ودمج مستنداته بملف الطلب الاول •

٢ ـ الموافقة على تخصيص بيت بضاحية صباح السالم للمذكورين بالفقرة السابقة شريطة تسليم البيتين الحكوميين المؤجرين عليهم بدون نواقص •

ملفات أرقام : ٦٨/٩٧٦ + ٧٣/١٧٨١ + ٦٧/٢٠٤

البند السابع عشر

استعرضت اللجنة طلب التبادل المقدم من المواطن/ضيدان سكران محزم السهلي المخصص له فى بيان وأيتام المرحوم/ صفر علي عبد الله ووالدتهم المخصص لهم فى الصباحية •

وبعد الاطلاع على الملف رقم ٨٥٨٩ ج الخاص بالبيت الحكومي رقم ١٥٥ قطعة ١ الصباحية المخصص للايتام ووالدتهم بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٦٩/٨٩ • والملف رقم ٢٠٧٠٠ ج ، الخاص ببيت بيان رقم ٢٥٢ قطعة ٣ والمخصص للمواطن/ضيدان وزوجته وجميع أولاده بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٩/٣٢ • ولعدم قناعة اللجنة بأسباب التبادل •

تقـرر

عدم الموافقة على اجراء التبادل فيما بين أيتام المرحوم/ صفر علي عبد الله ووالدتهم والمواطن/ضيدان سكران محزم السهلي وزوجته وأبنائه • وبقاء كل من الطرفين على البيت المخصص له • ملفان رقما : ٢٠٧٠٠ ج + ٨٥٨٩٠ ج

البند الثامن عشر

استعرضت اللجنة طلب التبادل المقدم مــن المواطن/ عبد الله أحمد خليفة المخصص له بيت في الرقة والمواطن/سعد سعود سالم حميدان الهاجرى وزوجته المخصص لهما فى بيان •

وبعد الاطلاع على الملف رقم ١٤١٩٦ جـ الخاص ببيت الرقة والمخصص للمواطن/عبد الله بموجب القرار المتخــذ بالجلسة رقم ٧٢/٣١ • والملف رقم ٢٠٦٠٥ جـ الخاص بالبيت رقم ١٦٢ قطعة ٣ ، بيان والمخصص للمواطن/سعد وزوجته بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٩/٢٧ • ولعدم قناعة اللجنة بأسباب التبادل •

تقــرد

عدم الموافقة على اجراء التبادل فيما بين المواطن/عبد الله أحمد خليفة والمواطن/سعد سعود سالم حميدان الهاجرى وزوجته وبقاء كل من الطرفين على البيت المخصص له •

(ملفان : ١٤١٩٦ جـ + ٢٠٦٠٥ جـ) •

البند التاسع عشر

استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت بمنطقة عين بغزى للمواطن/هجاج اذعار عطا الله رشيد المطيرى • وبعد الاطلاع على ملف الطلب رقم ٦٨/٢٨٠٠ المقدم مــن المذكور بتاريخ ٦٨/٧/١٤ وعلى ضوء ما تبين من امتلاك ابنه/القاصر حوالي ٢٠٠م٢ مشاعا فى بيت بجليب الشيوخ اشتراه عام/١٩٧٥ وباعه بالوثيقة رقم ٧٨/٧٠١٥ • ولعدم وجود أملاك عقاريه للمذكور وأسرته حاليا • وتقديرا لظروفه : ــ

توصي اللجنة بالموافقــة على تخصيص بيت حكومي بمنطقة عين بغزى للمواطن/هجاج اذعار عطا الله رشيد المطيرى ــ جنسية رقم ٦١٤٨٠ ــ وزوجته/وسيمة سلطان فلاح وجميع أبنائه •

رقم الملف ٦٨/٢٨٠٠ •

البند العشرون

استعرضت اللجنة طلب التبادل المقدم من المواطن/قاسم علي مراد المخصص له بيت فى الرقة والمواطن/براك محمد براك العازمي المخصص له في بيان • وبعد الاطلاع على الملف رقم ١٤٦٥٩ جـ الخاص ببيت الرقة • والملف رقم ٢٠٥٣٤ جـ الخاص ببيت بيان • ولعدم قناعة اللجنة بأسباب التبادل •

تقــرد

عدم الموافقة على اجراء التبادل فيما بين المواطن/قاسم علي مراد ــ جنسية رقم ٤٢٣٤١ ــ ، والمواطن/براك محمد براك العازمي وزوجته ــ جنسية رقم ٤٤٤٦٠ ــ وبقاء كل من الطرفين على البيت المخصص له •

ملفان رقما: ١٤٦٥٩ جـ + ٢٠٥٣٤ جـ

البند الحادى والعشرون

استعرضت اللجنة طلب اصدار وثيقة تملك بالبيت رقم ١١٨ قطعة ٣ الرابية باسم المخصص له المواطن/مطلق عيد مشوح الرشيدى • وبعد الاطلاع على الملف رقم ٩٨٤٣ جـ الخاص بالبيت المشار اليه والمخصص للمذكور بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٦٩/٦٤ • والوثيقة رقم ٧٦/٧٥٩٠ المتضمن امتلاكه أرضا بالرابية مساحتها ١٠٠٠م٢ • وعلى ضوء حالته الاجتماعية • حيث تتكون أسرته من ثمانية وعشرين فردا • ولقناعة اللجنة •

تقــرد

الموافقة على اصدار وثيقة تملك بالبيت ٤رقم ١١٨ قطعة ٣ الرابية باسم المخصص له المواطن / مطلق عيد مشــوح الرشيدى ــ جنسية رقم ٣٠٨٣٠ــ وزوجتيه / بتلة رجا شباب الرشيدى وهويا ثيعان نافل البغيلى الرشيدى ــ وذلك شريطة سداد باقى الثمن ومراعاة الشروط المقررة وفقا للنظام

ملف رقم ٩٨٤٣ جـ

البند الثاني والعشرون

تدارست اللجنة الالتماس المقدم من المواطن احمد خالد احمد سليمان ، باعتماد اولوية طلبه رقم ٧٩/١٨٦٢ اعتبارا من ١٩٧٦/١٠/٢١ بدلا من ٧٩/١٠/١٤ • وبعد الاطلاع على القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٩/٢١ ــ ٨٠ بالموافقة على فتح ملف‌طلب‌بيت اعتبارا من ٧٩/١٠/١٤ باسم المذكور واعتباره‌من طلبات الفئة الاولى • وملف طلب القرض العقارى رقم ١٦٥٣٠ع، المقدم منه بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢١ • والتماسه المعروض • ولقناعة اللجنة •

تقــرد

الموافقة على اعتماد اولوية الطلب رقم ٧٩/١٨٦٢ (فئة أولى) المقدم من المواطن / احمد خالد احمد سليمان ــ جنسية رقم ٧٤٥٦٩ ــاعتبارا من ٧٦/١٠/٢١ وفقا لتاريخ تقدمــه بطلب قرض عقارى • مع الغاء طلب القرض ودمج مستنداته بملف الطلب رقم ٧٩/١٨٦٢م •

ملفان رقما : ٧٩/١٨٦٢ + ١٦٥٣٠ع •

البند الثالث والعشرون

استعرضت اللجنة الالتماس المقدم من المواطن / فيصل محمود أغائي ، باعادة النظر في القرار المتخذ بالجلســة رقم ٧٩/٨ بعدم الموافقة على تنازله عن البيت المخصص له بالاحمدى واستبداله باخر فى المناطق القريبة • وبعد الاطلاع على الملف رقم ١٦٧٨٧ جـ الخاص بالبيت الحكومى رقم ٢٢٣ قطعة ٣ شرقي الاحمــدى المخصــص للمذكــور بموجــب القرار رقم ٧٧/١٠٥ • والقرار المختذ بالجلسة رقم ٧٩/٨ بعدم الموافقة على استبداله • والتماسة المعروض • ولعدم قناعة اللجنة •

تقـــرر

عدم الموافقة على استبدال البيت رقم ٢٢٣ قطعة ٣ شرقى الاحمدى المخصص للمواطن / فيصل محمود اغائى عوض ـ جنسية رقم ٤٦٠٤ ـ وتأكيد القرارين المتخذين بالجلستين رقمى ٨ ، ٧٩/٢٣ م • ملف رقم ١٦٧٨٧ جـ

البند الرابع والعشرون

تدارست اللجنة الالتماس المقدم من المواطن / فهد حمد بداى المطيرى باعادة النظر فى القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٩/٢٥ • وبعد الاطلاع على الطلب المقدم من المذكور بتاريخ ٧٩/٢/٦ •

والقرار المشار اليه وما تضمنه من تأجيل النظر في الموضوع لحين صدور النظام الجديد للاسكان حيث مثمن باسمه عقارا بمبلغ (٦٥٣٨٠ د.ك) • والتماسه المعروض •

ولسابقة تقدمه بطلب قسيمة لدى البلدية • وتقديـرا لظروفه السكنية فى بيت ايجار بجليب الشيوخ • ولانطباق نظام الفئة الاولى على حالته •

تقـرر

١ ـ الموافقة على فتح ملف طلب بيت فئة اولى اعتبارا من ٧٩/٢/٦ باسم المواطن / فهد حمد بداى المطـيرى ـ جنسية رقم ٣١٤٩١ ـ •

٢ ـ لدى ورود اولويته فى التوزيع وفقا للفئة الاولى ، عليه تسديد ثمن البيت الذى سوف يخصص له كاملا •

مذكرة رقم ٩٤٧

البند الخامس والعشرون

تدارست اللجنة الشكوى المقدمة بشأن اخلاء البيت رقم ٨٤ قطعة ١ الرابية من مستأجره •

وبعد الاطلاع على الملف رقـم ٧١٩٦ جـ الخاص بالبيت المشار اليه والمخصص للمواطن / عبد الله على عبد العزيز الفليج واخيه فلاح ، بموجب القرار المتخذ بتاريخ ٧١/٨/٥م • بدلا من البيت الذى كان مخصصا لهما بالشامية • وحيث سبق عرض الموضوع على اللجنةعدةمرات بسبب قيام المذكورين بتأجير البيت على الغير بحجة عدم وجود السيد / عبد الله بالبلاد •

ولعدم قناعة اللجنة بما أبداه من مبررات لذلك • وعلى ضوء الحكم الصادر بالقضيةرقم ٧٩/١٩٤٨ ايجاراتوما تضمنه من الزام المستأجر / مرزوق نومانمرزوق باخلاء العين المؤجرة •

تقـــرر

١ ـ اعادة تسجيل تخصيص البيت رقم ٨٤ قطعـة ١ الرابية باسم المواطن / عبد الله علي عبد العزيز الفليج وزوجته وجميع ابنائه واخيه / فلاح • وذلك اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار •

٢ ـ اعتبار جميع الاقساط السابق سدادها كمقابل انتفاع بالبيت عن الفترة السابقة ، ولا تحسب ضمن قيمته •

ملفان رقما : ٧١٩٦جـ + ٧٥/١٣٥٤ •

البند السادس والعشرون

تدارست اللجنة الطلب المقدم من المواطن / طليحان سمار مجلى المطيرى برغبته فى التنازل عن البيت المخصص له بالاحمدى واستبداله بالبيت رقم ٨٣١ قطعة ١ الصباحية المخصص للمواطن / فهد رضوان معلى المطيرى الذى سوف يتنازل عنه • وبعد الاطلاع على الملف رقم ١٦٨٦٧ جـ الخاص بالبيت الحكومى رقم ٨٢ قطعة ٣ شرقى الاحمدى ، المخصص للمواطن / طليحان بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ٧٧/٢٨ • والملف رقم ٨٨٣٢ جـ الخاص ببيت الصباحية والمخصص للمواطن / فهد رضوان ، بموجب القرار المتخذ بالجلسة رقم ١٩٦٩/٨٠ م • والقرار المتخذ بالجلسة رقم ٨٠/٧٩/١٣ بعدم الموافقة على تنازله عن البيت المشار اليه • ولقناعة اللجنة •

تقـــرر

تؤكد اللجنة قرارهـا المتخـذ بالجلسة رقـم ٧٧/٢٨ بتخصيص البيت رقم ٨٢ قطعة ٣ الاحمدى للمواطن / طليحان سمار مجلي المطيري ـ كذلك قرارها المتخذ بالجلسة رقم ٨٠/٦٩ بتخصيص البيت رقم ٨٣١ قطعة ١ الصباحية للمواطن / فهد رضوان معلى المطيري ، وعدم الموافقة على تنازل أى منهما عن البيت المخصص له ملفان رقما : ٨٨٣٢جـ + ١٦٨٦٧جـ

البند السابع والعشرون

استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي للمواطن / فهيد قنيفذ فهيد عبيد الهاجرى • وبعد الاطلاع على ملف الطلب رقم ٦٨/١٩٧٧ المقدم من المذكور بتاريخ ٦٨/٩/٥ •

وعلى ضوء حالته السكنية في بيت حكومي مخصص لوالده بالصباحية • ولورود أولويته فى التوزيع وفقا لاقدمية طلبه • ولقناعة اللجنة •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي بضاحية صباح السالم للمواطن / فهيد قنيفذ فهيد عبيد الهاجرى ـ جنسية رقم ٥٤٢٢٨ ـ وزوجته وجميع أولاده •

أرقام الملفات : ٦٨/١٩٧٧ + ٣١٧٦جـ + ٧٣/١٤٧٣

البند الثامن والعشرون

استعرضت اللجنة التماس المواطن / زامل تريحيب حباب عدا العتيبي تعديل اولوية طلبه لدى الوزارة وفقا للافادة المرفقة وبعد الاطلاع على ملف الطلب رقم ٧١/١٤١١ المقدم من المذكور والمسجل بتاريخ ٧١/٩/٢٧ • والافادة المرفقة والمؤرخة ٦٩/٨/١٥ • ولقناعة اللجنة بمطلبه •

تقـــرر

الموافقة على تعديل اولوية الطلب رقم ٧١/١٤١١ الـى ٦٩/٨/١٥ بدلا من ٧١/٩/٢٧ ، وفقا لتاريخ تقديمه من المواطن / زامل تريحيب حباب عدا العتيبي ــ جنسية رقم ٧٠٧٥٨ ــ ويأخذ دوره فى التوزيع •

رقم الملف ٧١/١٤١١

البند التاسع والعشرون

تقرر تأجيل النظر في تخصيص بيت للمواطن / راجي شباب البغلى الرشيدى لحين الاستفسار عن ابنه / عبد الله من ادارة الجنسية والجوازات ــ وهل هو مسجل بملف جنسية والده أم لا ويعاد العرض بحضور المذكور وابنه/عبد الله •

رقم الملف ٦٨/٦٦٠

البند الثلاثون

استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت للمواطن / مسلم سعران عامر الدماك • وبعد الاطـلاع على ملف الطلب رقم ٦٨/٢٦٢٨ المقدم منه بتاريخ ٦٨/٨/١٤ • ولورود أولويته فى التوزيع • وعلى ضوء حالته السكنية فى بيت بالايجار ، ولانطباق شروط النظام على حالته • ولقناعة اللجنة •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي بضاحية صباح السالم للمواطن / مسلم سعران عامر الدماك وزوجته وجميع أبنائه ــ جنسية رقم ٣٥٩٢٦ ــ •

ملف رقم ٦٨/٢٦٢٨

البند الحادى والثلاثون

تقرر تأجيل النظر فى تخصيص بيت حكومي للسيد / عبد الله محمد مرزوق أبا الصافي ــ جنسية رقم ١٧٨٢٧ ــ بناء على طلبه رقم ٦٨/١٣٨٦ • لعدم وجود مشكلة سكنية له لسكنه في بيت مملوك لوالده • ملف رقم ٦٨/١٣٨٦

البند الثاني والثلاثون

استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي لارملة وأيتام المرحوم / محمد مضحي محمد العازمي ، السيدة / سناء سعد ضاوى وأبنائها : (ساير ، سعد ، دليل) بناء على طلبهم رقم ٧٩/٨٠٧ •

وبعد الاطلاع على ملف طلب البيت المقدم منهم بتاريخ ٧٩/٦/٢٦ •

ولعدم ورود أولويتهم فى التوزيع بالنسبة لفئة الايتام •

تقـــرر

عدم الموافقة على تخصيص بيت حكومي للسيدة/سناء سعد ضاوى ــ جنسية رقم ١٣٨٣٠٢ ــ ، وأبنائها : (ساير ، سعد دليل) من المرحوم/محمد مضحي محمد العازمي بناء على طلب البيت رقم ٧٩/٨٠٧ لعدم ورود أولوية طلبهم فى التوزيع •

(ملف ٦٨/٢٢٥+٧٩/٨٠٧)•

البند الثالث والثلاثون

تدارست اللجنة الالتماس من السيد /محمد هلال مطلق العتيبي باعتماد اولوية طلب البيت من تاريخ ٦٩/١٠/٦ • وبعد الاطلاع على ملف طلب البيت رقم ٦٩/١٣١٩ •

وكتاب وزارة الداخلية رقم ٩٥٣ بتاريخ ٨٠/١/١٥بشأن تقدم المذكور بطلب سكن لديها بتاريخ ٦٩/٣/٦ • ولقناعةاللجنة

تقـــرر

الموافقة على اعتماد أولوية طلب البيت رقم ٦٩/١٣١٩المقدم من السيد/محمد هلال مطلق العتيبي ــ جنسية رقم ٦٥٩٠٠ ــ اعتبارا من ٦٩/٣/٦ بدلا من ٦٩/١٠/٦ •

(ملف ٦٩/١٣١٩+مذكرة)•

البند الرابع والثلاثون

استعرضت اللجنة الطلب المقدم من السيد/محسن حسن حثلين العجمي بقبول تنازله عن البيت المخصص له في بيان برقم ١٥٦ قطعة ٣ وتخصيص بيت له فى ضاحية صباح السالم • وكذلك الطلب المقدم من السيد /راشد مبارك سعد السلطان بتخصيص بيت بيان المشار اليه له •

وبعد الاطلاع على القرار رقم ٧٩/٢٦٣ بتخصيص بيت بيان المشار اليه للسيد/محسن بناء على طلبه رقم ٦٧/١٥٤٦ •والقرار المتخذ بجلسة ٨٠/٧٩/٢٦ بتخصيص بيت في بيان للثاني بناء على طلبه رقم ٦٨/٦٩١ • ولقناعة اللجنة •

تقـــرر

١ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد/محسن حسن حلثين العجمي ــ جنسية رقم ٥٩٦٤٣ ــ ، بقبول تنازله عن البيت المخصص له فى بيان رقم ١٥٦ قطعة ٣ ، ويخصص له بيت فى ضاحية صباح السـالم •

٢ ــ يخصص البيت رقم ١٥٦ قطعة ٣ بيان للمواطن/راشد مبارك سعد السلطان ــ جنسية رقم ١٥١٧٦ ــ وزوجته •

(ملفات : ٦٧/١٥٤٦+٦٨/٦٩١) •

البند الخامس والثلاثون

تقرر تأجيل النظر فى الشكوى المقدمة من السيدة/ختمة خمسان مانع وأبنائها ضد مطلقها السيد/نزال حجب صـالح العنزى ويعاد عرض الموضوع بحضورهم جميعا •

ملف رقم ١٩٤٢٨/جـ

البند السادس والثلاثون

استعرضت اللجنة الالتماس المقدم من السيد/حسين محمد باقر بقبول تنازله عن البيت المخصص له بالاحمدى ، وتخصيص بيت له فى ضاحية صباح السالم • وبعد الاطلاع على ملف البيت رقم ١٦٩٤٧/جـ •

والقرار رقم٧٧/١٥٧ بتخصيص البيت رقم ٢٥١ قطعة ٣ الاحمدى له • ابتداء من ١٩٧٧/١١/١ م •

ولعدم قناعة اللجنة .

تقـــرر

عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد/حسين محمد باقر ــ جنسية رقم ٣٥١٨٢ ــ بالتنازل عن البيت المخصص لـه بالاحمدى رقم ٢٥١ قطعة ٣، وتخصيص بيت له بضاحية صباح السالم ويبقى المذكور على البيت المخصص له بالاحمدى .

(ملف ١٦٩٤٧/جـ).

البند السابع والثلاثون

تقرر تأجيل النظر في الالتماس المقدم مـن السيد/قبلان رديني غانم العازمي بالموافقة على تخصيص البيت الحكومي رقم ٩٤ قطعة ١٠ الرميثية بناء على طلبه رقم ٦٩/١٤١٥ . ويعادعرضه على اللجنة بعداستيفاء الملاحظات الواردة فى الملف .

(ملفات : ٦٩٩٤/جـ + ٦٩/١٤١٥).

البند الثامن والثلاثون

استعرضت اللجنة الطلب المقدم من السيد/سالم عبد الله سالم الصلبي باستبعاد اسمه من قرار تخصيص البيت رقم ١٣٣ قطعة ٤ الصليبخات .وبعد الاطلاع على القرار المتخذ بجلسة ٦٩/٤٠ ، بتخصيص بيت حكومي بالدوحه له ولوالدته وباقي أخوانه . وقرار اللجنة رقم ٧٢/١٦ بالموافقة على تبادل بيت الدوحة ببيت الصليبخات المشار اليه . والقرار المتخذ بجلسة ٧٣/٢٠ بعدم الموافقة على تخصيص بيت اضافى لهم . وملف طلب البيت رقم ٧٤/٦٤٧ والمقدم منه بتاريخ ٧٤/٥/١٦ م .

تقـــرر

يعاد اقتصار تسجيل تخصيص البيت الحكومي رقم ١٣٣ قطعة ٤ الصليبخات باسم السيدة/ريوف عايد البديوى الصلبى ــ جنسية رقم ٢٩٦٥٤ ــ وأبنائها : (سالم ، عايد ، هلالة) أبناء /عبد الله سالم الصلبي ــ ويظل طلب البيت رقم ٦٤٧/٤/ المقدم من الابن / سالم قائما ، وعند ورود اولويته ينظر فى ربع اسمه من قرار تخصيص البيت .

(ملف رقم ١٠٩١٢/جـ).

البند التاسع والثلاثون

تدارست اللجنة الالتماس المقـدم مـن السيد/عويض خشمان ثويني المطيرى باعادة النظر فى قرار اللجنة رقم ٧٩/١١ والموافقة على فتح ملف طلب بيت حكومي . وبعد الاطلاع على بيان الحالة الاسرية . وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ١٢٠١٥ بشأن تثمين عقار له . والوثيقة رقم ٧٧/٣٠٣٥ ، بامتلاكه نصف بيت بجليب الشيوخ مساحته الكلية ٧٦٠ م٢ .

والوثيقة رقم ٧١/٦٦٨ بشأن امتلاكه ثلاثة أسهم من بيت بجليب الشيوخ مساحته ٢٠٧٥م٢ ، وقد ثمن جزء من نصيبه مساحته ٢٥٣م٢ بموجب العقد رقم ٧٦/٣٧٤٠ . ولعدم قناعة اللجنة .

عدم الموافقة على فتح ملف طلب بيت حكومـي للسيد/ عويض خشان ثوينى المطيرى ــ جنسية رقم ٥٢٢٤٠ ــ وتؤكد اللجنة ما جاء بقرارها رقم ٧٩/١١ .

(مذكرة) .

البند الاربعون

استعرضت اللجنة طلب البيت الحكومي رقـم ٦٨/٨١٤ والمقدم من السيد/سعـد عـوض مرزوق المطـيرى بتاريـخ ٦٨/١٠/٢٣ . ولورود أولوية طلبه في التوزيع ومطابقة حالته لشروط نظام الاسكان . ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

تخصيص بيت حكومي فى عين بغزى للسيد/سعد عوض مرزوق المطيرى ــ جنسية رقم ٦٧٢١٥ ــ وزوجته/ضحية زايد نزال ، والابناء : (وسمية ، سامية ، بدر ، بدرية ، فوزية ، عوض) (ملف رقم ٦٨/٨١٤)

البند الحادى والاربعون

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/٢٢٣٣ باسم السيد /محسن محمد فالح عوض العارضي بتاريـخ ٦٨/١٠/٢٧ . ولورود أولوية طلبه فى التوزيع . ولاشتراك زوجته/سارة حرفان منصور فى قرار تخصيص البيت رقم ٩٨ قطعة ٤ الصليبخات .

تقـــرر

١ ــ تخصيص بيت حكومي فى عين بغزى للسيد/محسن محمد فالح العارضي ــ جنسية رقم ٤٨٩٧٤ ــ وزوجاته :(جوزة عواض عايض ، مليحة مزيد الزويد ، سارة حرفـان منصور) وجميع الابناء،شريطة تسليم البيتين الحكوميين للايجار والمؤجرين عليه بالجهراء بدون نواقص .

٢ ــ اقتصار تسجيل تخصيص البيت الحكومى رقـم ٩٨ قطعة ٤ الصليبخات باسم السيدة/طفلة فهيد فراج ، بصفة ايجار .

٣ ــ اخطار مراقبة المتابعة بالوزارة وادارتي التخصيص والتوزيع بمضمون القرار .

(ملفات : ٦٨/٢٢٣٣ +٦٠١٨/جـ) .

البند الثاني والاربعون

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/٤٦٣ والمقدم من السيد/حمود زهران معيض العازمي بتاريخ ٦٨/٦/٦ . ولورود اولويته بالتوزيع ، ومطابقة حالته لشروط نظام الاسكان . ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

١ ــ تخصيص بيت حكومي في ضاحية صباح السالم للمواطن/حمود زهران معيض العازمي ــ جنسية رقم ٦٦٥٤١ ــ وزوجته /مديحة حمد سعد ، والابناء : مجبل حجي ، حجاج ،

شريطة تسليم البيت الحكومي للايجار ، والمؤجر عليه بأم الهيمان بدون نواقص عند تسليم البيت المخصص لهم •

٢ ــ يظل طلب البيت الحكومي المقدم من ابنه/حجاج قائما وعند ورود أولويته ينظر طلبه •

٣ ــ اخطار مراقبة المتابعة بالوزارة لاستلام البيت الحكومي للايجــار •

البند الثالث والاربعون

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/١٢٥ والمقدم مــن السيد/بطي حمد بطي الزعبى بتاريخ ٦٨/٧/١٤ • ولــورود أولويه طلبه فى التوزيع • ولقناعة اللجنة •

تقـــرر

١ ــ تخصيص بيت حكومي فى ضاحية صباح السالــم للسيد/بطي حمد بطي الزعبي ــ جنسية رقم ٦٤٤٦٥ ــ وزوجتيه، وجميع الابناء • شريطة تسليم البيت الحكومى للايجار والمؤجر عليه بأم الهيمان بدون نواقص •

٢ ــ اخطار مراقبة المتابعة بالوزارةلاستلام البيت الحكومي للايجار عند تسليم البيت المخصص لهم •

(ملف ٦٨/١٢٥) •

هذا ، ولانتهاء اللجنة من البت فى بنود جدول الاعمــال المطروح عليها ، حسبما فقد ، فقد أعلن السيد / رئيسها انتهاء الجلسة ، حيث كانت الساعة السابعة مساء ، على ان تعاود الانعقاد فى الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاربعاء ١٨/٦/١٩٨٠ م

وكيل الوزارة بالنيابة/رئيس اللجنة يعتمد ، وزير الاسكان

محضر اجتماع اللجنة جلسة رقم (٨٠/٧٩/٥٥) ليوم الاربعاء ٥ شــعبان ١٤٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠/٦/١٨ م

اجتمعت لجنة توزيع البيوت الحكومية بمقر اجتماعات الوزارة في تمام الساعة الرابعة مساء الاربعاء ٥ شعبان ١٤٠٠ هـ الموافق ١٨ يونيو ١٩٨٠ م ، بحضور السادة : ــ

خالد صالح عبد اللطيف السعيد	وكيل الوزارة بالنيابة رئيســا
محمد حمد البراك	عضــوا
محمد صالح الحميضى	عضــوا
عبد العزيز عبد الله القطيفي	عضــوا
عبدالله مبارك المناعي	عضــوا
علي صالح الفضالة	عضــوا

هذا ولاستكمال العدد القانوني لصحة الاجتماع ــ فقد اعلن السيد / رئيس اللجنة افتتاحها للنظر فى بنــود جدول الاعمال المطروح عليها •

البند الاول

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٦٨/٢٠٤٠ بتاريــخ ١٩٦٨/١١/١٠ المقدم من السيدة / لولــوه علي بوزير ــ جنسية رقم ٥٧٤٧٠ ــ •

وبعد الاطلاع على بيان اسرتها المشكلة منهــا وابنتيها (عفاف / وفاء) من السيد / حسن يوســف العمر ــ وعلى حالتها الاجتماعية الحالية •

وحالتها السكنية بالايجار فى السالمية •

تقـــرر

١ ــ الموافقة على تخصيص بيت فى ضاحية صباح السالم ــ بصفة ايجار ــ باسم السيدة / لولوه علي بوزير ــ جنسية رقم ٥٧٤٧٠ ــ وابنتيها (عفاف / وفاء) من السيد / حسن يوسف العمر •

٢ ــ اخطار وزارة الشئون الاجتماعية والعمل (لجنــة مساعدات الايجار) • ملف رقم : ٦٨/٢٠٤٠

البند الثانى

استعرضت اللجنة طلب البيت رقم ٧٧/١٣٤٥ بتــاريخ ١٩٧٧/١٠/١٢ المقــدم من السيدة / حليمة عبــد الرزاق الشهيب التناك ــ جنسية رقم ١٠٩٢٠٣ ــ باعتبارها تشكــل أسرة مع ابنها / فيصل من المرحوم / أحمــد الناصر الشهيب التناك •

وبعد الاطلاع على كتاب ادارة شــئون القصر بوزارة العدل رقم ١٣٦٦ بتاريخ ١٩٨٠/١/٢٨ بشأن اعادة تسجيل الطلب المشــار اليــه باسم الســيدة / حليمه وابنها فيصل وحفيدها / عدنان عدنان أحمد التناك •

ــ وعلى حالتهم السكنية الحالية •

تقـــرر

١ ــ اعادة تسجيل طلب البيت رقم ٧٧/١٣٤٥ بتــاريخ ١٩٧٧/١٠/١٢ باسم السيدة / حليمه عبد الرزاق الشهيب التناك ــ جنسية رقم ١٠٩٢٠٣ ــ وابنها / فيصل وحفيدها / عدنان عدنان أحمد التناك ــ ويأخذ دوره فى التوزيع العادى •

٢ ــ اخطار ادارة شــئون القصر بوزارة العدل •
ملف رقم : ٧٧/١٣٤٥

البند الثالث

ــ تدارست اللجنة وقائع قرارها المتخذ بجلستها رقــم ٧٩/٣ بتاريخ ١٩٧٩/١١/١١ ــ المتضمن الموافقة على فتــح ملف طلب بيت بتاريخ ١٩٧٩/٧/٥ باسم السيدة / حصه محمد

مبارك المضاحكة ـ وأبنائها (عبد الرحمن ، فيصل ، وسميه، عبد العزيز) من المرحـوم / سليمان عبد الرحمن سـلمان المضاحكه ـ ويأخذ دوره في التوزيع .

ـ وبعد الاطلاع على كتاب ادارة شـئون القصر رقـم ١٦٢٣ بتاريخ ١٩٨٠/٢/٥

ـ وبعد الاطلاع على حالتهم السكنية ـ وعلى الوثيقة رقم ٨٧/٦٤٠٨

ـ وعلى افادة التسجيل العقارى بشأن الوثيقتين رقمي ٦٠/٥٠٥٥ ، ٦٦/٨٣٢٥ .

تقـرر

١ ـ تأكيد قرار اللجنةالمتخذبجلستها رقم ٧٩/٣ بتاريخ ٧٩/١١/١١ فيما تضمنه من فتح ملف طلب بيت بتاريـخ ١٩٧٩/٧/٥ باسم حصـه محمد مبارك المضاحكة وابنائهـا (عبد الرحمن ـ فيصل ـ وسمية ـ عبد العزيز) ابناء المرحوم / سليمان عبد الرحمن سلمان المضاحكة ـ واعتباره من فئـة الايتام ـ ويأخذ دوره فى التوزيع وفق أولويتها .

٢ ـ اخطار ادارة شـئون القصر بوزارة العدل .

ملف رقم : ٧٩/١٥٦٨

البند الرابع

ـ تدارست اللجنة وقائع طلب البيت رقم ٧٢/١٨٢٩ بتاريخ ١٩٧٢/٤/٦ المقدم من السيدة / موضى جليل حمود الهويدى ـ باعتبارها تشكل أسرة مع ابنائها من المرحوم / زيد سويد الدوخي الصانع .

ـ وبعد الاطلاع على بيان اسرتها ـ وحالة افرادهـا الاجتماعية والسكنية .

ـ وافادة التسجيل العقارى بشأن الوثيقتين رقمـي ٦٤/٤٢٨ ، ٦٧/٩٢٣٦ ، الخاصتين بعقـارين بيعا بموجب الوثيقتين رقمي ٦٧/٤٩٦٢ ، ٧٥/٥٥٦٠

ـ وعلى الوثيقة رقم ٦٧/٦٥٧٨

تقـرر

١ ـ اعتبـار طلب البيت رقـم ٧٢/١٨٢٩ بتـاريـخ ١٩٧٢/٤/٦ من فئة الايتام ـ واعادة تسجيله باسم السيدة/ موضى جليل حمود الهويدى ـ جنسية رقم ٧١٧٦٧ ـ وابنائها (سـعد ـ محمد ـ صلاح ـ أحمد ـ نايف ـ خلود) من المرحوم/ زيد سويد الدوخي الصانع .

٢ ـ يخصص باسم المذكورين فى الفقرة الاولى بيت فى عين بغزى .

٣ ـ بقاء طلب سـعد زيد سويد الدوخي قائما ولدى ورود أولويته ينظر في اسـتبعاده .

٤ ـ اخطار ادارة الطلبات وادارة شـئون القصر .

ملفات : ٧٢/١٨٢٩+٧٣/١٠٦+٧٧/١٤٦٨

البند الخامس

استعرضت اللجنة التماس السيدة / هيا محمد مهنـا يوسف بوعويان ـ اعادة النظر فى قرار اللجنة المتخذبجلستها رقم ٧٩/٣٣ بتاريخ ١٩٧٩/١٠/١٤ المتضمن عدم الموافقـة على فتح ملف طلب بيت (دخل متوسط) باسمها وابنائها من السيد / سـعود عبد العزيز علي الوزان .

ـ وبعد الاطلاع على افادة التسجيل العقارى ـ وحالتهم السكنية فى بيت ملك مطلقها بموجب الوثيقة رقم ٦٨/٣٢٣٢ فى العديلية .

تقـرر

تأكيد قرار اللجنة المتخذ بجلستها رقم ٧٩/٣٣ بتاريخ ١٩٧٩/١٠/١٤ فيما تضمنه من عدم الموافقة على فتح ملف طلب سـكن باسم السيدة / هيا محمد مهنا وأبنائها من السيد سعود عبد العزيز علي لتوفر الرعاية السكنية لهم في بيـت العـديلية .

ملف رقم : ١٠٩٢/مذكرة

البند السادس

ـ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومي (دخل متوسط) المقدم من السيد / رشيد حمد محمد الحمد ـ جنسية رقم ٤٧٠٣١ ـ المسجل تحت رقم٩٨٢٥/ع بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢٤ .

ـ وبعد الاطـلاع على بيان أسرته ـ وحالته السكنية فى بيت بالشامية من أملاك الدولة .

تقـرر

١ ـ الموافقة على تخصيص بيت حكومي (دخل متوسط) فى بيان باسم السيد / رشيد حمد محمد الحمد ـ جنسية رقم ٤٧٠٣١ ـ وزوجته / منى عيسى عبدالله عبد العـزيز العثمان وابنائهما .

٢ ـ اخطار وزارة التربية .

ملف رقم : ٩٨٢٥/ع

البند السابع

ـ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومي «دخل متوسط» المقدم من السـيد / ناصر صالح ابراهيم ـ جنسية رقـم ٣٣٣٦٠ ـ المسجل تحت رقم ٩٧٨٣/ع بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٦

ـ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ـ وحالته السكنية فى بيت ملك مشترك مع اخوانه في الفيحاء .

تقـرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان باسم السيد/ناصر صالح ابراهيم الدغيشم ـ جنسية رقم ٣٣٣٦٠ ـ وزوجته/غنيمة محمد عبد الله وابنائهما ـ مع دمج مستندات طلب البيت الملغى في ملفه .

ملفان : ٩٧٨٣/ع + ٥٣٣٧/غ

البند الثامن

ــ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومي«دخل متوسط» المقدم من السيد/علي حسين رجب حسين علي ــ جنسية رقم ٦٨٥٨٢ ــ والمسجل تحت رقم ٩٦١١/ع بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢ •

ــ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ــ وحالته السكنية فى البيت الحكومي المخصص لوالده في الرميثية ــ وبيان أسرة والده •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي «دخل متوسط» فى بيان باسم السيد/علي حسين رجب حسين علي ــ جنسية رقم ٦٨٥٨٢ ــ وزوجته/شريفة شعبان غلوم باقر وأبنائهما • ملف رقم : ٩٦١١/ع

البند التاسع

ــ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومي«دخل متوسط» المقدم من السيد/عبد الله علي عباس حبيب ــ جنسية رقم ١٦٧١٩٣ ــ والمسجل تحت رقم ٩٧١٠/ع بتاريخ ٧٤/٥/٢٩

ــ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ــ وحالته السكنية الحالية بالايجار •

تقـــرر

١ ــ الموافقة على تخصيص بيت حكومي«دخل متوسط» فى بيان باسم السيد/عبد الله علي عباس حبيب ــ جنسية رقم ١٦٧١٩٣ ــ وزوجته/مياسه علي غلوم حسين القطان ــ وأبنائهما •

٢ ــ اخطار وزارة الشئون الاجتماعية والعمل (لجنة مساعدات الايجار) ملف رقم : ٩٧١٠/+٥٢٤٠/غ

البند العاشر

ــ استعرضت اللجنة طلب البيت الحكومى «دخل متوسط» المقدم من السيد/صالح أحمد حسن عاشور ــ جنسية رقم ٧٨٤١٧ ــ والمسجل تحت رقم ٩٧١٧/ع بتاريخ ١٩٧٤/٦/١ •

ــ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ــ وحالته السكنية فى بيت ملك والده •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » في بيان باسم السيد/صالح أحمد حسن عاشور ــ جنسية رقم ٧٨٤١٧ ــ وزوجته/رقية أحمد غلوم حسن أشرف وابنائهما ملف رقم : ٩٧١٧/ع

البند الحادى عشر

ــ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومى « دخل متوسط » المقدم من السيد/ ابراهيم مرزوق صالح القلاف ــ جنسية رقم ٤٣١٣ ــ المسجل تحت رقم ٩٧٧٩/ع بتاريخ ٧٤/٦/١٦ •

ــ وبعد الاطلاع على بيان أسرته ــ وحالته السكنية فى بيت ملك والده فى حولي وبيان أسرة والده •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان باسم السيد/ابراهيم مرزوق صالح القلاف ــ جنسية رقم ٤٣١٣ ــ وزوجته/بدرية أحمد صالح مرزوق ــ وأبنائهما• ملف رقم : ٩٧٧٩/ع

البند الثانى عشر

ــ استعرضت اللجنة طلب البيت الحكومي « دخل متوسط » المقدم من السيد/يعقوب عبد الله غلوم عبد الله حسين دشتي ــ جنسية رقم ٨٢٣٨٣ ــ المسجل تحت رقم ٩٦٦٢/ع بتاريخ ١٩٧٤/٥/١٨ •

ــ وبعد الاطلاع على بيان أسرته ــ وحالته السكنية فى بيت ملك مشترك مع والدته واخوانه آل اليهم من خلال الارث عن المرحوم والده فيالعديلية •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى خيطان باسم السيد/يعقوب عبد الله غلوم عبد الله حسين دشتي ــ جنسية رقم ٨٢٣٨٣ ــ • ملف رقم ٩٦٦٢/ع

البند الثالث عشر

ــ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومي «دخل متوسط» المقدم من السيد/عبد الله غريب غلوم شهاب ــ جنسية رقم ٧١٤٣٤ ــ والمسجل تحت رقم ٩٧٠٩/ع بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٩

ــ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ــ وحالته السكنية فى بيت ملك والده

ــ وبيان اسرة والده •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى منطقة بيان باسم السيد/عبد الله غريب غلوم شهاب ــ جنسية رقم ٧١٤٣٤ ــ وزوجته/زينب حسين عبد الله محمد ــ جنسية رقم ٩٩٠٨٧ ــ • ملف رقم : ٩٧٠٩/ع

البند الرابع عشر

ــ استعرضت اللجنة طلب بيت حكومي «دخل متوسط» المقدم من السيد/محمد عبد الله سيف عبد الله ــ جنسية رقم ٨٩٧٧٠ ــ والمسجل تحت رقم ٩٣٩٤/ع بتاريخ ٧٤/٢/١٦ •

ــ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ــ وحالته السكنية فى بيت ملك والده في الرميثة وحاليا بالايجار •

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى منطقة بيان باسم السيد/محمد عبد الله سيف عبد الله ــ

جنسية رقم ٨٩٧٧٠ ـ وزوجته/سلوى خيرالله عباس أبو طالب وأبنائهما .
ملف رقم : ٩٣٩٤/ع

البند الخامس عشر

ـ استعرضت اللجنة طلب البيت الحكومي «دخل متوسط» المقدم من السيد/محمد ابراهيم سعد محمد الهلال ـ جنسية رقم ٦٣١١٥ ـ المسجل تحت رقم ٩٨١٤/ع بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢٢ .

ـ وبعد الاطلاع على بيان اسرته ـ وحالته السكنية بالايجار في العديلية .

تقـــرر

١ ـ الموافقة على تخصيص بيت حكومي «دخل متوسط» في بيان باسم السيد/محمد ابراهيم سعد محملا الهلال ـ جنسية رقم ٦٣١١٥ ـ وزوجته/مريم حمود فهد الدباس .

٢ ـ اخطار وزارة الشئون الاجتماعية والعمل (لجنة مساعدات الايجار) .
ملف رقم : ٩٨١٤/ع

البند السادس عشر

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/سليمان عبد الله سيف عبد الله القطان .

وبعد الاطلاع على :

ـ ملف الطلب رقم ٩٧٥٨/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/١١ .

ـ وحالته الوظيفية .

ـ وحالتيه الاجتماعية والسكنية في بيت يمتلكه واخوانه ووالدتهم آل اليهم بطريق الميراث .

ـ ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة بيان للسيد/سليمان عبد الله سيف عبد الله القطان ـ وزوجته واولاده ـ جنسية رقم ٦٤٥٠٨ ـ .

رقم الملف ٩٧٥٨/ع

البند السابع عشر

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي «دخل متوسط » للسيد/جاسم محمد عبد الله المنصور الليفان .

ـ ملف الطلب رقم ٩٦٤٧/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٥/١٥ .

ـ وحالته وزوجته الوظيفية .

ـ وحالته السكنية في بيت ملك والده .

ـ ولورود أولويته في التوزيع ـ ولانطباق شروط النظام على حالته .

ـ ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة بيان للسيد/جاسم محمد عبد الله المنصور الليفان وزوجته آسيا راشد سالم علي بوقماز وابنتيه (لآليء/جيهان)
ملف رقم : ٩٦٤٧/ج

البند الثامن عشر

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة خيطان للسيد/يعقوب يوسف حسن علي بوناشي .

وبعد الاطلاع على : ـ

ـ ملف الطلب رقم ٩٩٦٨/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٧/٢٨ .

ـ وحالته الوظيفية .

ـ وحالتيه الاجتماعية والسكنية في بيت ملك والده بالقادسية .

ـ ولورود أولويته في التوزيع .

ـ ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة خيطان للسيد/يعقوب يوسف حسن علي بوناشي وزوجته وابنائه ـ جنسية رقم ٦٨١٩٤ ـ .
رقم الملف : ٩٩٦٨/ع

البند التاسع عشر

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/رشيد سالم أحمد سالم العميري .

وبعد الاطلاع على :

ـ ملف الطلب رقم ٩٨٢٨/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢٤ .

ـ وحالته وزوجته الوظيفية .

ـ وحالتيه الاجتماعية والسكنية في بيت ملك والده .

ـ وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ١٠٠٠٧/١٩٨٠ المتضمن اشتراك زوجته السيدة/شريفة محمد أحمد سالم العميري ـ ضمن ورثة المرحوم والدها في تثمينين عام /١٩٧٥ م

ـ ولسابقة تقدمه بطلب دخل محدود الغي وسجل برقم ٥٣٥٧/غ .

ـ ولورود أولويته في التوزيع .

ـ ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة بيان للسيد/رشيد سالم أحمد سالم العميري وزوجته/ شريفة محمد احمد سالم العميري وابنتيه (ابتهال / وسمية) جنسية رقم ٦٧٩٨٣ ـ مع دمج مستندات ملف طلبه الملغي رقم ٥٣٥٧/غ بملف البيت .
ملفان : ٩٨٢٨/ع+٥٣٥٧/غ

البند العشرون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي «دخل متوسط» للسيد/محمود عبد الجليل محمود الباقر •

وبعد الاطلاع على :

ــ ملف الطلب رقم ٩٧٩٠/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٧ •

ــ وحالته الوظيفية •

ــ وحالتيه الاجتماعية والسكنية فى بيت ملك والده •

ــ ولورود أولويته فى التوزيع •

ــ ولعدم سابقة شموله بالرعاية السكنية •

ــ ولقناعة اللجنة •

تقرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة بيان للسيد/محمود عبد الجليل محمود الباقر ــ وزوجته السيدة/عواطف هاشم سيد محمد وابنه/فواز ــ جنسية رقم ٤٣٠٨٤ ــ • رقم الملف : ٩٧٩٠/ع

البند الحادى والعشرون

تقرر تأجيل النظر فى التماس المواطن/محمد فلاح حمد الدوسرى ــ تأجيره بيتا حكوميا (للايجار) وذلك لعدم حضورة• رقم الملف : ١٧٤٤/ج

البند الثانى والعشرون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي بضاحية السالم للمواطن/عبد العزيز عبد الله الزامل •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ ملف الطلب رقم ٦٨/١٥٢٧ المقدم منه بتاريخ ٦٨/١٠/٢٠ •

ــ وعلى ضوء حالته الاجتماعية •

تقرر

(أولا) يكتفى بتأجير بيت حكومي (للايجار) بالصليبية للمواطن/عبد العزيز الزامل ــ جنسية رقم ٥٥٥٨٣ ــ •

(ثانيا) اخطار ادارة أملاك الدولة والخدمات باستلام البيت المستملك الذى يسكنه •

ملفان : ٦٨/١٥٢٧+١٥٠٢/ج

البند الثالث والعشرون

تقرر تأجيل النظر في الالتماس المقدم من المواطن/جاسم مبارك خليفة سالم باستبدال البيت المخصص له بعين بغزى بآخر فى بيان ــ وذلك لعدم حضوره •

ملف رقم : ١٩٤١٩/ج

البند الرابع والعشرون

ــ تدارست اللجنة طلب تخصيص بيتين حكوميين للمواطن /مطلق عايض مقعد الصواغ العازمي وابنه/محمد فى احدى منطقتي الصباحية أو صباح السالم •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ ملف الطلب رقم ٦٨/٢٢٩٣ المقدم من المواطن/مطلق بتاريخ ١٩٦٨/٧/٢٨ •

ــ وملف الطلب رقم ٧٤/٨٦ المقدم من ابنه/محمد بتاريخ ١٩٧٤/١/٢٧ م

ــ وعلى ضوء الحالة الاجتماعية للاب حيث تتكون اسرته منه وزوجته وابنه/محمد واسرته •

ــ وحالتهم السكنية فى بيت مخصص لابنه/رفاعي بالصباحية •

ــ ولورود أولوية طلب السيد/مطلق فى التوزيع وفقا لاقدميته •

ــ ولقناعة اللجنة •

تقرر

(أولا) الغاء الطلب رقم ٧٤/٨٦ المقدم من المواطن/محمد مطلق عايض مقعد الصواغ العازمي ودمج مستنداته بملف الطلب رقم ٦٨/٢٢٩٣ المقدم من والده •

(ثانيا) اعادة تسجيل الطلب رقم ٦٨/٢٢٩٣ باسم مقدمة المواطن/مطلق عايض مقعد الصواغ العازمي ــ جنسية رقم ٦٦٤١٧ ــ وزوجته وابنه/محمد وزوجته •

(ثالثا) الموافقة على تخصيص بيت للمذكورين بضاحية صباح السالم •

ارقام الملفات : ٦٨/٢٢٩٣+١٦٣١٥ج+٧٤/٨٦

البند الخامس والعشرون

ــ استعرضت اللجنة التماس فتح ملف طلب بيت للمواطن / سعد حمود فجرى مطلق القريافي على ضوء التثمين الوارد باسمه •

وبعد الاطلاع علي :

ــ الالتماس المقدم منه بتاريخ ١٩٧٩/١١/٧ م •

ــ والوثيقة رقم ١٩٧٧/٣١٣٧ المتضمنة اشتراكه بحق الثلث فى امتلاك بيت بالمنقف مساحته ١٠٠٠م٢ •

ــ وما ورد بنفس الوثيقة من انتقال ملكية البيت المشار اليه الى الحكومة بالعقد رقم ٧٩/٢٩٨٧ •

ــ وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ٧٩/١٣٣٣٢ المتضمن اشتراكه فى تثمين بيت وأرض بالمنقف بمبلغ ــ/١٦١٫٨٧٥ د•ك

ـ وحيث أفاد أن البيت المثمن هو نفس موضوع الوثيقة المشار اليها وأن حصته من التثمين تعادل الثلث أى حوالى ـ/٥٤٫٠٠٠ د.ك

ـ وتقديرا لظروفه .

تقـــرر

الموافقة على فتح ملف طلب بيت اعتبارا من ١٩٧٩/١١/٧ باسم المواطن / سعد حمود فجرى مطلق القريافى ـ جنسية رقم ١٠٢٤٦٥ ـ ويأخذ دوره في التوزيع العادى .

مذكرة رقم ١٠٨٤+٨٦٤٢ ج

البند السادس والعشرون

ـ استعرضت اللجنة طلب تأجير بيت حكومى (للايجار) بالصليبية للمواطن / خليفه محمد خلف محمد النعيمى .

وبعد الاطلاع على :

ـ الطلب رقم ٧٩/١٠٩١ المقدم منه بتاريخ ٩/٤/ ١٩٧٩ .

ـ والتماسه المعروض .

ـ وعلى ضوء حالته السكنية فى بيت حكومي مخصص لوالده بالقادسية .

ـ ولعدم انطباق شروط تأجير البيوت الحكومية على حالته .

تقـــرر

عدم الموافقة على تأجير بيت حكومى (للايجار) بالصليبية للمواطن / خليفه محمد خلف محمد النعيمي ـ جنسية رقم ١٢٣٩١٦ ـ لعدم انطباق الشروط على حالته .

ملفان : ٧٩/١٠٩١ + ٢٥٠٦/ج

البند السابع والعشرون

ـ استعرضت اللجنة الالتماس المقدم من المواطن / محمد مبارك باتل خالد العازمي بالغاء طلبه ودمج مستنداته بملف والده وتخصيص بيت لهما بضاحية صباح السالم .

وبعد الاطلاع على :

ـ الالتماس المعروض .

ـ وملف الطلب رقم ٦٨/٢٢٩٥ المقدم من والده بتاريخ ١٩٦٨/٨/١ .

ـ وعلى ضوء حالته الاجتماعية والسكنية ـ ولورود أولوية الطلب فى التوزيع .

ـ ولقناعة اللجنة .

تقـــرر

(أولا) الموافقة على الغاء الطلب رقم ٧٧/١٠٠٠ المقدم من المواطن/محمد مبارك باتل خالد العازمي ودمج مستنداته بملف طلب والده .

(ثانيا) اعادة تسجيل الطلب رقم ٦٨/٢٢٩٥ باسم مقدمة المواطن/مبارك باتل خالد العازمي ـ جنسية رقم ٢٦٣٨٩ وزوجته وابنه/محمد ـ جنسية رقم ٨٠٩٢٩ ـ وزوجته وتخصيص بيت لهم بضاحية صباح السالم .

ملفان : ٦٨/٢٢٩٥+٤٨٩٢/ج

البند الثامن والعشرون

تقرر تأجيل النظر في تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/علي حيدر شهاب حسن واعادة عرضه بعد استكمال بحث أسرة المرحوم والده واحضار شهادة حصر الوراثة المتعلقة به . ملفان : ١٧٣٠٦/ع+٦٩٩٦/ج

والبند التاسع والعشرون

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/عبد العزيز سليمان عبد العزيز المطوع .

وبعد الاطلاع على : ـ

ـ ملف الطلب رقم ٩٨٣٤/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢٥ م .

ـ وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ٨٠/٥٣٧٠ المتضمن اشتراكه مع باقي ورثة والده وعددهم عشرة فى عدة تثمينات قيمتها حوالي ـ/٨٠٫٠٠٠ د.ك .

ـ وكتاب البلدية رقم ٨٠/٣٥٧٤ المتضمن اشتراكهم جميعا فى قسيمتين خصصتا لهم من قبل البلدية حيث قاموا ببيعهما .

ـ والوثيقتين رقما ٦٦/٥٨٣١ ، ٦٦/٦٩٢٦ المتعلقتين بالقسيمتين المشار اليهما .

ـ والوثيقة رقم ٧٩/٥٥٤ المتعلقة بقطعة أرض فضاء بالجابرية مملوكة لزوجته .

ـ ولقناعة اللجنة .

ـ ولورود أولويته فى التوزيع .

تقـــرر

الموافقة على تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » بمنطقة بيان للسيد / عبد العزيز سليمان عبد العزيز المطوع ـ جنسية رقم ٦٢٥٠٠ ـ وزوجته السيدة/سميره عبد العزيز بدر المطوع وولديه (سليمان/سلمى) .

رقم الملف : ٩٨٣٤/ع

البند الثلاثون

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي «دخل متوسط» للسيد/حسين محمد عبد الله الاستاذ .

وبعد الاطلاع على :

ـ ملف الطلب رقم ٥٦٢٢/ع المقدم منه بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٥ .

ــ والوثيقة رقم ٤٨٣٥/٦٦ المتعلقة ببناية بالسالمية ملك زوجته •
ــ والوثيقة رقم ٥٨٠٠/٧٥ المتعلقة ببناية بالمنصورية ملك زوجته يسكنها واسرته •
ــ ولتوفر الرعاية السكنية للمذكور •
ــ ولعدم قناعة اللجنة •

تقـــرر

(أولا) عدم الموافقة تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/حسين محمد عبد الله الاستاذ ــ جنسية رقم ٤٨٦٢ ــ لتوفر السكنية له ولا سرته من خلال البيت المملوك لزوجته الذى يسكنونه بالمنصورية ولامتلاكها بناية أخرى بالسالمية •

(ثانيا) الغاء الطلب المقدم من المذكور •

ملف رقم ٥٦٢٢

البند الحادى والثلاثون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/أحمد راشد سالم أحمد الحمدان ــ بناء على طلبه رقم ٩٧٩٧/غ •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ ملف الطلب المقدم بتاريخ ١٨/٦/١٩٧٤ •
ــ وبيان حالته الوظيفية •
ــ وبيان الحالة الاسرية والسكنية فى بيت ايجار بالفنطاس •
ــ وكتاب البلدية رقم ٢٢٢٥ بشأن تخصيص قسيمة له في هدية والغاء هذا التخصيص بناء على طلبه •
ــ ولورود أولوية طلبه فى التوزيع •

تقـــرر

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى هدية للسيد / أحمد راشد سالم أحمد الحمدان ــ جنسية رقم ٧٣٧٩٧ ــ وزوجته/فتحية جاسم محمد وابنائه •

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار ووزارة الشئون الاجتماعية والعمل (لجنة مساعدات الايجار)

ملف رقم : ٩٧٩٧/ع

البند الثانى والثلاثون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي «دخل متوسط» للسيد/مساعد سليمان المشعان ــ بناء على طلبه رقم ١٣٠١٧/ع •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ مستندات الطلب المقدم منه بتاريخ ٢٥/٨/١٩٧٥ والمعتمدة أولويته اعتبارا من ٢٠/٦/١٩٧٤ بموجب القرار رقم (٣٢ف) •

ــ وبيان حالته الاسرية وحالته السكنية فى بيت ملك والده بالشامية •
ــ وبيان اسرة والده •
ــ ولورود أولوية طلبه فى التوزيع •

تقـــرر

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » في بيان للسيد/مساعد سليمان المشعان ــ جنسية رقم ٧٤١٤٧ ــ وزوجته/نادية شنار سعود وابنائه •

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار •

ملف رقم : ١٣٠١٧/ع

البند الثالث والثلاثون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي (دخل متوسط » للسيد/جواد مبارك سعود حسن ــ بناء على طلبه رقم ١٤٦٨٦/ع •

وبعد الاطلاع على :

ــ مستندات الطلب المقدم منه بتاريخ ١٧/٣/١٩٧٦ والمتعمدة أولويته اعتبارا من ١٧/١٠/٧٣ بموجب القرار رقم (٤٩ف) •
ــ وبيان حالته الاسرية والسكنية فى الرميثية بيت ملك والده •
ــ وبيان أسرة والده •
ــ ولورود أولوية طلبه فى التوزيع ومطابقة حالته لشروط نظام الاسكان •

تقـــرر

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان للسيد/جواد مبارك سعود حسن ــ جنسية رقم ٧٢٤٤٧ ــ وزوجته وابنائه •

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار •

ملف رقم : ١٤٦٨٦/ع

البند الرابع والثلاثون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/حسين محمد غريب محمد علي بناء على طبه رقم ١٤٢١٩/ع •

وبعد الاطلاع عى :

ــ مستندات الطلب المقدم منه بتاريخ ٢/٧/١٩٧٤ •
ــ وبيان حالته الاسرية وحالته السكنية في بيت (بالايجار) بالقادسية •
ــ وكتاب وزارة الدفاع رقم ٢٧ المتضمن تقدم المذكور بطلب بيت من ١٥/٥/١٩٧٤ •
ــ ولقناعة اللجنة •

تقـــرر

(أولا) الموافقة على اعتماد أولوية طلب البيت الحكومي « دخل متوسط » رقم ١٤٢١٩/ع المقدم من السيد / حسين محمد غريب محمد علي ـ جنسية رقم ٧٩٩٩٢ ـ اعتبارا من ٧٤/٥/١٥ بدلا من ١٩٧٤/٧/٢ وتخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » في بيان له وزوجته السيدة/زهره رجب على وابنائه .

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار .

ملف رقم : ١٤٢١٩/ع

البند الخامس والثلاثون

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/سلطان جوهر مرزوق عبد الله ـ بناء على طلبه رقم ١٣٩٩٢/ع .

وبعد الاطلاع على :

ـ ملف الطلب المقدم منه فى ١٩٧٤/٧/٢ .

ـ وبيان حالته الاسرية وحالته السكنية فى بيت بالمنصورية ملك والد زوجته .

ـ وكتاب وزارة الدفاع رقم ٢٧٩ المرفق بالملف بشأن تقدمه بطلب بيت بتاريخ ١٩٧٤/٥/١٥ .

ـ ولقناعة اللجنـة .

تقـــرر

(أولا) الموافقة على اعتماد اولوية طلب البيت الحكومي « دخل متوسط » رقم ١٣٩٩٢/ع والمقدم من السيد/سلطان جوهر مرزوق عبد الله ـ جنسية رقم ٥٥١٩٠ ـ اعتبارا من ٧٤/٥/١٥ بدلا من ١٩٧٤/٧/٢ وتخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان له وزوجته السيدة/عايده سعود يوسف ـ وابنائه .

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار .

ملف رقم ١٣٩٩٢/ع

البند السادس الثلاثون

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد / عبد العزيز عبد الله حمد أحمد المنصور ـ بناء على طلبه رقم ٩٧٥١/ع .

وبعد الاطلاع على :

ـ ملف طلب البيت المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٠ .
ـ وبيان حالته الاسرية والسكنية فى بيت ايجار بالنقرة .
ـ ولورود أولوية طلبه في التوزيع .

تقـــرر

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان للسيد/عبد العزيز عبد الله حمد أحمد المنصور ـ جنسية رقم ٧١٨٢٥ ـ وزوجته/نجاة محمد ابراهيم وابنائه .

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار .

ملف رقم : ٩٧٥١/ع

البند السابع والثلاثون

ـ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/جاسم محمد اسماعيل بناء على طلبه رقم ٩٧٦٧/ع .

بعد الاطلاع على : ـ

ـ مستندات الطلب المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٣ .
ـ وبيان حالته الوظيفية والاسرية ـ وحالته السكنية فى بيت بالايجار بالنقرة .
ـ ولورود أولوية طلبه فى التوزيع .

تقـــرر

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان للسيد/جاسم محمد اسماعيل ـ جنسية رقم ١٨٣٣٥ ـ .

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار وزارة الشئون الاجتماعية والعمل . ملف رقم ٩٧٦٧/ع

البند الثامن والثلاثون

ـ استعرضت اللجنة فتح ملف طلب بيت حكومي «دخل متوسط» للسيد/مال الله أحمد محمد ابراهيم سلامه باعتباره يشكل اسرة قوامها ٣ أفراد .

وبعد الاطلاع على : ـ

ـ مستندات الطلب المقدم منه بتاريخ ١٩٧٨/١١/٢٠ والثابت منها حالته الوظيفية .
ـ وبيان حالته السكنية في بيت ملـك مشترك بالسره بموجب الوثيقة رقم ٧٧/٦١٨٦ .
ـ وكتاب ادارة نزع الملكية رقم ١٠٦٠٤ بوجود تثمينات لزوجته بالاشتراك مع باقي الورثة .
ـ وكتاب البلدية رقم ٩٢٨٧ بشأن تخصيص قسيمة فئة ٥ر٧٣٧ م٢ لزوجته مع باقي الورثة وتم التصرف بها بالبيع .
ـ والوثائق ارقام ٦٣/٣٨١ ـ ٦٤/٥٢٢١ ـ ٧٨/٦٧١٣ باسم زوجته وباقي الورثة وتم التصرف بالوثيقة رقم ٦٣/٣٨١ بالبيع .
ـ ولقناعة اللجنـة .

تقـــرر

الموافقة على فتح ملف طلب بيت حكومي «دخل متوسط» للسيد/مال الله أحمد محمد ابراهيم سلامه ـ جنسية رقم ٧٥٣٣٠ ـ اعتبارا من ١٩٧٨/١١/٢٠ ويأخذ دوره فى التوزيع العادى .

(مذكـرة)

البند التاسع والثلاثون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/حسن عبد الرحمن حسن عبد الرحمن البصيري ــ بناء على طلبه رقم ١٠٣٧٠/ع •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ مستندات الطلب المقدم منه بتاريخ ٧٤/١١/٩والثابت منها حالته الوظيفية وحالة زوجته الوظيفية •

ــ وبيان حالته الاسرية السكنية في بيت مستملك بحولي •

ــ وملف طلب البيت الملغي برقم ٣٢٢٤/غ •

ــ ولورود أولوية طلبه فى التوزيع •

تقـــرر

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى خيطان للسيد/حسن عبد الرحمن حسن عبد الرحمن البصيرى ــ جنسية رقم ٥٦٥٢٢ ــ وزوجته السيدة / مريم أحمد صالح عيسى ــ جنسية رقم ٨٩٨٦٥ ــ وابنائه ــ ويدمج ملف طلب البيت الملغى تحت رقم ٣٢٢٤/غ ــ وملف طلب البيت الحكومي « دخل متوسط » رقم ١٠٣٧٠/ع •

شريطة تسليم البيت المستملك لادارة أملاك الدولة والخدمات عند استلام البيت المخصص له •

(ثانيا) اخطار ادارة أملاك الدولة والخدمات لاستلام البيت المستملك الهدمة •

(ثالثا) اخطار بنك التسليف والادخار بمضمون القرار •

ملفان : ١٠٣٧٠/ع+٣٢٢٤/غ

البند الاربعون

ــ استعرضت اللجنة طلب تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » للسيد/غازى محمد عبد الرزاق بن عوض ــ بناء على طلبه رقم ٩٨٢٣/ع •

وبعد الاطلاع على :

ــ ملف طلب البيت المقدم منه بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢٣ •

ــ وبيان حالته الاسرية وحالته السكنية في بيت حكومي مخصص باسم والده بالفيحاء وبيان أسرة والده •

ــ ولورود أولوية طلبه فى التوزيع ومطابقة حالته لشروط نظام الاسكان •

تقـــرد

(أولا) تخصيص بيت حكومي « دخل متوسط » فى بيان للسيد / غازي محمد عبد الرزاق بن عوض ــ جنسية رقم ٦٩٠١٣ ــ وزوجته السيدة/منى يوسف عبد اللطيف وابنائه •

(ثانيا) اخطار بنك التسليف والادخار بمضمون القرار• ملف رقم : ٩٨٢٣/ع

البند الحادى والاربعون

ــ تدارست اللجنة الالتماس المقدم من السيد / خلف حديد مبارك العنزي ــ باعادة النظر فى قرارها المتخذ بجلسة رقم ٧٩/٦ فيما تضمنه من الغاء طلب البيت المقدم منه برقم ٧٨/٤٢ ودمج مستنداته وملف البيت الجاهز رقم ١٨١٧٨/ج المخصص باسمه ووالده بالجهراء •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ ملف البيت الجاهز رقم ١٨١٧٨/ج بشأن البيت رقم ٥٣٣ الجهراء والمخصص باسم السيد حديد مبارك العنزى وابنه/خلف بموجب قرار اللجنة رقم ٧٩/٦ •

ــ وبيان الحالة الاسرية لكل منهما •

تقـــرد

تؤكد اللجنة ماجاء بقرارها المتخذ بجلسة رقم ٧٩/٦ فيما تضمنه من الغاء طلب البيت المقدم من السيد/خلف حديد خلف مبارك العنزى برقم ٧٨/٤٢ ودمج مستنداته فى ملف البيت رقم ١٨١٧٨/ج الخاص بالبيت رقم ٥٣٣ الجهراء والمخصص باسم المذكور ووالده •

ملفات : ١٨١٧٨/ج+١٤٨٩/٧٤+١٧٨١/٧٥

البند الثانى والاربعون

تقرر تأجيل النظر في طلب تخصيص بيت حكومي للسيد/ جليل ظارى جحيش المطيرى ــ جنسية رقم ٣٣٨٣٢ ــ بناء على طلبه رقم ٦٨/٢٢٠ ــ ويعاد عرضه على اللجنة مع ملف بيت أخيه المتوفى المرحوم/مبارك ظارى جحيش المطيرى ــ بعد طلب حصر الوراثة •

ملفان : ٦٨/٢٢٠+٧٩/١٥٨٥

البند الثالث والاربعون

ــ تدارست اللجنة الالتماس المقدم من السيد/عبد المحسن علي عبد الله الصلال باستبعاد اسمه من قرار تخصيص البيت الحكومي رقم ١٤٠ قطعة ٣٧ خيطان واعادة •

قيد طلب البيت الحكومي « دخل متوسط » الملغي والمدمج بملف البيت المشار اليه •

وبعد الاطلاع على : ــ

ــ ملف البيت رقم ٣٤٥٠/ج •

ــ والقرار المتخذ بجلسة ٦٥/٩ بتخصيص البيت المشار اليه باسم المرحوم/والده •

ــ وقرار اللجنة رقم ٧٩/٩ بأقتصار تسجيل تخصيص البيت باسم المذكور وأخته/نوال وأرملتي والدهما •

ــ وبيان الحالة الاسرية له والتي قوامها (٣) أفراد •

ــ وقرار اللجنة رقم (٧٥/١٥) بالغاء طلب البيت المقدم منه رقم ٦٦/١٤٠٧ تحت رقم ٣٤٢٥/غ •

ـ والقرار رقم ٣٥٤/٨٠ بالغاء طلب القسيمة والقرض رقم ١٣٤٣٣/ع ودمج مستنداته وملف البيت .

ـ ولعـدم قناعة اللجنة .

تقـرر

عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيد/عبد المحسن علي عبد الله الصلال باستبعاد اسمه من قرار تخصيص البيت الحكومي رقم ٤٠ قطعة ٣٧ خيطان ـ واعادة قيد طلب البيت الحكومي « دخل متوسط » الملغي والمدمجة مستنداته وملف البيت رقم ٣٤٥٠/ج وتؤكد اللجنة ماجاء بقرارها رقم ٧٩/٩ فيما تضمنه من اقتصار تسجيل تخصيص بيت خيطان باسم السيد/عبد المحسن وشقيقته/نوال وأرملتي المرحوم والده/ نوره فرحان اللافى وبدرية حسن حسين . ملفان(٣٤٥٠/ج+ ٣٤٢٥/غ) .

ـ ولانتهاء نظر بنود الاعمال المطروحة على اللجنة حيث كانت الساعة السابعة مساء فقد أعلن السيد/رئيس اللجنـة انتهاءها على أن تعود للاجتماع فى الساعة الرابعة مساء الاحد ١٩٨٠/٦/٢٢ .

وكيل الوزارة بالنيابة/رئيس اللجنة يعتمد ، وزير الاسكان

اعـلان

يرجى من المواطن / عبد الرحمن شبيب يوسف الهاجرى ، المخصص له البيت الحكومي رقم ٢١١ قطعة (٣) بمنطقة الرقة ، مراجعة مراقبة التوزيع والتوثيق بوزارة الاسكان أثناء الدوام الرسمي خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اذاعة ونشر هـذا الاعلان ، لأمور تتعلق بالبيت الحكومي المخصص له .

وفي حالة عدم المراجعة خلال المهلة المحددة فى هذا الاعلان فستكون الوزارة مضطرة لاتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة .

بنك الكويت المركزي

الكشف الشهري فى ١٩٨٠/٦/٣٠

١٩٨٠/٥/٣١	١٩٨٠/٦/٣٠		البيـــان
٣١ر٧٣٢ر١٤٠/٢٤٢	٣١ر٧٣٢ر١٤٠/٢٤٢		(الموجودات)
٥ر٧٨٧ر٦٤٢/٥٩٨		٥ر٧٤٦ر٤٠٢/٥٨٠	ذهـــب .
			الجزء المدفوع بالذهب من حصة الكويت لدى صندوق النقد الدولي .
٢٠ر٥٧٢ر٤٣٦/٧٤٦	٢٠ر٤٨٨ر٧٥٩/٠١٠	١٤ر٧٤٢ر٣٥٦/٤٣٠	صافي المستعمل من قبـل صندوق النقد الدولي من المساهمة بالدينار .
١٤ر٧٨٤ر٧٩٤/١٤٨			الاوراق التجارية المخصـــومة ـ المعـاد خصمها .
٢٢٨ر٩٩٠ر٣٢٦/١٩٦	٢٣٣ر٣٩٦ر٢٢٣/٧٣٩		صندوق النقد الدولي ـ المســحوبات بحقوق السحب الخاص بموجب ترتيبات.
٩٧ر٧٦١ر٠٤٢/٦٦٢	٩٣ر٧٦٩ر٨٠٧/٩١١		المسحوبات تحت التســهيلات التمويلية الاضافية .
١٣ر٨٣٢ر٤٠٢/٥٤٧	١٣ر٨٠٣ر٤٠٢/٩٢٧		أرصدة وسندات قابلة للتحويل لدى البنوك الاجنبية .
٥٦٦ر١٩١ر٨٢١/٧٥٧	٧٤٠ر٩٩٥ر٩٠٧/٣٤٤		موجـــودات اخـرى
٣٠ر١٠٠ر٣١٤/٨٥٣	٢٧ر٤٦٤ر٠٤٩/٧٩٠		
٩٨٩ر١٨٠ر٤٨٥/٠٠٣	١ر١٦١ر٦٥٠ر٢٩٠/٩٦٣		المجمـــوع
٥ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	٥ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠		(المطلوبـــات)
٢٥ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	٢٥ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠		رأس المال مدفوع بالكامل
٢٥٧ر١٣٩ر٦٠٠/٠٤٩	٢٤٠ر٢٠٤ر٩١٦/٨٨٠		صندوق النقد الاحتياطي
٤٢٢ر٤٩٩ر٧٢٣/٩٩٣	٥١٩ر٥٩٨ر٨٠٦/٠٤١		النقـــد المتداول
٩٠ر٢٩٧ر٥٩٤/٤٦٩	١٠٠ر٢٦٦ر٥٤٩/٦٥١		حسابات الحكومة
٤٦ر٥١٤ر٢٣١/٨٧٩	٨٤ر٤٢٢ر٧٦٩/٤٤٦		التامينات المستندية
٤٩ر٠٠٠ر٠٠٠/٠٠٠	٩٤ر٥٠٠ر٠٠٠/٠٠٠		أيداعات المصارف المحلية
١ر٧٩٥ر٦٣١/٨٢٧	١ر٨٥١ر٧٢٠/٧٢٠		سندات بنك الكويت المركزي
٩١ر٩٣٣ر٧٠٢/٧٨٦	٩٠ر٨٠٥ر٥٢٨/٢٢٥		المؤسسات الدوليـة
			مطلوبـات أخـرى
٩٨٩ر١٨٠ر٤٨٥/٠٠٣	١ر١٦١ر٦٥٠ر٢٩٠/٩٦٣		المجمـــوع

المحافـظ

وزارة العدل

اعلان

اصدر السيد قاضي محكمة مرور العاصمة بتاريخ ٣/٩/١٩٨٠ أمرا جزائيا فى القضية ١٠٤/٨٠ الدسمه) ٨٧٨/٨٠م العاصمة) ضد/كاظميه عبد الله المؤمن ــ كويتية ــ ٣٠ سنة بواسطة زوجها على محمد المؤمن ــ الضاحية ق ٤ ش ٤٩ م٦ يقضى بتغريمها خمسة عشر دينارا ــ وذلك عن تهمة التصادم ــ والنيابة العامة تعلن المحكوم عليها بهذا الحكم وتأمرها بالحضور الى قسم التنفيذ الجنائي بها لاستكمال اجراءات التنفيذ •

النائب العام بالنيابة

اعلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه في يوم الثلاثاء الموافق ٣٠/٩/١٩٨٠ ، نفاذا للحكم الصادر في الدعوى رقم ١٠/١٩٧٦ تجارى من محكمة الاستئناف العليا والمعدل للحكم الصادر فى الدعوى رقم ٧٧١/١٩٧٢ تجارى موضوع الدعوى رقم ٩/١٩٧٧ بيوع ، لصالح / سبيكه وحصة وارثتي المرحوم احمد عبد الكريم ابل « ضد » عبد الله حبيب غلام •

تعلن وزارة العدل ــ دائرة البيوع / بالمحكمة الكلية ــ عن بيع العقار التالية اوصافه بعد بالمزاد العلني ، وذلك فى تمام الساعة ٨ر٣٠ صباح التاريخ المبين اعلاه ، بمقر دائرة البيوع بالطابق الثاني ــ قاعة ١٣ ــ بمبنى المحكمة الكلية ، على ان تبدأ المزايدة بسعر اساسي قدره ــ/٧٠٠٠٠ دينار فقط سبعون الف دينار والمصاريف وقدرها خمسون دينارا •

أوصاف العقار :

العقار المبين الحدود والمعالم بالوثيقة رقم ٩٩١٤ المسجلة فى ١٠/١٢/١٩٦٦ ، وبمحضر الحجز المؤرخ ٢٩/٨/١٩٧٧ وهي تمثل القسيمة رقم ٢٥٦ قطعة رقم /٤ ــ في منطقة التنظيم في الصليبخات ومساحتها ١٠٠٠ مترا مربعا ، وهي المبينة على المخطط التنظيمي العام رقم تم/١/٢/٢٣ ب •

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يودع باقى الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهر التالي لصيرورة البيع نهائيا •

رئيس المحكمة الكلية

اعلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢/٩/١٩٨٠ ، نفاذا للحكم الصادر في الدعوى رقم ٤٩٣/١٩٧٨ مدني كلي /٢ موضوع الدعوى رقم ١٧/١٩٧٨ بيوع ، لصالح سعود سعد فريح المطيرى « ضد » نوره مسفر عبد الله •

تعلن وزارة العدل ــ دائرة البيوع / بالمحكمة الكلية ــ عن بيع العقار التالية اوصافه بعد بالمزاد العلني ، وذلك فى تمام الساعة ٨ر٣٠ صباحا في التاريخ المبين اعلاه ، بمقر دائرة البيوع ــ قاعة « ١٣ » ــ بالطابق الثاني بالمحكمة الكلية • على أن تبدأ المزايدة بسعر اساسي قدره مائة وخمسون الف دينار والمصاريف وقدرها ثلاثون دينارا •

أوصاف العقار :

العقار الكائن بأبرق خيطان ، المخلف عن المرحوم سعد فريح سليمان المطيرى ، والمبين الحدود والمعالم بعقد البيع المسجل فى ٢٣/١١/١٩٧٩ وبتقرير الخبير المؤرخ ٢٠/٥/١٩٧٩ والرسم الكروكي ومحضر المعاينة الملحقين به ــ والواقع بالقسيمة رقم /١ من مخطط التقسيم م/١١٠٤٠ بأبرق خيطان •

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يودع باقي الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهر التالي لصيرورة البيع نهائيا •

رئيس المحكمة الكلية

اعلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه في يوم الثلاثاء الموافق ١٦/٩/١٩٨٠ ، نفاذا للحكم رقم ١٧/١٩٧٨ ، مدني كلي /٢ ــ موضوع الدعوى رقم ١٥/١٩٧٨ بيوع ، لصالح آمنة عباس محمد ــ ضد ــ ١ ــ زهرة عباس محمد ٢ ــ فاضل عباس محمد ٣ ــ فاطمة احمد مهنا ٤ ــ عائشة عباس محمد •

تعلن وزارة العدل ــ المحكمة الكلية/دائرة البيوع ــ عن بيع العقار التالية اوصافه بعد ، بالمزاد العلني ، وذلك في تمام الساعة ٨ر٣٠ صباح التاريخ المبين اعلاه بمقر دائرة البيوع بالمحكمة الكلية / الطابق الثاني ــ قاعة « ١٣ » ــ على أن تبدأ المزايدة بسعر اساسي قدره خمسون الف دينار والمصاريف وقدرتها المحكمة بثلاثين دينارا •

أوصاف العقار :

العقار الواقع بمنطقة خيطان قسيمة رقم ٢١٩ قطعة رقم ٦/٣/١٩٦٣ تحت رقم ٩٣٧ والمملوك لطرفي الخصومة عن انفسهم وبصفتهم ورثة للمرحومة فاطمة احمد مهنا •

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يودع باقي الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهر التالي لصيرورة البيع نهائيا •

رئيس المحكمة الكلية

اعلان بيع عقار بالمزاد العلني

انه في يوم الثلاثاء الموافق ١٩٨٠/٩/٩ ، نفاذا للحكم رقم ١٩٧٥/١٠٥٢ تجاري ـ موضوع الدعوى رقم ١٩٧٨/٧ ـ بيوع ـ لصالح ١) راجح عبد العزيز التركي ٢) جمهور مسفر مرعي ٣) خضرم مناحي ظافر «ضد» محمد عامر العبدلي.

تعلن وزارة العدل ـ دائرة البيوع / بالمحكمة الكلية ـ عن بيع العقار التالية اوصافه بعد ، بالمزاد العلني ، في تمام الساعة ٨ر٣٠ صباح التاريخ المبين اعلاه بمقر دائرة البيوع بالطابق الثاني ـ قاعة /١٣ ـ بمبنى المحكمة الكلية ، على ان تبدأ المزايدة بسعر اساسي قدره (٥٠٠٠٠) د.ك فقط خمسون الف دينار والمصاريف وقدرها ثلاثون دينارا . هذا وقد قرر السيد الاستاذ قاضي البيوع انقاص الثمن الاساسي للعقار بمقدار العشر .

أوصاف العقار :

العقار عبارة عن ارض فضاء مساحتها « ١٠٠٠ م٢ » الف متر مربع ، تقع بمنطقة الفنطاس بالقسيمة رقم /٣ من القطعة /٢٩ من المخطط رقم تم/١١/٢/٣٨٦ المبين الحدود والمعالم بمحضر الحجز العقاري المؤرخ ١٩٧٨/٢/٢٧ والوثيقة المسجلة تحت رقم ١٦١٢/بتاريخ ١٩٧٣/٤/٢١ .

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذى رسا به المزاد والمصروفات ، وان يوددع باقي الثمن خزينة المحكمة الكلية خلال الشهر التالي لصيرورة البيع نهائيا .

رئيس المحكمة الكلية

اعلان بيع محجوزات الرقم وع ت/٣٠٧٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ١٩٨٠/٩/١٦ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بالشويخ ـ خلف وزارة المواصلات ـ الشارع الموازي لشارع البيبسي كولا ـ قرب وكالة بوش وكاتربلر بالقرب من مقهوى للتجهيزات المكتبية تقاطع شارع رقم ٥ مع شارع رقم ٣ .

ـ منقولات (مستودع) مخزن المسقطي وهي عبارة عن ملابس جاهزة رجالي ، نسائي ، ولادى ، وأدوات نوفوتيه ، وكماليات ـ وذلك حسب بياناتها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٩/١٠/٢١ والعائدة للمحكوم عليه / أحمد سيد عباس المهرى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٩٧٩/٥٠٤٨ وفاء لمبلغ ٧٩٠٤٠/٤٢٥ د.ك مع المصروفات والفوائد الاتفاقية بواقع ٨ر٥٪ حكم به لصالح / بنك برقان .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع قسم التنفيذ الجبرى ـ ادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

اعلان رقم ٨٠/٤٦

بناء على الحكم الصادر من المحكمة الكلية في القضية رقم ٧٨/٤٥٥ والمرفوعة من / نوير محمد ناصر ضد / بتله غريب بطيحان وأخرين والقاضي بصحة ونفاذ عقد البيع المؤرخ في ١٩٦٠/١/١ والثابت التاريخ في ٦٥/١/٣٠ والمتضمن بيع المرحوم / غريب بطيحان ابو ثنتين الى ابنته المرحومة / رفعه مورثة المدعية قطعة الارض المبينة الحدود والاطوال في عقد البيع المذكور .

لذا يرجى من السيدة / بتله غريب بطيحان التى بحوزتها الوثيقة رقم ٥٥/٢٩٧١ تقديمها الى ادارة التسجيل العقارى والتوثيق / قسم العقود / لتسجيل ما قضى به الحكم المبين اعلاه على أن يتم ذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ـ علما بأن الادارة ستقوم بعد انقضاء تلك المهلة بتسجيل الحكم المشار اليه بعد التأشير على أصل الوثيقة المحفوظة لديها والسجلات الخاصة بها .

وكيل الوزارة المساعد لشئون التسجيل العقارى والتوثيق

إدارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/١٩٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبد الله خميس منصور العجمي ، موظف سابقا بوزارة الكهرباء والماء ومن سكان الصباحية .

لذا ، يرجي من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية .

وللبيان نعلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/١٩١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبد الله هادى دغش ، حارس سابقا بوزارة الصحة العامة ، ومن سكان الفحاحيل

لذا ، يرجي من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/١٩٢

ن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/غشام عواض عايض العازمي ، من سكان الصباحيــة •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى الاتصال بقســم التركات بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان فى الجريدةالرسمية •

وللبيان نعلــن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٨٠/١٩٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/ فهد رشدان فهيد القروى ، حارس سابقا بوزارة التربية ، ومن ســكان الفنطاس •

لذا ، يرجي من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى الاتصال بقســم التركات بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

أعلان رقم ٨٠/١٩٤

تعلن ادارة شــؤون القصر عن وفاة المرحــوم/ علي عبدالله صقر اللاحم العتيبي ، حارس سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان شرقي الاحمدى •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولــة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرســمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٨٠/١٩٥

تعلن ادارة شــؤون القصر عن وفاة المرحوم / فراس فارس ســطام العنزى ، عريف سابقا بالجيش الكويتي ، ومن ســكان خيطان •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولــة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرســمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٨٠/١٩٦

تعلن ادارة شــؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمــد ســعد علي المطيرى ، عريف سابقا بوزارة الداخلية ، ومــن ســكان العباسية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولــة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرســمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٨٠/١٩٧

تعلن ادارة شــؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبدالله محمد السليم ، موظف سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان النقــره •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولــة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرســمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٨٠/١٩٨

تعلن ادارة شــؤون القصر عن وفاة المرحوم / ســعيد فهد ســعيد القحطاني ، متقاعد سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان الصباحية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولــة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرســمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٨٠/١٩٩

تعلن ادارة شــؤون القصر عن وفاة المرحوم / يوسف أحمد محمد الخميرى ، متقاعد سابقا بوزارة الاشغال العامة ، ومن سكان كيفــان •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولــة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهــذه الادارة أثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرســمية •

وللبيــان نعلــن ،،، **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٨٠/٢٠٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / حمد هندى راشد الفضلي مراقب عمال (متقاعد) بوزارة الصحة العامة ومن سكان الجهراء

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد احمد غلوم اللنقاوى مراقب سابقا بوزارة الاشغال العامة ،ومن سكان الصليبيخات .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / خلف جليدان خالد عرهان العازمي متقاعد سابقا بوزارة الصحة العامة ، ومن سكان الفحاحيل .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/ عبدالله عبدالله الداهوم العازمي ، من سكان ميناء عبد الله .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمدعبدالله سليمان الجبلي ، حارس متقاعد سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان العباسية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / راشد سعيد العقروقه ، من سكان الدسمة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / على محمد على الصدى ، موظف متقاعد سابقا بالتربية ، ومن سكان العديلية

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢٠٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / حسين على حسين العطار تاجر سابقا ، ومن سكان الرميثية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢١٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / فواز رشيد مشيلح المطيري ، من سكان الرقه •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخـرى الاتصـال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢١١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / سعيد خلفان جمعه بحار متقاعد سابقا بالجمارك والموانيء ، ومـن سـكان الصباحية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخـرى الاتصـال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ،،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢١٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد قاسم احمد ، مراقبا سابقا بوزارة الاشغال العامة ، ومن سكان شرق الاحمدى •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخـرى الاتصـال بقسم التركات بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـان نعـلن مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢١٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / صقرجريش فهد العتيبي سائق سابقا بوزارة الداخلية ومن سكان الفحاحيل

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافـراد ، ممن له او عليـه دين للمذكور أو أيـة علاقة اخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـان نعلن مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢١٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / مبـارك مديعج سعود العازمي من سكان ميناء عبد الله سابقا •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافـراد ، ممن له او عليـه دين للمذكور أو أيـة علاقة اخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلـن ،،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٨٠/٢١٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عجاج صقر زنيفر العتيبي من سكان منطقة الرابية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافـراد ، ممن له او عليـه دين للمذكور أو أيـة علاقة اخرى الاتصال بقسم التركات بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلـن ،،

مدير ادارة شؤون القصر

مجلس الوزراء

الامانة العامة لمجلس الوزراء

اعـلان

تعلن الامانة العامة لمجلس الوزراء عن رغبتها فى بيع أثاث مستعمل وبعض العينات من أغراض مختلفة والموجودة حاليا بمبنى ادارة المساكن الغير مرخصة بجوار جراج وزارة الكهرباء والمـاء على طريق الدائرى الرابع بالشويخ وذلك بتاريخ ١٩٨٠/٧/٢٨ الساعة (٩) صـباحا والمعاينة يومي ٢٦ ، ١٩٨٠/٧/٢٧ من الساعة (٩) صباحا وحتى الساعة ١٠ ١/٢ صباحا •

وسداد القيمة فورا بالنقد مع الازالة خلال ٤٨ ساعة •

وزارة التجارة والصناعة

مراقبة التراخيص والمحال التجارية والسمسرة

اعـلان

تعلن وزارة التجارة والصناعة (مراقبة التراخيص والمحال التجارية والسمسرة) بان السادة المذكورين بعد قد تقدمـوا اليها مدعين فقدان التراخيص الممنوحة لهم .

يرجى ممن يجدها تسليمها الى المراقبة المذكورة ومـن له اعتراض ان يتقدم باعتراضه خلال مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

رقم الترخيص	تاريخه	الاسـم	نوع التجارة	موقع المحل
٧٢/١٢٧	٧٢/٢/١٣	محمد فهيد دخيل	بيع أدوات منزلية	الفحيحيل
٧٥/٣٢	٧٥/٢/٩	كركان فيصل خليفة	دفتر دلالة السيارات	ـــــ
٧٤/١٧٤٣	٧٧/٣/١٧	عرفية كردى سليمان	قطع غيار السيارات	صيهد العوازم
٦٦/٣١٠٢	٧٠/٧/٢٧	فهد عبد الله عبد العزيز	مطعم ومقهى وبيع حلويات	السالمية
٧٤/١٧٢٧	٧٦/٨/٢١	فراج مناور زبيل	تعبئة بطاريات	عشيش الجهراء
٦٨/١٢٩١	٦٨/١٢/٢٤	عبد العزيز فهد المساعيد	مكتبة	النقرة
٧٤/٧٤٤	٧٤/٤/١٣	عبد المحسن على حمزة	بيع وتصليح الادوات الكهربائية	الشرق
٦٣/١٤٠٢	٦٣/٥/٢٦	مراد يوسف بهبهاني	تجارة عامة	داخل المدينة
٧٢/٣٤١	٧٢/٣/٣٠	محمد على حسين	بقالة	الشرق
٧٩/٢٣٩	٧٩/٧/٨	محمد حسين مهنا	دفتر دلالة	الشرق
٧٨/٤٥٢	٧٨/٤/١٢	احمد غلوم حاجي	تجارة عامة ومقاولات	المباركية

وكيل وزارة التجارة والصناعة

ادارة الشركات والتأمين

اعـلان

تقدم السادة/ ناصر احمد العثمان كويتى الجنسية
٢ ـ فهد عبد العزيز المساعيد كويتى الجنسية
٣ ـ خالد عبد الوهاب بوقماز كويتى الجنسية
٤ ـ فيصل عبد العزيز الجلال كويتى الجنسية
٥ ـ عبد الوهاب عبد العزيز العثمان كويتى الجنسية
٦ ـ نبيل نورى الفضل كويتى الجنسية
٧ ـ عبد الرحمن عبد الله العيسى كويتى الجنسية
٨ ـ عبد العزيز عبد الوهاب العثمان كويتى الجنسية
٩ ـ سعد محمد السعد كويتى الجنسية
١٠ ـ عبد الله عبد العزيز الهديب كويتى الجنسية
١١ ـ عبد الرزاق عبد اللطيف النصف كويتى الجنسية
١٢ ـ فيصل علي الشاهين كويتى الجنسية
١٣ ـ محمد عبد الوهاب العثمان كويتى الجنسية
١٤ ـ محمد سليمان العثمان كويتى الجنسية
١٥ ـ خالد العنزى الصباح كويتى الجنسية
١٦ ـ خالد عبد الكريم الدخيل كويتى الجنسية
١٧ ـ عدنان سعود المقهوى كويتى الجنسية
١٨ ـ عبد الله علي حسين كويتى الجنسية

اصحاب شركة/ الدائرة الوطنية للتجارة والمقاولات/ ذ.م.م

بطلب الى ادارة الشركات والتأمين بهذه الوزارة لفسخ عقد الشركة وتعيين السادة/ مكتب سابا وشركاهـم بتصفيـة الشركة .

يرجى ممن له اعتراض على ذلك مراجعة الادارة المذكورة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعـلام .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

وَزارَة العَـدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العـدل)

عقـد تأسيس الشركة الكـويتية البريطانيـة للخراسانة الجاهزة شركة مساهمة مقفلة

في يوم الثلاثاء ١٤٠٠/٨/٢٥ هجرية .

الموافق ١٩٨٠/٧/٨ ميلادية .

لدى انا/محمود عبد الله الموثق بالادارة وبحضور كل من

١ ــ محمود حسين كامل/مصرى ويحمل جواز سفـر رقم ٧٦/٧٤٢ صادر بالكويت بتاريخ ١٩٧٦/٣/١٠ ومصرح له بالاقامة رقم ٢٢٦١٣٢ صالحة لغاية ١٩٨٢/٤/٢٦ .

٢ ــ عبد الكريم سالم احمد/كويتى الجنسية .

الشاهدين الحائزين لكافة الصفات المطلوبة والمثبتـين لشخصية الحاضرين بعد :

حضر :

اولا : محمد عبد المحسن الخرافى/كويتى الجنسية ومقيم بالكويت ويحمل شهادة جنسية رقم ٢٠٠٣٥ بتاريخ ٦١/٣/٢٥ طرف اول .

ثانيا : جاسم محمد عبد المحسن الخرافى/كويتى الجنسية ومقيم بالكويت ويحمل شهادة جنسية برقم ٢٠٠٤٦ بتاريـخ ١٩٦١/٣/٢٥ . طرف ثاني

ثالثا : ناصر محمد عبد المحسن الخرافي/كويتى الجنسية ومقيم بالكويت ويحمل شهادة جنسية برقم ٢٠٠٦٦ بتاريـخ ١٩٦١/٣/٢٥ . طرف ثالث

رابعا : فوزى محمد عبد المحسن الخرافى/كويتى الجنسية ومقيم بالكويت ويحمل شهادة جنسية برقم ٤٦٥٧٣ بتاريـخ ١٩٦٤/٦/١٤ . طرف رابع

خامسا : رد لاند جيرسى ليمتد ــ شركة من جيرسي ايلند جزر القنال الانجليزى مقرها الرئيسى فى جزيـرة جيرسي ويمثلها فى هذا العقد وكيلها السيد/تشارلز رونالد لولى بريطانى الجنسية ويحمل جواز سفر رقم ٠٨٥٥٢٠/صادر في لنـدن بتاريخ ١٩٧٨/٩/٥ ومصرح له بالاقامة لغايـة ١٩٨٠/٨/٦ بموجب اذن زيادة رقم ٥٦٦٨ . طرف خامس بصفته

وحضـر السـيد / نعمـان ابراهيـم جـاد الله اردنى الجنسية ويحمل جواز سفر أ/٢٥٦٨٩٠ صـادر بالكويت فى ١٩٧٩/٨/٣٠ ومصرح له بالاقامة لغاية ٨٥/١/٨ اقامة رقم ٩٩٢٠٤ حيث قام بالترجمة من اللغة العربية الى اللغة الانجليزية .

مادة ١ : تتألف من الموقعين على هذا جماعة غرضها انشاء شركة مساهمة كويتية مقفلة بترخيص من وزارة التجارة والصناعة وذلك طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية والنظام الاساسى الملحق بهذا العقد .

مادة ٢ : اسم هذه الشركة هو (الشركة الكويتية البريطانية للخرسانة الجاهزة) شركة مساهمة كويتية مقفلة .

مادة ٣ : مركز الشركة الرئيسى ومحلها القانونى فى مدينة الكويت ويجوز لمجلس الادارة ان ينشىء لها فروعها وتوكيلات فى الكويت وفي الخارج .

مادة ٤ : مدة الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ قيدها فى السجل التجارى ونشر المحرر الرسمى الخاص بتأسيسهـا فى الجريدة الرسمية .

مادة ٥ : الاغراض التى تأسست من اجلها الشركة هي ما يأتي :

١ ــ القيام بتجهيز وتوزيع وبيع الخرسانة الجاهزة الخلط

٢ ــ القيام بشراء المواد الخام والمركبات والمعدات التي تستخدمها الشركة فى نشاطاتها وتشغيل المرافق الخاصة بمختبر الفحص والتحكم بالجودة فيما يتعلق بنشاطات الشركة وامتلاك وتشغيل السيارات والمعدات لضخ الخرسانة الجاهزة الخلط .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك بأى وجه مع الهيئات التى تزاول نشاطات شبيهه بنشاطاتها او التى قـد تعاون الشركة فى تحقيق اهدافها سواء فى دولة الكويت او في الخارج ولها ان تشترى هذه الهيئات او تلحقها بها .

مادة ٦ : حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره (٢٥٠٫٠٠٠) مائتان وخمسون الف دينار كويتي مقسم الى (٥٠٠٠) خمسة آلاف سهم قيمة كل سهم (٥٠) خمسون دينارا كويتيا وجميع الاسهم نقدية واسمية .

مادة ٧ : اكتتب المؤسسون الموقعون على هذا العقد فى رأس مال الشركة على الوجه التالى :

اسم صاحب الاسهم	عدد الاسهم	القيمة الاسمية
١ ـ محمد عبد المحسن الخرافي	٢٤٠٠	١٢٠٠٠٠ دينار
٢ـ جاسم محمد عبد المحسن الخرافي	٢٠٠	١٠٠٠٠ دينار
٣ ـ ناصر محمد عبد المحسن الخرافي	٢٠٠	١٠٠٠٠ دينار
٤ ـ فوزى محمد عبد المحسن الخرافي	٢٠٠	١٠٠٠٠ دينار
٥ ـ شركة ردلاند (جيرسى) ليمتد	٢٠٠٠	١٠٠٠٠٠ دينار
المجمـــوع	٥٠٠٠	٢٥٠٠٠٠ دينار

وقد قام المكتتبون بدفع كامل القيمة الاسمية لهذه الاسهم ومقدارها (٢٥٠٫٠٠٠) مائتان وخمسون الف دينار كويتي وذلك بنسبة اكتتاب كل منهم في الاسهم وتم ايداع هذا المبلغ ببنك الكويت الوطني باسم الشركة حسب شـهادة البنك المؤرخة في ١٩٨٠/٧/٥ ـ المرفقة بأصل هذا العقد .

مادة ٨ : المصروفات والنفقات والاجور والاتعاب والتكاليف التي تلتزم الشركة بادائها بسبب تأسيسها هي بوجه التقريب (٦٠٠٠) ستة آلاف دينار كويتى تخصم من حساب المصروفات العامة .

مادة ٩ : يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا بالسعى فى الحصول على موافقة الجهات المختصة على تأسيس هذه الشركة والقيام بجميع الاجراءات القانونية اللازمة لاتمام تأسيسهـا وفى هذا السبيل وكلوا عنهم السيد/ ناصر محمد عبد المحسن الخرافى/او من يوكله في اتخاذ الاجراءات القانونية واستيفاء المستندات اللازمة وادخال التعديلات التى تراها الجهات المختصة لازمة سواء على هذا العقد او على النظام الاساسى للشركة المرافق له .

الطرف الاول **الطرف الثاني** **الطرف الثالث**
الطرف الرابع **الطرف الخامس**
الشاهد الاول **المترجم** **الشاهد الثاني**

وبما ذكر تحرر هذا العقد وبعد تلاوته على الحاضريـن وقعوه .

ملاحظة : تحرر هذا العقد من اصل واربعة نسخ ويتكون من ثلاث صفحات وليس به شطب وبه اضافة ومرفقاته بالاصل هى : مشروع العقد وكتاب وزارة التجارة والصناعة والقرار الوزارى وكتاب البنك ومرفق بكل نسخة منه النظام الاساسى المكون من تسع صفحات تحتوى على (٥٢) اثنين وخمسين مادة وليس به شطب وبلا اضافة .

الموثـق
محمود عبد الله محمد

النظام الاساسي
الفصل الاول
فى تأسيس الشركة
١ ـ عناصر التأسيس

مادة ١ : تأسست طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الاساسى بين مالكى الاسهم المبينة احكامها فيما بعد ـ شركة مساهمة كويتية مقفلة تسمى (الشركة الكويتية البريطانية للخرسانة الجاهزة) .

مادة ٢ : مركز الشركة الرئيسى ومحلها القانونـي في مدينة الكويت ـ بدولة الكويت ـ ويجوز لمجلس الادارة أن ينشىء لها فروعا وتوكيلات في الكويت وفي الخارج .

مادة ٣ : مدة هذه الشركة غير محددة تبدأ من تاريـخ قيدها فى السجل التجارى ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها في الجريدة الرسمية .

مادة ٤ :الاغراض التى من اجلها تأسست الشركة هى :

١ ـ القيام بتجهيز وتوزيع وبيع الخرسانة الجاهـزة الخلط .

٢ ـ القيام بشراء المواد الخام والمركبات والمعدات التـى تستخدمها الشركة فى نشاطاتها وتشغيل المرافق الخاصـة بمختبر الفحص والتحكم بالجودة فيما يتعلق بنشاطات الشركة وامتلاك وتشغيل السيارات والمعدات لضخ الخرسانة الجاهزة الخلط .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك بأى وجه مع الهيئات التى تزاول نشاطات شبيهه بنشاطاتها او التى قـد تعاون الشركة فى تحقيق اهدافها سواء فى دولة الكويت او فى الخارج ولها ان تشترى هذه الهيئات او تلحقها بها .

مادة ٥ : حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٢٥٠٫٠٠٠ مائتين وخمسين الف دينار كويتي موزعة على ٣٠٠٠ سهم (أسهم أ) و ٢٠٠٠ سهم (اسهم ب) والقيمة الاسمية لكل سهم (٥٠) خمسون دينارا والاسهم جميعها صادرة بقيمتها الاسمية وتدفع جميعها نقدا .

مادة ٦ : أسهم الشركة اسمية منها ٣٠٠٠ سهم (أسهم) لا يجوز لغير الكويتى تملكها و ٢٠٠٠ سهم (أســهم ب) يجوز لغير الكويتيين تملكها بموجب الترخيص الصادر فى هذا الشأن •

مادة ٧ ــ اكتتب المؤسسون الموقعون على عقد التأسيس فيرأس مال الشركة بأسهم عددها ٣٠٠٠ سهم (أسهم أ) و ٢٠٠٠ سهم (أسهم ب) والبالغ قيمتها جميعا ٢٥٠٫٠٠٠ مائتان وخمسون الف دينار كويتى وقد دفع المكتتبون كامل القيمة الاسمية بنسبة ما اكتتب به من اسهم فى رأس المال واودعوها لــدى بنك الكويت الوطنى بموجب الشهادة المرفقة باصل عقد التأسيس

مادة ٨ : كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز فى ملكية موجودات الشركة وفى الارباح الموزعة على الوجه المبين فيما بعد •

مادة ٩ : لما كانت اسهم الشركة اسمية فان آخر مالك مقيد اسمه فى سجل الشركة يكون له الحق فى قبض المبالــغ المستحقة عن السهم سواء اكانت حصصا فى الارباح او نصيبا في موجودات الشركة •

مادة ١٠ : لا يجوز زيادة رأس المال الا اذا كانت اقساط الاسهم الاصلية قد دفعت كاملة • ولا يجوز اصدار الاسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية • واذا اصدرت باكثر من ذلك اضيف الفرق الى الاحتياطى القانوني بعد وفاء مصروفــات الاصدار •

ولكل مساهم الاولوية في الاكتتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد اسهمه وتمنح له ممارسة حق الاولوية خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك •

مادة ١١ : يسلم مجلس الادارة لكل مساهم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ اعلان قيام الشركة نهائيا شهادات الاسهم التي يملكها •

مادة ١٢ : يترتب حتما على ملكية السهم قبــول النظام الاساسي للشركة وقرارات جمعيتها العامة •

الفصل الثاني
ادارة الشركة
١ ــ مجلس الادارة

مادة ١٣ : يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة أعضــاء تعين شركة رولاند جيرسي ليمتد اثنين منهم وينتخب الثلاثة الباقون بالاقتراع السرى •

مادة ١٤ : لا يجوز لرئيس مجلس الادارة أو أحد أعضاء هذا المجلس أن يكون تاجرا فى تجارة مشابهة أو منافسة لتجارة الشركة أو أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها أو أن تكون له مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة ما لم يكن شيء من ذلك بترخيص خاص من الجمعية العامة •

ولايجوز لاى من هؤلاء ان يشترك في ادارة شركة مشابهة أو منافسة لشركتهم •

ولايجوز لرئيس المجلس او لاى عضو من أعضائه ولوكان ممثلا لشخص اعتبارى أن يستغل المعلومات التي وصلت اليه بحكم منصبه فى الحصول على فائدة لنفسه او لغيره •

مادة ١٥ : اذا شغر مركز عضو من الاعضاء المنتخبين فى مجلس الادارة خلفه فيه من كان حائزا لاكثر الاصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الادارة فى اخر انتخاب • أما اذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الاصلية او لم يوجد من تتوافر فيه الشروط فانه يتعين على مجلس الادارة دعوة الجمعية العامة لتجتمع في ميعاد شهرين من تاريخ شغر آخر مركز لتنتخب من يملأ المركز الشاغر •

وفي جميع هذه الاحوال يكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط •

مادة ١٦ : يشترط فى عضو مجلس الادارة أن يكون مالكا بصفته الشخصية أو يكون الشخص المعنوى الذى يمثله مالكا لعدد من الاسهم لايقل عن (١٠٠) مائة سهم • فاذا كان العضو وقت اختياره لايملك او يمثل هذا العدد من الاسهم وجب عليه خلال شهرين من اختياره ان يكون مالكا لهــذا العدد والا سقطت عضويته • ويكون الشخص المعنوى مسئولا عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائنيها ومساهميها •

مادة ١٧ : يعين أعضاء مجلس الادارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد •

مادة ١٨ : ينتخب مجلس الادارة بالاقتراع السرى رئيسا ونائبا للرئيس لمدة سنة واحدة ورئيس المجلس هو الذى يمثل الشركة لدى القضاء وأمام الغير • وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ، ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه أو قيام مانع به •

مادة ١٩ : يعين مجلس ادارة الشركة من المساهمين او من الغير مديرا عاما للشركة ويتم تعيين المدير العام المذكور او عزله وكذلك تحديد راتبه وصلاحياته بقرار يصدر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يمتلكون ما لا يقل عن ثلاثة ارباع اسهم الشركة •

مادة ٢٠ : يجوز لمجلس الادارة ان يعين من بين أعضائه عضوا منتدبا او أكثر ويحدد المجلس صلاحياتهم ومكافآتهم •

مادة ٢١ : يملك حق التوقيع عن الشركة كل من رئيس مجلس الادارة أو نائبه والعضو المنتدب أو أى عضو آخر ينتدبه مجلس الادارة لهذا الغرض •

مادة ٢٢ : تصدر قرارات مجلس الادارة بأغلبية أصوات الاعضاء الحاضرين • واذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذى فيه الرئيس • ويعد سجل خاص تثبت فيه محاضر جلسات المجلس ويوقعه الرئيس • ويجوز للاعضاء المعارضين ان يطلبوا تسجيل رأيهم •

مادة ٢٣ : يجتمع مجلس الادارة أربع مرات كل سنة على الاقل بناء على دعوة من رئيسه • ويجتمع أيضا بصفة استثنائية بناء على طلب أحد أعضائه وفى هذه الحالة يتعين على رئيس المجلس الدعوة لانعقاد الاجتماع قبل اربعة عشر يوما من التاريخ المحدد لانعقاده ما لم يتفق الاعضاء كتابة فيما بينهم على فترة أقل او مالم يحضر الاعضاء ذلك الاجتماع دون أى اعتراض او تحفظ • ويجب ان يذكر فى الدعوة للاجتماع التاريخ والساعة والمكان المعين للاجتماع والمسائل التى يراد بحثها في ذلك الاجتماع •ولا يجوز مناقشة امر او اتخاذ قرار بشأنه مالم يكن مدرجا في جدول الاعمال •

وتعقد اجتماعات مجلس الادارة فى مقر الشركة او فى مكان آخر يبين فى الدعوة الى الاجتماع • وتكون اجتماعات المجلس صحيحة بحضور أغلبية اعضائه • ولايجوز الحضور بالوكالة فى اجتماعات المجلس •

مادة ٢٤ : اذا تخلف أحد اعضاء المجلس عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع جاز اعتباره مستقيلا بقرار من مجلس الادارة •

مادة ٢٥ : مع عدم الاخلال بأحكام قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت أعضاء مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة مكافآت اعضاء مجلس الادارة المنتدبين ومكافأة المدير العام •

مادة ٢٦ : لمجلس الادارة اوسع سلطة لادارة الشركة وللقيام بجميع الاعمال التي تقتضيها ادارة الشركة لتحقيق أغراضها • ولايحد من هذه السلطة الا ما نص عليه القانون او هذا النظام او قرارات الجمعية العامة • ولايجوز لمجلس الادارة بيع عقارات الشركة او رهنها او اعطاء الكفالات او عقد القروض الا بعد موافقة الجمعية العامة •

مادة ٢٧ : لا يلتزم أعضاء مجلس الادارة بأى التزام شخصي فيما يتعلق بتعهدات الشركة بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكالتهم •

مادة ٢٨ : رئيس مجلس الادارة واعضاءه مسئولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع اعمال الغش والاهمال واساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون او لهذا النظام وعن الخطأ في الادارة • ولايحول دون اقامة دعوى المسئولية اقتراع من الجمعية العامة بابراء ذمة مجلس الادارة •

٢ ـ الجمعية العامة

مادة ٢٩ : توجه الدعوة الى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة أيا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب ان تتضمن الدعوة جدول الاعمال •

ويضع المؤسسون جدول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة تأسيسية ويضع مجلس الادارة جدول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية او بصفة غير عادية •

مادة ٣٠ : فى الاحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين او مراقب الحسابات او وزارة التجارة والصناعة يضع جدول الاعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز بحث أية مسألة غير مدرجة فى جدول الاعمال •

مادة ٣١ : لكل مساهم عدد من الاصوات يعادل عدد أسهمه • ويجوز التوكيل فى حضور الاجتماع ويمثل القصر والمحجورين النائبون عنهم قانونا • ولايجوز لاى عضو ان يشترك فى التصويت عن نفسه او عمن يمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة •

مادة ٣٢ : يسجل المساهمون اسماؤهم فى سجل خاص يعد لذلك فى مركز الشركة قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الاقل ويتضمن السجل اسم المساهم وعدد الاسهم التي يملكها وعدد الاسهم التي يمثلها وأسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الاصوات التي يستحقها أصالة ووكالة •

مادة ٣٣ : تسرى على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العمومية بصفاتها المختلفة وعلى الاغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات احكام قانون الشركات التجارية •

مادة ٣٤ : يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة الا اذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت ويجب ان يكون التصويت سريا في انتخاب أعضاء مجلس الادارة والاقالة من العضوية •

مادة ٣٥ : تنعقد الجمعية العامة بصفة عادية مرة على الاقل في السنة بناء على دعوة مجلس الادارة خلال ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة • ولمجلس الادارة دعوة هذه الجمعية كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طلب ذلك عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن عشر رأس المال كما تنعقد الجمعية العامة أيضا اذا طلبت ذلك وزارة التجارة والصناعة •

مادة ٣٦ : تختص الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بكل ما يتعلق بأمور الشركة عدا ما احتفظ به القانون او هذا النظام للجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية او بصفتها جمعية تأسيسية •

مادة ٣٧ : يتقدم مجلس الادارة الى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بيانا وافيا عن سير اعمال الشركة وحالتها

المالية والاقتصادية وميزانية الشركة وبيانا لحساب الارباح والخسائر وبيانا عن مكافآة أعضاء مجلس الادارة ومكافآة مراقبي الحسابات واقتراحات بتوزيع الارباح •

مادة ٣٨ : تناقش الجمعية العامة منعقدة عادية تقرير مجلس الادارة وتقرر ما تراه في شأنه وتنظر فى تقرير مراقبي الحسابات وفى تقرير وزارة التجارة والصناعة ان وجد •

وتنتخب أعضاء مجلس الادارة طبقا لاحكام المادة ١٣ من هذا النظام وتعين مراقبي الحسابات للسنة المقبلة وتحدد مكافآتهم

مادة ٣٩ : تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الادارة أو بناء على طلب كتابي من مساهمي يملكون ما لا يقل عن ربع أسهم الشركة وفى هذه الحالة يجب على مجلس الادارة ان يدعو الجمعية خلال شهر من وصول الطلب اليه •

مادة ٤٠ : المسائل الاتية لاتنظرها الا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية : ــ

١ ــ تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسي للشركة •

٢ ــ بيع المشروع الذى قامت به الشركة او التصرف فيه بأى وجه اخر •

٣ ــ حل الشركة او ادماجها في شركة او هيئة اخرى •

٤ ــ تخفيض أو زيادة رأس مال الشركة •

مادة ٤١ : كل تعديل في نظام الشركة لا يكون نافذا الا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة •

٣ ــ حسابات الشركة

مادة ٤٢ : يكون للشركة مراقب حسابات او أكثر من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعية العامة وتقدر أتعابه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التي عين لها •

مادة ٤٣ : تبدأ السنة المالية للشركة فى اليوم الاول من أغسطس من كل سنة وتنتهي في ٣١/يوليو/من السنة التالية ويستثنى من ذلك السنة المالية الاولى فتبدأ من تاريخ قيام الشركة نهائيا وتنتهي فى ٣١/يوليو/ من السنة التالية •

مادة ٤٤ : تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المنصوص عليها فى قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص الحق في الاطلاع فى أى وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها و فيطلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها • وله كذلك ان يحقق موجودات الشركة والتزاماتها • واذا لم يمكن من استعمال هذه الصلاحيات أثبت ذلك كتابة فى تقرير يقدم الى مجلس الادارة ويعرض على الجمعية العامة وله حق دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض •

مادة ٤٥ : يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريرا يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعبر بأمانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة وما اذا كانت الشركة تمسك حسابات منتظمة وما اذا كان الجرد يجرى وفقا للاصول المرعية وما اذا كانت البيانات الواردة فى تقرير مجلس الادارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام الشركة او مركزها المالي مع بيان ما اذا كانت هذه المخالفات لاتزال قائمة وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه • ويكون المراقب مسئولا عن صحة البيانات الواردة فى تقريره بوصفه وكيلا عن مجموع المساهمين ولكل مساهم أثناء عقد الجمعية العامة أن يناقش المراقب وان يستوضحه عما ورد فى تقريره •

مادة ٤٦ : يقتطع من الارباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الادارة تخصص لاستهلاك موجودات الشركة او التعويض عن نزول قيمتها ولايجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين •

مادة ٤٧ : توزع الارباح الصافية على الوجه الاتي :

١ ــ يقتطع نسبة ١٠٪ تخصص لحساب الاحتياطي الاجبارى •

٢ ــ تقتطع نسبة ٥٪ تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي •

٣ ــ تقتطع نسبة ١٠٪ تخصص لحساب الاحتياطي العام ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة بناء على اقتراح من مجلس الادارة •

٤ ــ يقتطع جزء من الارباح تحدده الجمعية العمومية لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولايجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين •

٥ ــ يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة اولى من الارباح قدرها ٥٪ للمساهمين عن المدفوع من قيمة أسهمهم •

٦ ــ يخصص بعد كل ما تقدم نسبة تقررها الجمعية العمومية العادية لا تزيد عن ١٠٪ لمكافأة اعضاء مجلس الادارة ويتم توزيعها بالتساوى على الاعضاء •

٧ ــ يوزع الباقى من الارباح بعد ذلك على المساهمين كل بنسبة عدد أسهمه او يرحل بكامله أو جزء منه بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المقبلة او يضاف الى الاحتياطي العام او للاستهلاكات •

مادة ٤٨ : تدفع حصص الارباح الى المساهمين فى المكان وفي المواعيد التى يحددها مجلس الادارة •

مادة ٤٩ : يستعمل الاحتياطى العام بناء على قرار مجلس الادارة فيما يكون أوفى بمصالح الشركة ولا يجوز توزيع الاحتياطى الاجبارى على المساهمين وانما يجوز استعماله لتأمين توزيع أرباح على المساهمين تصل الى ٥٪ فى السنوات التى لا

تسمح فيها أرباح الشركة بتأمين هذا الحد • واذا زاد الاحتياطى الاجبارى على نصف رأس مال الشركة جاز للجمعية العمومية أن تقرر استعمال ما زاد على هذا الحد فى الوجه الذى تـراه لصالح الشركة ومساهميها •

مادة ٥٠ : تودع أموال الشركة النقدية لدى بنك أو عدة بنوك يعينها مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة الحد الاعلى من المال النقدى الذى يجوز أن يحتفظ به فى مقر الشركة •

الفصل الثالث

انقضاء الشركة وتصفيتها

مادة ٥١ : تنقضى الشركة لاحد الامور المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية •

مادة ٥٢ : تجرى تصفية أموال الشركة عند انقضائها وفقا للاحكام الواردة فى قانون الشركات التجارية •

اقـرار

يقر المؤسســـون :

أولا : بأن أحكام عقد التأسيس والنظام الاساسى مطابقان للنموذج المنصوص عليه في المادة ٦٩ من قانون الشركات التجارية

ثانيا : بأنهم قد اكتبوا بجميع الاسهم وأودعوا قيمتها باسم الشركة ولحسابها فى البنك •

ثالثا : بأنهم قد عينوا الهيئات الادارية اللازمة للشركة وتم اختيار أعضاء الهيئة الادارية الاولى للشركة في أول اجتماع للسماهمين بصفتهم جمعية تأسيسية •

الطرف الاول **الطرف الثاني** **الطرف الثالث**
الطرف الرابع **الطرف الخامس**
الشاهد الاول **المترجم** **الشاهد الثاني**

وبما ذكر تحرر هذا النظام وبعد تلاوته على الحاضرين وقعوه •

الموثـق
محمود عبد الله محمد

جاءنا من ادارة الشركات والتامين بوزارة التجارة والصناعة الاعلان التالى :

بيت التمويل الكويتي ش.م.ك

اعلان عن فقدان شهادات اسهم

اخطرنا المواطن / احمد خالد الوزان عن فقدان شهادة اسهمه والتي تحمل رقم ٢٥٩٤ بعدد ٢٧٢ سهما •

كما تقدم الينا المواطن توفيق عبد الله مشارى بفقدان شهادات الاسهم التالية :

الاســـم	رقم الشهادة	عدد الاسهم
قمر خلف مسلم	٥٠٠٦٢	١٦ سهما
جمال محمد سليمان	٥٠٠٦٣	١٦ سهما

فيرجى ممن يعثر على الشهادات المذكورة اعلاه أو من له اعتراض ان يتقدم لمراجعة بيت التمويل الكويتى بمقـره الرئيسى الكائن بشارع احمد الجابر ــ دوار العبد الرزاق خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية الكويت اليوم •

وفى حالة عدم تقدم احد بالاعتراض في الميعاد المبين اعلاه فسوف تصرف لاصحاب الشأن شهادات اسهم بدل فاقد •

جاءنا من ادارة الشركات والتامين بوزارة التجارة والصناعة الاعلان التالي :

بنك برقان

أعلان عن فقدان بطاقة تحويل وشهادة تخصيص أسهم

أخطرنا المواطن/عبد اللطيف أحمد الفـرحان بفقدان بطاقة تحويل أسهمه الصادرة عن بنك برقان ، رقم (١٠٥٨٥٥) بعدد ٣٠٠٠ سهما ، وطلب منحه بطاقة تحويل بدل فاقد •

كما أخطرنـا المواطـن/عليان عايض عماش الرشيدى بفقدان شهادة تخصيص اسهمه الصادرة عن بنك برقان ، رقم (٧١٢٧١) بعدد ١٥٥ سهما ، وفقدان شهادة المنحه رقـم (١٥٧٩٠) ، وطلب عنهما منحه بدل فاقد •

فيرجى ممن يعثر على بطاقة التحويل وشهادة تخصيص الاسهم وشهادة المنحه أو من له اعتراض أن يتقدم لمراجعة البنك بمقره الكائن بشارع عبد الله السالم ، مقابـل بنك الكويت المركزى قبل مضى خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » •

وفي حالة عدم تقدم أحد بالاعتراض في الميعاد المبين عاليه فسوف تصرف للمذكورين بطاقة تحويل ، شهادة تخصيص أسهم ، وشهادة منحه بدل فاقد •

جاءنا من ادارة الشركات والتامين بوزارة التجارة والصناعة الاعلان التالي :

اعلان فقدان شهادة أسهم صادرة عن شركـة السينما الكويتية الوطنية ش.م.ك

تقدم السيد محمود سيد عبد الوهاب الرفاعي مدعيا فقدان شهادة اسهمه رقم ٧٣٨ المسجلة لدينا باسمه ، لذا فمن له اعتراض يتقدم الى ادارة الشركة خلال اوقـات الـدوام الرسمية فى خلال خمسة عشر يوما من تاريخه ، والا ستصدر شهادة بدل فاقد باسمه بعد انقضاء هذه المدة •

رئيس مجلس الادارة

وزارة الصحة العامة

وقائع اجتماع لجنة التراخيص الطبية رقم ٨٠/٧ المنعقدة بتاريخ ٨٠/٥/٢٨

بتاريخ ٨٠/٥/٢٨ عقدت لجنة التراخيص الطبية اجتماعها رقم ٨٠/٧ وذلك بحضور كل من السادة : ــ

الدكتور / نائل النقيب	**وكيل وزارة الصحة**
السيد / عبد الحميد باقر	**مدير ادارة الشئون القانونية والتحقيقات**
الدكتور / محمد الهامي احمد	**رئيس قسم الخدمات الطبية الاهلية**
الدكتور / خالد سعود الحساوى	**نائب مدير مستشفى الفروانية**
الصيدلي / سمير عبد الرسول	**مفتش الصيدليات الاهلية**
الدكتور / عبد الرحمن العوضي	**رئيسا**
الدكتور / عبد الرحمن الطويل	**عضوا ومستشارا قانونيا**
الدكتور / عبد الرحمن الشطي	**عضــوا**
الدكتور / عبد الرحمن الحداد	**مندوبا عن الجمعية الطبية الكويتية**
الدكتور / عبد الرحمن الحمد	**عضــوا**

وقد اتخذت اللجنة القرارات الآتية : ــ

أولا : ايقاف الصيدلي/منذر احمد عبد نصر الله (بصيدلية الفردوس) عن العمل لمدة شهر وذلك لمخالفته المــادة ١٤ من القانون ٢٥ لسنة ١٩٦٠ •

ثانيا : ايقــاف الصيدلي / عزيــز احمد مغل (بصيدلية الفردوس) عن العمل لمدة اسبوع وذلك لمخالفته التعميم رقم ٧٨/٧١ •

ثالثا : الغاء ترخيص مزاولة المهنة لكل من التالية اسماؤهم :

١ ــ الصيدلي / مجدى عبد الحفيظ	صيدلية النهضة	وذلك لتعيينه بوزارة الصحة بيومي
٢ ــ الدكتور / موفو كريشنا سيكار	شركة جاسم الياسين	وذلك لتعيينه بوزارة الصحة
٣ ــ فني مختبر / جراهام بنتلي	مستشفى الاحمدى	لتركه العمل بهــا •

وكيل وزارة الصحة

جاءنا من ادارة الشركات والتامين بوزارة التجارة والصناعة الاعلان التالي : ــ

شركة العقارات المتحدة

اعلان عن فقدان شهادة اسهم منحه وكرتات تحويل

تقدم السادة المذكورين ادناه بادعاء فقد شهادة اسهم منحة وكرتات تحويل الخاصة بهم والصادرة عن الشركة :

الاســـــم	رقم الشهادة	عدد الاسهم
١ ــ محمد راشد عبد الله الفرحان	٥٨٨	٣٨٦ شهادة منحه لعام٧٨
٢ ــ خالد عبد المحسن المخيزيم	٩١٤٤	٥٠٠٠ كرت تحويل
	٩٤٧٤	١٤٤٨ كرت تحويل

رئيس مجلس الادارة

وَزارة الدَّاخِليَة

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعـــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم أدناه ، يدعون فقدان جوازات سفرهم،ويطلبون منحهم شهادات بذلك. يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الى هذه الادارة خـلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسـمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة .

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

الاسم	الجنسية	رقم الجواز	المـرجع
١ ـ خيرى عبد الرحمن طه	اردنى	٣٩٣٧٥٩	سجلات الدخول
٢ ـ ارتين كره بيت قموريان	لبنانى	١٤٤٩٥٧	أك٤/٢١٣٨١
٣ ـ بشار توفيق غنام	سورى	٣٢٣	ـ/٢٤٥٧
٤ ـ بطرس رومانس يوسف	سورى	٣٥٣٣٧٩	اك٤/١١٤٨٨١
٥ ـ محمد سعيد محمود احمد طحونى	اردنى	٨٧٠٧٦	اقامة حكومية ٣١٣١
٦ ـ اشرف عبد اللطيف الجمال	مصرى	٣٤٠٧٣٧	٢٧٩٨
٧ ـ زهراء حسن عيسى	عمانية	١٧٦٩٠	سجلات الدخول
٨ ـ زهرة محمد سعيد محموداحمد	اردنية	٦٢١١٨	٩٣٠٩٠
٩ ـ وفاء سعد مسعد السيد	مصرية	٦٢٤٨٠	٢٧٧٦٤٨
١٠ ـ محمد سيدعبد الرسول	مصرى	١٣٣٢٢٠	٣٦٩٦٦٨
١١ ـ بشارى تايه محمودعلى	مصرى	٢٣٨٢	٣٧٥٠٤٨
١٢ ـ سمير محمد الهندى	فلسطينى	١٣٧٤	٢٨٤٩٨٢
١٣ ـ سلوى على طهماز	سورية	٧٢٦٨	٨٤٩٢٧
١٤ ـ محمد سليم محسن	لبنانى	١٤٠١٠٠	اقامة الاحمدى ٣٣٥٦٧
١٥ ـ احمد على محمد على	باكستانى	٧٨٩١٠٨	٨٧٨٦٢
١٦ ـ بياسيلى بيتاجى ديسلف	سيلانية	٢٦٥٧	١٠٢٤٣٨
١٧ ـ كوتك على	تركى	٦٣٧٢٣٤	١٠٩٧٢٧
١٨ ـ محمد جميل محمد حنيف	باكستانى	٣٥٩٨٠١	٤٢٧٠٠
١٩ ـ كامالا شنكارناريان بوجارئي	هندية	١٠٠٩٠٢	٥٩٢٨
٢٠ ـ دوملاتا لوسي زوجة سلفادوربينتو	هندية	٢٧١٢٦١	٨٢٨٤٧
٢١ ـ حكمت الله وظيف الله	باكستانى	١٠٣٤٩٥	٤٨٢٩
٢٢ ـ جون كريستين هالجرين بيترسن	دانماركى	٣٩٤٩٤١٤	١٢٢٧٤٠
٢٣ ـ دخر الله غفار شهامى فر	ايرانى	٢٠٥٥٧٠٩	١٠٩٨٥
٢٤ ـ سكينة باى زوجة محبوب محمد حسين	هندية	٤٠٦٦٨١٧	٧٣٨٤٦

اعـــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السفر الكويتيـة الخاصة بهم . فيرجى ممن يعثر على اى منها ان يسلمها الى هذه الادارة .

جنسيات :	رقم الجنسية
١ ـ نفا جزاع ثاني الضفيرى	٦٦٤٢٠
٢ ـ عبد الله ملا يوسف بن عيد	١٨٩٨٥

جنسيات :	رقم الجنسية
٣ ــ محسن محمد احبيط العجمي	٧٣٦٤٩
٤ ــ ابراهيم عبد الله ابراهيم عبد الله الشمالي	٨٥١٣٠
٥ ــ سالم مد الله مريبد المطيرى	٣٤٧١٧
٦ ــ داود سليمان منصور الخشتي	٥١٩٢٨
٧ ــ حصو غلاب رحيل العنزى	١٢١٨١٧
٨ ــ سكينه عبدالله علي غلوم حسين	٦٨٤٠٦
٩ ــ لولوه سعود الهلال	١٢٢٢٠٧

ب ــ جوازات سفر :	رقم الجواز	ج‌ك٢
١ ــ بدريه زوجة صالح عبد الرحمن سعد الربيعان	٢٠٢٤٢	٤٨١٧
٢ ــ محمد عامر مكراد مقبول المحفوضي	٣٤٨٤٣٠	٧٧/٢٠٧٢٢٩
٣ ــ ابراهيم عبد المحسن عبد الله النوح	٨٨٧٤١	٧٠/١٠٨٩٢٨
٤ ــ نسيمه فالح عوض جلوى الجلوى	٢٢٦٦	٧٣/١٣٨٧٤٨
٥ ــ فاطمه زوجة علي عوض العلوى	١١٢٢٩٠	٦٧/٧٢٥٥٩
٦ ــ محمد عبد الكريم جبر الرشيدى	١٣٦٥٦١	٧٨/٢٣٩٢٠٠
٧ ــ علي خلف سويلم غطر العنزى	٢٣١٧٣٥	١٥٢٥٦٠
٨ ــ راشد محمد خميس الفودرى	١٨٠٧٥٧	٦٥/٤٥٤٧٠
٩ ــ رجا دهام خلف رجا الشمرى	٢٧٨٩٠٧	٧٥/١٧٥٠٩٢
١٠ ــ جمال مصطفى احمد ابراهيم الزهير	١٨٣٥٢	٧٢/١٢٣٨٣٠
١١ ــ عبد اللطيف عايض سرور راجع العتيبي	٨٣٩٩٥	٧٣/١٣٩٠٨٨

الادارة العامة لمنطقة الشعيبة

ادارة الميناء

النشرة الاسبوعية للبواخر

اولا : ــ البواخر التي تحمل / تفرغ على الرصيف التجارى : ــ

فورت يال	تشرايسو فالاندو تريا
جريس	لوك فيفيك
الجرينيه	

بواخر واصلة المرسى الخارجى بانتظار دورها للتحميل/للتفريغ :

سامودرا فايجى	باسيفيك ليدر
جولفو دى فاليرمو	سالفورجان تووينج
اينيف	رايسان
بوشيا	

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب ، واسم الوكيل لكل منها :

اسم الباخره	تاريخ الوصول	اسم الوكيل
شانى زد	؟ ؟	المؤقت
زاركا	؟ ؟	الغانم والقطب
الريان	٧/١٥	شركة الملاحة العربية المتحدة
تورم هيردس	٧/١٩	الراشد
اورينتال فورست	٧/١٩	الراشد
موجيل ٥	٢٠ ــ ٧/٣٠	شركة صناعة الكيماويات البترولية
سفيد ايس	٧/٢١	الراشد

ثانيا : الناقلات التي تحمل / تفرغ على رصيف المنتجات البترولية:

ــ

الناقلات المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب : ــ

اسم الناقلة	تاريخ الوصول
الكرامه	٧/١٥
نبتون اوريون	٧/١٧
نبتون اريس	٧/١٨
بيجاسوس	٧/١٨
رافلز بى	٧/٢١

مدير الادارة العامة لمنطقة الشعيبة

وزارة الصحة العامة

اعـــلان

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات بجلستيها الرابعة والعشرين المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٥/٢٠ والخامسة والعشرين المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٥/٢٧ وبعد فحصها للطلبات المقدمة لها بتعديل البيانات بدفاتر المواليد والوفيات .

قررت بالتعديل المدرج ادناه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فاذا لم تتلق اللجنة اى اعتراض خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فسيجرى التعديل بالدفاتر وتصدر شهادات الميلاد او الوفاة طبقا للتعديل الآتي : ـ

محضر اجتماع لجنة المواليد والوفيات بجلستها الرابعة والعشرون المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٥/٢٠

اجتمعت لجنة المواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٦/٢٩٧ كالآتى : ـ

السيد / مدير الشئون القانونية والتحقيقات	رئيسا
الدكتور / رئيس المجلس الطبي العام	عضوا
السيد / رئيس قسم السجل المركزي	عضوا
السيد / مساعد رئيس قسم السجل المركزي	عضوا
السيد / الباحث القانوني	سكرتيرا

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الآتي : ـ

بالنسبة للطلبات من رقم (١١٦٥) الى رقم (١٢٢٤) بالكشف المرفق والخاصة بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات والخاصة بطلبات سواقط قيد الميلاد والوفاة فان اللجنة بعد فحصها والتأكدمن استيفاء الوثائق والمستندات ، تقرر الاعلان عن التعديلات والطلبات فى الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فى اسبوعين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونية (خمسة عشر يوما) من تاريخ آخر اعلان ولم يتقدم احد باي اعتراض تجرى التعديلات بالدفاتر وتصدر شهادات الميلاد والوفاة .

مدير الشئون القانونية والتحقيقات — **رئيس المجلس الطبى العام**

رئيس قسم السجل المركزى — **مساعد رئيس قسم السجل المركزى** — **الباحث القانونى**

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل فى	اسم المولود	الاسم المطلوب تعديله من	الاسم المطلوب تعديله الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتى
١١٦٥	٦١/٦٨٨٨ دسمان	اسم الوالد	أمـل	محمد عبد العزيز المالك	محمد عبد العزيز الصباح	١٥٧١٠
١١٦٦	٦٨/٩٧٦ القلبة	اسم الوالد	غنيمة	محمد عبد العزيز المالك	محمد عبد العزيز الصباح	١٥٧١٠
١١٦٧	لقد تم الغاء قيد شهادة سجلات مركز واره العائدة	الميلاد رقم ٧٣/٢٧٠ من سجلات لكل من سالم وعايض وساره أبناء	السجل المركزى وقيد شهادتي الميلاد رقم ٦٨/٧ و ٦٨/١٩٧ من المرحوم / مهدى ابراهيم ضويان اهذالي العتيبي .			
١١٦٨	٧٦/١٦٠٨ الجهراء	اسم الوالد	طـلال	عقيمان كردى سرهيد	عقيمان كردى سرهيد	
١١٦٩	٧٤/٤٨٩ السجل المركزي	اسم الوالد	نجيب	موفق اسعد عاشور ابو غالى	موفق اسعد ابو غالى	
١١٧٠	٧٥/٦٢٠٧ السجل المركزي	اسم الوالدة		نجاة سعيد عمار	نجاة سعيد سليم عمار	
		اسم الوالدة		نجاة سعيد عمار	نجاة سعيد سليم عمار	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل في	اسم المولود	الاسم المطلوب تعديله من	الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
١١٧١	٥٣/٤٤٠ السجل المركزي / الاحمدي	اسم والد المتوفى	عويدان	عويدان	فرحان العازمي	جنسية ابن المتوفى ٢٦٤٩٦
١١٧٢	٧٣/١٦٧٠٣ السجل	اسم الوالد	سعاد	صالح مبارك مولي رزيق	صالح مبارك الرزيقي	
١١٧٣	٧٤/٤٥٧٧ السجل المركزي	اسم الوالد	جمال	اسحق عبد الغفور داود سنقرط	اسحق عبد العفو سنقرط	
١١٧٤	٦٤/٣٦٨٥ القبلة المركزي	اسم الوالد اسم الوالدة	مبارك	فرحان زيارة على خزنة جدوع على	فرحان على الزيادة خزنة عاصي على	
١١٧٥	٧١/٨٣٢ الصليبخات	اسم الوالد اسم الوالدة	مرزوقة	فرحان على الزيارة خزنة عاصي مشكور	فرحان على الزيادة خزنة عاصي على	
١١٧٦	٦٨/٨٤٦٠ الفروانية	اسم الوالد	حمد صباح	فرحان على زيارة فرحان على زيادة	فرحان على الزيادة فرحان على الزيادة	جواز سفر ١٤٣٢٧١
١١٧٧	٦٦/٢٢٤٦ الفروانية	اسم الوالد		نورة سعد ابراهيم	نورة سعد الحوطي	جواز سفر ١٤٣٢٧١
١١٧٨	٦٤/١٨٦٢ الفروانية	اسم الوالدة		نورة سعد ابراهيم	نورة سعد الحوطي	
١١٧٩	٦٢/٢٣١ دسمان	اسم الوالدة	بشار	عبد العزيز على سعد على الناهض	عبد العزيز على الناهض	٦٧٤٢٤
١١٨٠	٧٦/٤٩٤١ السجل المركزي	اسم الوالد	سناء	احمد مجبل فرج	احمد مجبل الفرج	١٨٧٦٠
١١٨١	٦٢/١٣٥٢ الفيحاء	اسم الوالد	محمد	غازي غزاي بداح	غزاي غازي عبيد	
١١٨٢	٧٩/١٧١٥ السجل المركزي	اسم الوالد		جواهر السيد عبد الله	كوهر سيد عبد الله زادة	٧٩٨٥٤
١١٨٣	٧١/١٠٣٩٠ القبلة	اسم الوالدة	سوزان	محمد حسن حسين	هيفاء / محمد حسن حسين	
١١٨٤	٧٩/٨٧٢٢ السجل المركزي	تغيير اسم المولود	حميدا	محمد ضيف محمد صديق	نادية / محمد ضيف محمد صديق	
١١٨٥	٨٠/٣٥٩٥ السجل المركزي	تغيير اسم المولود		عيده مطير سمر	عيده مطير سحل	
١١٨٦	٨٠/١١٦٠ السجل المركزي	اسم الوالدة	نوره	مرشد محمد صالح	مرشد محمد المرشد	٥٣٨١
١١٨٧	٧٨/٦٨٨٩ السجل المركزي	اسم الوالد	ظاهر	رغيان شريده جريد الفضلي	طاهر / رغيان شريدة جريد الفضلي	٧٩٧٨٩
١١٨٨	٦٢/١٦٨٦ الجهراء	تغيير اسم المولود	مرتضى	ابراهيم طاهر	مساعد / ابراهيم طاهر المطوع	١١٠١١٩
١١٨٩	٥٨/١٤٨٠١ دسمان	تغيير اسم المولود وتعديل باسم الوالد	صيته سجودة عبد الله	عبيدان مرفع فهمي محسن يوسف بريك العتيبي	عبيدان مرثع حمدان ساجدة / فهمي محسن يوسف بريك مبارك العصيمي	٦٥٤٨١
١١٩٠	٧٠/١٩٠٤٤ الفروانية	اسم الوالد				
١١٩١	٥٧/٩٩٠٢ دسمان	تغيير اسم المولود				
١١٩٢	٧٩/١٩٩٢ السجل المركزي	اسم والد المتوفى	نزال جين بلسيت كوشي	ظاهر سالم الرشيدي بيرو كاويل دانيل كوشي	ظاهر سالم الشراري جين سوزان كوشي / بيروكاويل دانيل كوشي	
١١٩٣	٦٣/١٧٠٠ حولي	اسم الوالد				
١١٩٤	٨٠/٣٨٩٩ السجل المركزي	تغيير اسم المولود		عيد مجبل ميدان	احمد / عيد مجبل ميدان	٨٦٧٦٤
١١٩٥	٦٣/٣٩٤ الجهراء	تغيير اسم المولود	جرو يوسف	فهد عمار وادي	فهد عمير وادي	
١١٩٦	٨٠/٢٠٩ الجهراء	اسم الوالد				

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل فى	الاسم المطلوب تعديله			رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتى
			اسم المولود	من	الى	
١١٩٧	٧٦/٨٩٢٨ السجل المركزي	اسم الوالد	ريما	فتحى محمود ذيب	فتحى محمود عبد الهادى	
١١٩٨	٧٥/٦٦١٨ السجل المركزي	اسم الوالد	رامي	فتحى محمود ذيب	فتحى محمود عبد الهادى	
١١٩٩	٦٤/١٥٥ الفروانية	تعديل اسم المولود واسم الوالد	اشنيفي	فهيد مسفر عايض العجمى	شنيفى / فهيد مسفر عايد	٦٢٨٧١
١٢٠٠	٦٤/٢٨٢٢ الفروانية	اسم الوالد	محمد	اشنيف افهيد مسفر	شنيفى فهيد مسفر	٦٢٨٧١
١٢٠١	٦٤/٢٨٢١ الفروانية	اسم الوالد	حسنة	اشنيف افهيد مسفر	شنيفى فهيد مسفر	٦٢٨٧١
١٢٠٢	٧٥/٥٨٤ الفحاحيل	اسم الوالد	نوفة	ثامر وريد ساجر العنزى	محمد وريد ساجر	
		اسم الوالدة		الطرقة قليل عوينان	الطرقاء قليل عوينان	
١٢٠٣	٧٣/٨٨٨٢ السجل المركزي	اسم الوالد	نايف	ثامر وريد ساجر العنزى	محمد وريد ساجر	
		اسم الوالدة		الطرقة قليل عوينان	الطرقاء قليل عوينان	
١٢٠٤	٧٧/٩٥٤ الفحاحيل	اسم الوالد	خالد	ثامر وريد ساجر	محمد وريد ساجر	
		اسم الوالدة		الطرقة قليل عوينان	الطرقاء قليل عوينان	
١٢٠٥	٧٢/١٠٦٦ الفروانية	اسم الوالد اسم الوالدة	ختمة	ثامر وريد ساجر الطرقة غليل عوينان	محمد وريد ساجر الطرقاء قليل عوينان	
١٢٠٦	٧٨/١٢٤٢ الفحاحيل	اسم الوالد	بدر	ثامر وريد ساجر	محمد وريد ساجر	
١٢٠٧	٧٥/١٠١٩٨ السجل المركزي	اسم الوالد	محمد	عبيد على الرمضان	عبد على الرمضان	
١٢٠٨	٧٣/٤٤٦٢ السجل المركزي	اسم الوالد	خالد	عبيد على الرمضان	عبد على الرمضان	
١٢٠٩	٧٩/١٠١٨٥ السجل المركزي	اسم الوالد	أميرة	مطر فارس العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١٠	٧٧/١٤٠٥ السجل المركزي	اسم الوالد	سلطان	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١١	٧٢/١٨٤١ السجل المركزي	اسم الوالد	نايفة	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١٢	٧٠/١٧٢٨ الفروانية	اسم الوالد	نواف	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١٣	٦٨/٧٧٨ الفروانية	اسم الوالد	نايف	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١٤	٦٦/٨٠٥ الفروانية	اسم الوالد	هايل	مطر زامل العنزى	مطر فارس زمل العنزى	
١٢١٥	٧٥/١٢٩٢ السجل المركزي	اسم الوالد	نوفة	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١٦	٦٦/٨٠٤ الفروانية	اسم الوالد	نايل	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	
١٢١٧	٦٦/٨٠٢ الفروانية	اسم الوالد	محمد	مطر فارس زمل العنزى	مطر زامل العنزى	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل في	رقم الجنسية الكويتية او جواز السفر الكويتي
١٢١٨		تقدم لهذه الوزارة السيد / خلف عواد حمود هديب بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٤٨/٨/٧ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١١٠٦٦٨
١٢١٩		تقدم لهذه الوزارة السيد لافي سرحان عقاب بصفته والد /خاتونه المولودة بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٣ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٥٠٠١٩
١٢٢٠		تقدم لهذه الوزارة السيدة زهره يوسف ابراهيم الغريب بصفتها الشخصية المولودة بتاريخ ١٩٢٧/٥/١٢ طالبة تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة.	٤٧٩١٠
١٢٢١		تقدم لهذه الوزارة السيد عائد خليف عياده الجنفاوى بصفته عم المولود / نايف هلال خليف الجنفاوى المولود بتاريخ ١٩٦٩/١٢/٢٠ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٥٧٣٨٣
١٢٢٢		تقدم لهذه الوزارة السيد منور دواس مرزوق بصفته والد / ترفه المولودة بتاريخ ١٩٧٣/١٠/١٠ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٣١٠٩٩
١٢٢٣		تقدم لهذه الوزارة السيد منور دواس مرزوق بصفته والد / عذبيه المولودة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/١٠ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	٣١٠٩٩
١٢٢٤		تقدم لهذه الوزارة السيد فارع هليل معيض المطيرى بصفته والد المتوفى / مبارك المتوفى بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٥ طالبا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .	١١١٢٤٤

محضر اجتماع لجنة المواليد والوفيات بجلستها الخامسة والعشرون المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٥/٢٧

اجتمعت لجنةالمواليد والوفيات المنصوص عليها بالمادة ١٥من القانون رقم ٦٩/٣٦ والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٧٦/٢٩٧ كالاتي : ـ

السيد/مدير الشئون القانونية والتحقيقات — **رئيسا**
الدكتور/رئيس المجلس الطبى العام — **عضوا**
السيد/رئيس قسم السجل المركزى — **عضوا**
السيد / مساعد رئيس قسم السجل المركزي — **عضوا**
السيد/الباحث القانوني — **سكرتيرا**

ونظرت اللجنة بالمسائل المعروضة عليها وقررت الاتي : ـ

بالنسبة للطلبات من رقم (١٢٢٥) الى رقم (١٢٨١) بالكشف المرفق والخاصه بتعديل بيانات فى دفاتر المواليد والوفيات والخاصة بطلبات سوافظ قيد الميلاد والوفاة فان اللجنة بعد فحصها والتأكد من استيفاء الوثائق والمستندات ، تقرر الاعلان عن التعديلات والطلبات فى الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) فى عددين متتاليين حتى اذا ما انقضت المدة القانونية (خمسة عشر يوما) من تاريخ آخر اعلان ولم يتقدم احد بأى اعتراض تجرى التعديلات بالدفاتر وتصدر شهادات الميلاد والوفاة .

مدير الشئون القانونية والتحقيقات — **رئيس المجلس الطبى العام** — **رئيس قسم السجل المركزى** — **مساعد رئيس قسم السجل المركزى** — **الباحث القانوني**

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل في	اسم المولود	الاسم المطلوب تعديلـه من	الاسم المطلوب تعديلـه الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
١٢٢٥	٨٠/١٢٦ الجهراء	اسم الوالد	احمد	عواد حامد	عوض حامد الظفيرى	
١٢٢٦	٥٨/٢٨٣ حولي	اسم الوالد	طيبه	سليمان حسين سليمان	سليمان حسين السنين	١١٦٢٣٠
١٢٢٧	٦٥/٥٠١ السالمية	اسم الوالد	نرجس	عباس حسين حسن لارى	عباس حسين دكسن	١٢٠٤٢
١٢٢٨	٢٨٧٩ / ٧٧ السجل المركزى	اسم الوالد	محمد	حسين علي احمد	حسين علي السالم	١٤٩٤٠
١٢٢٩	٤٢٣١ / ٧٦ السجل المركزى	اسم الوالده		سهيله ابراهيم محمد	ازعيله ابراهيم	
١٢٣٠	٦٣/٨٤٦ حولي	تغيير اسم المولود وتعديل اسم الوالد	ضيف‌الله	عبثان عوض رشيد	هطيبيل / عبثان رشيد عوض	
١٢٣١	١٠٢٨ / ٧٩ السجل المركزى	اسم الوالد	سعاد	بخيت مسلم الرواجين	بخيت مسلم الراجحي	
١٢٣٢	٦٢/٧٢٩ الفحاحيل	اسم الوالد	مشعان	علي مشعان علي	علي مشعان عالي	٢٦١٦٣
١٢٣٣	٣٥٠٩ / ٧٦ السجل المركزى	تغيير اسم المولود	شمسه	علي سعد مطر حمود الماجدى	شمس / علي سعد مطر حمود الماجدى	٥٦٦٥٦
١٢٣٤	٦٩/٩٥٢٠ القبله	اسم الوالد اسم الوالده	مريم	جبار سليمان الحسين	جابر سليمان الحسين	
١٢٣٥	٦٧/٥٧٨ القبلة	تغيير اسم المولود		شنونه كاظم	نعيمه كاظم زريجي	
١٢٣٦	٦٩/٤٥٠٤ الفروانية	اسم الوالد	روانا / منهل	غايب تركي سعدى	اردانا / غايب تركي سعدى	٤٦٨٩٠
١٢٣٧	٦٨/٨٦٢القبلة	اسم الوالده		قصير شومر	وحيد قصير الظفيرى	
				سويره زياد راشد	سويره زياد غوينم	

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل في	اسم المولود	الاسم المطلوب تعديله من	الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
١٢٣٨	٧٠/١٧٩١٩ الفروانية	اسم الوالده		سويره زياد	سويره زياد غوينم	
١٢٣٩	٤٥٠٠ / ٧٥ السجل المركزي	اسم الوالده		بدريه سعد محمود الرشيد	بدريه سعد حمود الرشيد	
١٢٤٠	٥٢٦٧ / ٧٤ السجل المركزي	اسم الوالده		بدريه سعد محمود الرشيد	بدريه سعد حمود الرشيد	
١٢٤١	٦٢/٣٤٥٣ دسمان	اسم الوالده		كاملة محمود محمد ارزوني	كامله محمود ارزونى	
١٢٤٢	٦٠/٩٠٨٣ دسمان	اسم الوالده		كاملة محمود	كامله محمود ارزونى	
١٢٤٣	٢٠٤٣ / ٧٦ السجل المركزي	اسم الوالد	خلف	صالح منسي خلف	صالح منسى الخلف	
١٢٤٤	٧٢/١٣٥٠٦ السجل المركزي	اسم الوالد	صباح	صالح منسي خلف	صالح منسى الخلف	
١٢٤٥	٤٣٨٢ / ٧٧ السجل المركزي	اسم الوالد	سعد	ناصر سعد المنيف	ناصر سعد المنيفي	٦٥٢٣٤
١٢٤٦	٧٣/٨ سفارة دولةالكويت بيروت	اسم الوالده اسم الوالد	رانيه	سميره سعود الحميضي	سميره سعود عبد العزيز الحميضى	٧٨١٠٨
١٢٤٧	٦٥/٢٨٣٨ القبلة	اسم الوالد	محمد	ناصر سعد عبد العزيز المنيف	ناصر سعد المنيفي	٦٥٢٣٤
١٢٤٨	٦١/٧١٠٦ دسمان	اسم الوالد	ميثه	عبد الكريم الماضي محمد	عبد الكريم ماضي مفرح	١٥٧٤١
١٢٤٩	٦٣/٣٧٩٤ الجهراء	اسم الوالد	صالح	عبد الكريم ماضي	عبد الكريم ماضي مفرح	١٥٧٤١
١٢٥٠	٦٧/١٨١ القبلي	اسم الوالد	عائشه	عبد الكريم الماضي محمد العازمي	عبد الكريم ماضي مفرح	١٥٧٤١
١٢٥١	٦٩/٥٨٠٧ القبلة	اسم الوالد	عبد الرحمن	عبد الكريم الماضي	عبد الكريم ماضي مفرح	١٥٧٤١
١٢٥٢	٧٠/٥٦٨ الجهراء	اسم الوالده		عبد الكريم ماضي محمد	عبد الكريم ماضي مفرح وضيحه سلطان دهام	١٥٧٤١
١٢٥٣	٦٩/٦٠٧ الجهراء	اسم الوالده		واضحه سلطان دهام	وضيحه سلطان دهام	
١٢٥٤	١٦٧٦ / ٧٧ السجل المركزي	اسم الوالده		وضيحا سلطان دهام	وضيحه سلطان دهام	
١٢٥٥	٥٨٦٣ / ٧٤ السجل المركزي	اسم الوالد	عبير	وضحه سلطان دهام	وضيحه سلطان دهام	
١٢٥٦	٢٠٩٤ / ٧٦ السجل المركزي	اسم الوالد	طلال	غنيم مقبل غنيم سعود الصانع	غانم مقبل الصانع	٨٢٨١١
١٢٥٧	٣٥٦٤ / ٧٨ السجل المركزي	اسم الوالد	عذارى	غنيم مقبل غنيم سعود الصانع	غانم مقبل الصانع	٨٢٨١١
١٢٥٨	٢٩٦٤ / ٧٥ السجل المركزي	اسم الوالده		غنيم مقبل الصانع	غانم مقبل الصانع	٨٢٨١١
١٢٥٩	٧٦/٧٩١ الفحاحيل	اسم الوالده		نتيفه الهيلم عبد الله	نايفة الهيلم عبد الله فهيد المتلقم	
١٢٦٠	٧٤١ / ٧٩ السجل المركزي	اسم الوالده		نتيفه الهيلم عبد الله انتيفة الهيلم عبد الله فهيد المتلقم	نايفة الهيلم عبد الله فهيد المتلقم نايفة الهيلم عبد الله فهيد المتلقم	
١٢٦١	٧١/٥٦٠٣ القبلة	اسم الوالد	نواف	مبارك حشان نايف الحشان	مبارك حشان الحشان	٢٧٧٥٥
١٢٦٢	٧٦/٦٤٣ الاحمدى	اسم الوالد	خالد	مبارك حشان نايف الحشان	مبارك حشان الحشان	٢٧٧٥٥
١٢٦٣	٦٦/٣٦٥٩ القبلة	اسم الوالد	ريم	مبارك حشان نايف	مبارك حشان الحشان	٢٧٧٥٥
١٢٦٤	٦٧/٤٨٩٣ القبلة	اسم الوالد	وسميه	مبارك حشان نايف	مبارك حشان الحشان	٢٧٧٥٥

رقم الطلب	رقم الشهادة ومصدرها	التعديل فى	اسم المولود	الاسم المطلوب تعديلـه من	الاسم المطلوب تعديلـه الى	رقم الجنسية الكويتية أو جواز السفر الكويتي
١٢٦٥	٤٠٤٨ / ٧٣ السجل المركزى	اسم الوالد	محمد	جنجور عبد الله نزل	شخيور عبد الله نزال	
١٢٦٦	٧٦/٢٦٩٨ السجل المركزى	اسم الوالدة اسم الوالد	حمود	مايسره مانع رشيد اجنحوير عبد الله نزال	ماسيره مانع رشيد شخيور عبد الله نزال	
١٢٦٧	٦٨/٧٥٩٥ الفروانية	اسم الوالدة اسم الوالد	عبد الله	مسيره مانع راشد شخيوير عبد الله نزال	ماسيره مانع رشيد شخيور عبد الله نزال	
١٢٦٨	٧٥/٢٩٣ الفحاحيل	اسم الوالد اسم الوالدة	سعود	جخيور عبد الله نزال مسيره مانع رشيد	شخيور عبد الله نزال ماسيره مانع رشيد	
١٢٦٩	٧١/٥٦١٠ القبلة	اسم الوالدة		منيره عيد عطا الله	منيره فلاح سعران	جواز سفر ٢٠٩٩٦٤
١٢٧٠	٦٧/٨٧٢٦ الفروانية	اسم الوالدة		منيره عيد صقر	منيره فلاح سعران	جواز سفر ٢٠٩٩٦٤
١٢٧١	٧٠/٥٠١ الفروانية	اسم الوالدة		منيره عيد صقر	منيره فلاح سعران	جواز سفر ٢٠٩٩٦٤
١٢٧٢	٦٥/٦٧٢٠ الفروانية	اسم الوالدة		منيره عيد صقر	منيره فلاح سعران	جواز سفر ٢٠٩٩٦٤
١٢٧٣	تقدم لهذه الوزارة السيد/فالح حمود فهد الزعبي بصفته والد المتوفيه / طفله المتوفية بتاريخ ١٩٧٢/٢/٩ طالبا تسجيلها بسجلات الوفيات فمن لة اعتراض فليتقدم به لهـذه الوزارة .					٣٥٩٥٨
١٢٧٤	تقدم لهذه الوزارة السيد/كليب فهيد محمـد العجمي بصفته والد المتوفي/محمد المتوفي بتاريخ ١٩٧٩/٢/٩ طالبـا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٦١٠٩٣
١٢٧٥	تقدم لهذه الوزارة السيد/شاهر سعد ماضي الهرشاني بصفته والد المتوفي/ماضي المتوفي بتاريخ ١٩٧٩/٢/١٠ طالبـا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٣١٢٤٤
١٢٧٦	تقدم لهذه الوزارة السيد / محمد جريد شداد المطيرى بصفته والد المتوفي/خلف المتوفي بتاريخ ١٩٧٨/١٠/١ طالبـا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٤٦٥٣٢
١٢٧٧	تقدم لهذه الوزارة السيد/عياد محسن عياد ليلى المطيرى بصفته والد المتوفي/شاهر المتوفي بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٣ طالبـا تسجيله بسجلات الوفيات ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٤٩٩٠١
١٢٧٨	تقدم لهذه الوزارة السيد/علي عبد العزيز الوهيب بصفته الشخصية المولود بتاريخ ١٩٤١/٢/٢ طالبا تسجيله بسجلات المواليد فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٢٤٣٦٦
١٢٧٩	تقدم لهذه الوزارة السيد/سعد فالح العازمي بصفته والد نوره المولوده بتاريخ ١٩٧١/٦/١ طالبا تسجيله بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					١١٢٧٥١
١٢٨٠	تقدم لهذه الوزارة السيد/حمود صالح الشمرى بصفته والد شيمه المولودة بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢ طالبا تسجيلها بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٥٤٦٦٨٨
١٢٨١	تقدم لهذه الوزارة السيد/حميد محمد ناصر بصفته والد /مناف المولود بتاريخ ١٩٧٧/٩/٢٦ طالبا تسجيلـه بسجلات المواليد ، فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .					٦٠٧١١

المؤسسة العامــة للموانىء
مراقبة المنافيست
النشرة الاسبوعية للبواخر

البواخر التي تفرغ حمولتها على أرصفة ميناء الشويخ :

باس ولك	جيودا مارو
كريتى اميرالد	الريان
سلومان ميرا	كونن
اتلانتس ستار	كوتا ماس
اليمامة	بريسدنت لوريل
بارزان العظيم	كوستار القرين
كومسومولیتس مولدافى	جالا زاد
هان كرام	زركا
الشهابية	باترس باى
شهرزاد	نيدلويد برشلونا
هولين	سعيدة
مسيرة	ايجس بانتليمون

بواخر واصلة فى المرسى الخارجي بانتظار دورها للتفريغ :

كاومو	ليدينايس
منك جالنجر	كونكورديا ستار
اوديسكى كومسومولیتس	جولدن هورس
جي.ام.تى (دوبة مسحوبــة	ماليديف نوبل
بالتك فنطاس)	بايونير رنر
فرايكو لنك	الجنب

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب واسم الوكيل لكل منهــا

اسم الباخرة	تاريخ الوصول	اسم الوكيل
فارونا يميني	٧/١٥	شركة رابطة الخليج
الكويت	٧/١٥	شركة نقل المواشي
رويال سي	٧/١٥	العالمية
بولشفيك سوفانوف	٧/١٥	الراشد
ماليديف سويفت	٧/١٥	المؤقت
تايكو	٧/١٦	الغانم
ستراث الجين	٧/١٦	الشركة الكويتية البحرية
كوتا موليك	٧/١٦	محمد البحر
ابن بسام	٧/١٦	الملاحة العربية المتحدة
زيارات	٧/١٧	الماجد
سربيجا	٧/١٧	محمد البحر
بولارين	٧/١٧	عبر القارات
ستراث ايترك	٧/١٧	الشركة الكويتية البحرية
نوبال فيردى	٧/١٧	الملا كونكورد
كوتا بيراني	٧/١٨	محمد البحر
دون هوا	٧/١٨	محمد البحر
ابن الرومي	٧/١٨	الملاحة العربية المتحدة
روبرت لي . لي	٧/١٨	الراشد
هلنك برايد	٧/١٩	البهبهاني
دواركا	٧/١٩	الشركة الكويتية البحرية
كازيلا	٧/١٩	البدر وبهجت حسن وشركاه
ماثيوس	٧/٢٠	المؤقت
هال	٧/٢٠	ستيمكو
انيموس	٧/٢٠	عبد الله وكمال
كونتيسا	٧/٢١	صقر الشاهين
ابن شهيد	٧/٢١	الملاحة العربية المتحدة
نورثرن تريدر	٧/٢١	الملاحة المتحدة
يونيبكش	٧/٢١	المؤقت
زاكورالا .ك	٧/٢٢	البحار السبعة
سي ترين تكساس	٧/٢٢	الملاحة المتحدة
سووس	٧/٢٢	البدر وبهجت حسن وشركاه
مار تريدر	٧/٢٢	عبد الله وكمال
كولد كلاود	٧/٢٣	صقر الشاهين
الفروانية	٧/٢٣	الملاحة العربية المتحدة
يونك سولجر	٧/٢٣	الراشد
هلنك اكسبلورير	٧/٢٤	البهبهاني
مالدين انفوى	٧/٢٤	المؤقت
تاى سن	٧/٢٤	الشركة الكويتية البحرية

مدير عام المؤسسة العامة للموانىء

جاءنا من ادارة الشركات والتامين بوزارة التجارة والصناعة الاعلان التالي : ــ

شركة صناعات الادوات الصحية ش.م.ك

اعلان عن فقدان شهادة أسهم

تقدم الينــا السيد ســبتي عيسى سبتي بوغيث كويتي الجنسية مدعيا فقدان شهادة أسهم مؤقتــة رقم ٣٠٣٦٦ عن ١٢٥٥ سهما من أسهم شركتنا فيرجى ممن له اعتراض أن يتقدم لمراجعة الشركة قبل مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية الكويت اليوم ، وفي حالة عدم تقدم أحد بالاعتراض فسوف تصرف للمذكور شهادة أسهم بدل فاقد .

مطبعة حكومة الكويت